تذكرة السامع والمتكلم

في أدب العالم والمتعلم

تصنيف

الإمام القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله
ابن جماعة الكناني الشافعي
(٦٣٩-٧٣٣هـ)
رحمه الله تعالى



تحقيق وتعليق

محمد مهدي العجمي



دار البشائر الإسلامية

تذكرة السامع والمتكلم

في أدب العالم والمتعلم

تصنيف

الإمام القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله
ابن جماعة الكناني الشافعي

(٦٣٩-٧٣٣هـ)

رحمه الله تعالى

وبذيله

ثلاثة ملاحق مفيدة

اعتنى به

محمد بن مهدي العجمي

دار البشائر الإسلامية



الغلاف الأمامي صورةُ باب المدرسة الناصرية في القاهرة
والتي كان ابن جماعة رحمه الله يدرس فيها

قال ابن جني رحمه الله:
«ليس ينبغي أن يُطلق على شيءٍ له وجهٌ من العربية قائمٌ - وإن كان غيره أقوى منه - أنه غلط»
المحتسب (١/٢٣٦)

تذكرة السامع والمتكلم
في أدب العالم والمتعلم

الطبعة الأولى
١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م

الطبعة الثانية
١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م

الطبعة الثالثة
١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م

طبعة مزيدة ومنقحة

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.
أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى
سنة ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م
بيروت ـ لبنان ـ ص.ب: ١٤/٥٩٥٥
هاتف: ٠٠٩٦١١/٧٠٢٨٥٧ فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
email: info@dar-albashaer.com
website: www. dar-albashaer.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمدُ لله على تجدُّدِ آلائه، وتواتر نعمائه، وصلى الله وسلم على خير أنبيائه، وعلى آله وصحبه وأوليائه، **أما بعد:**

فإنَّ مِنْ أجلِّ النِّعَم، وأجزلِ القِسَم: الاشتغالَ بالعلم حياةِ القلوب وموردِ الخشية، قال عبد الله ابن الإمام أحمد: قلتُ لأبي: هل كان مع معروفٍ شيءٌ من العلم؟ فقال لي: «يا بُنيَّ! كان معه رأسُ العلم: خشيةُ الله تعالى»[1].

«واعلم أنَّ للعلوم أوائلَ تُؤدِّي إلى أواخرها، ومداخلَ تُفْضي إلى حقائقها، فليبتدئ طالبُ العلم بأوائلها لينتهيَ إلى أواخرها، وبمداخلها ليُفضيَ إلى حقائقها. ولا يطلب الآخِرَ قبل الأوَّل، ولا الحقيقةَ قبلَ المدخل؛ فلا يدركُ الآخر، ولا يعرفُ الحقيقة؛ لأنَّ البناءَ من غيرِ أُسٍّ لا يُبنى، والثمرَ من غيرِ غَرْسٍ لا يُجتنى»[2].

لذا اعتنى العلماءُ بتجلية طريق طلب العلم للسالكين، وصنفوا في ذلك المصنفات المبسوطة والمختصرة، وكان من أوسط مصنفاتهم كتاب «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم»، وهو كتابٌ جليل يعرف قدره من قرأه.

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/ ٤٧٩)، ومعروف هو الكرخي العابد.

(٢) نص كلام أبي الحسن الماوردي في «أدب الدنيا والدين» (ص٧١).

وقد منَّ الله عليَّ فاعتنيتُ به ونشرتُهُ سنة (١٤٢٩هـ)، ثم طُبع الطبعة الثانية سنة (١٤٣٠هـ)، واليوم قد مضى على الطبعة الأولى للكتاب ثلاثُ سنوات انتشر فيها الكتاب بحمد الله، وانعقدت عليه مجالس التعليم والمدارسة بين يدي عدد من العلماء وطلبة العلم، فكان من ثمراتِ ذلك رسائلُ كريمة وصلتني من علماءَ فضلاء وطلبةِ علمٍ نبلاء استحسنوا فيها العمل وأبدوا ما رأوا من ملاحظات واقتراحات، فشجعني ذلك على مراجعة الكتاب كاملاً وتصحيحه للطبعة الثالثة، وقد فعلت بحمد الله.

*** فهذه الطبعةُ الثالثةُ بين يديك، وقد امتازت عن الطبعتين السابقتين بسبعة أمور:**

١ ـ صححتُ ما وقع من خطأٍ مطبعي، وضبطتُّ كلمات رأيتُ الحاجة داعيةً لضبطها، وعَدَلْتُ عن كلمات كنتُ اخترتُ قراءتها وفق بعض النسخ إلى النسخ الأخرى التي تبيَّن لي بعد النظر أرجحيَّتُها.

٢ ـ أعدتُّ تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه لوقوفي على ما يوجب تغيير الحكم على الحديث، وخرَّجتُ حديث عائشة رضي الله عنها؛ أوقفني عليه فضيلة الشيخ بدر بن عبد الله البدر ـ وفقه الله ـ وكنت لم أعثر عليه قبلُ[1]، وخرَّجتُ الآثار الموقوفة على الصحابة الكرام رضي الله عنهم لتكرر طلب ذلك من عددٍ ليس بالقليل من القراء الفضلاء، فأجبتُهم إلى ما أرادوا.

٣ ـ خرَّجتُ الشعر الوارد في الكتاب ونسبتُهُ إلى قائليه، واجتهدتُّ في تحرير نِسْبةِ البيت إلى قائله في الأبيات المختَلَف في نِسبتها، وأرجو أن أكون قد وُفِّقتُ في ذلك.

---

(١) انظر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه (ص٤٥ ـ ٤٦)، وحديث عائشة رضي الله عنها (ص٨٣).

٤ ـ عرَّفتُ ببعض الأعلام الذين أهملتُ التعريف بهم في الطبعتين السابقتين اعتماداً على شهرتهم في نظري، لكن وصلتني رسائل من بعض الإخوان تطلب التعريف بهم ففعلتُ.

٥ ـ انتخبتُ ثلاثةً من تقريراتِ فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي ـ وفّقه الله ـ على الكتاب من دروسٍ ألقاها في مدينة الرياض، جُملتها (٣٦) درساً، كان أوَّلُها ليلةَ الخميس (٢٦ شوال ١٤٣٠هـ)، وآخرُها ليلة الخميس (٢ جمادى الآخرة ١٤٣٢هـ)، وأثبتُّها في مواضعها مختومةً برمز (ص)، وقد اطلع عليها فضيلة الشيخ وأذن في نشرها جزاه الله خيراً.

٦ ـ ذيَّلتُ الكتاب بثلاثة ملاحق مفيدة، تعلم خَبَرَها بمطالعة فاتحة الملاحق[١].

٧ ـ صنعتُ أربعة فهارس جديدة: فهرس الآثار الموقوفة، وفهرس الأعلام المترجمين، وفهرس الشعر، وفهرس المصادر والمراجع.

هذا ما تيسَّر لي عمله في الطبعة الثالثة التي بين يديك الآن، وأرجو أن يكون عملي هذا خالصاً لوجه الله ـ تعالى ـ، لا لسُمعةٍ ولا شُهرة، وأن يتقبَّلَهُ ربي بقَبولٍ حسن، ويكتبَ له البركة والنفعَ العام للمسلمين، وألا ينقطع عني ثوابه إلى يوم الدين.

اللهم لك الحمد عدد خلقك، ورضا نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وكتبه

محمد بن مهدي العجمي

الكويت ـ ليلة الجمعة

٢٥ شوال ١٤٣٢هـ

---

(١) انظر: (ص١٥٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم لك الحمد كله

أفلحَ امرؤٌ حَمِدَ ربَّهُ على نعمهِ، وأعلنَ مُخْلِصاً بتوحيده، وصلَّىٰ اللَّهُ على نبينا محمد وآله وصحبه.

أقولُ بعد حمدِ اللَّهِ علىٰ كل ما قضاهُ، والتوخي لبلوغِ ما فيه رضاهُ[1]:

أعاذكَ الله من غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وقهرِ الرِّجالِ، والمأثمِ والمَغْرمِ، ووصلك بحبل تقواه، وعَمَرَ بالإخلاص قلبك، وختم لك بالحسنىٰ.

أيُّها النَّهِمُ علىٰ الفضائل، الحريصُ علىٰ ما ينفعك: علماً أنَّ قيمةَ الإنسان ما يُحسنُهُ، وأنَّ شرف المرء علمُهُ، وأنَّ مرآة عقلهِ أدبُهُ.

قال الحسنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان الرجلُ يطلبُ العلم، فلا يلبثُ أنْ يُرَىٰ ذلك في تخشُّعِهِ، وهَدْيِهِ، ولسانهِ، وبصرهِ، ويدهِ».

ومن الدائر علىٰ الألسنةِ: «الأدبُ قبل الطلب»، فإذا وُفِّق العبد إلىٰ أدبِ العلم، فقد استمسك من العلمِ بالعروةِ الوُثقى.

وإننا اليوم لفي حاجةٍ إلى تعلم منهاج العلم وطرائق تحصيله، لما نرىٰ مِنْ تخبُّطِ بعض من يرغبُ الانتظامَ في سلك أهلِ العلم.

وما زال الربَّانيون ـ مُذْ كان العلم في صدور الرِّجال ـ يَهْدون طلابهم إلى طرائق التحصيل، ويحذرونهم آفات الطريق وقواطعه.

---

(١) بعض جمل هذه التقدمة مقتبسة من مقدمة صاعد البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ لكتابه «الفصوص».

وكلماتهم في ذلك ذائعةٌ سائرةٌ، يراها الناظر في جامع ابن عبد البر وجامع الخطيب رحمهما الله.

وأنتَ ـ وُقيت الرَّدى ـ بين يدي عِلْقٍ نفيسٍ وتصنيفٍ ماتعٍ، قليلةٍ ألفاظُهُ، كثيرةٍ معانيه، فهو بين كُتبِ فنِّهِ واسطةُ عِقدها، ودُرَّةُ تاجها، حوىٰ على اختصارهِ، ما يُغني عن المطولات، فأَذْكِ به فؤادك، وأنعم فيه نظرك، وسِرْ على منهاجه.

ورحم الله عبداً رأى خطأً في تعليقٍ، أو تصحيفاً في كلمة، أو وهماً في عزوٍ؛ فكتب إلىٰ أخيه، ناصحاً للعلم، سالكاً طريق الألفة، مبايناً لأهل التشهير والتعيير؛ ولكلٍّ مسلكٍ أهلُه، فمن رغب النصيحة فعلىٰ العنوان البريدي: الكويت ـ القصور ص.ب ٩٠١، الرمز البريدي ٤٧٤١٠، أو على البريد الرقمي Mohammd-ebn-Mahdi@hotmail.com

وبعدُ:

فإنَّ تحقيق المرءِ مَجْلاةُ عقلهِ، فلينظرْ فيه الأخُ الناصحُ المُسامِحُ؛ فإنْ رأىٰ حسنةً قال، وإن وقع علىٰ سيئةٍ أقال؛ فخيراً أردتُّ، ومضنوناً به أذعتُ، وذخيرةً أشعتُ؛ وعند الله الجزاءُ، ومنه التوفيقُ، وعليه التكلان.

وكتبه

محمد بن مهدي العجمي

الاثنين ١٤٢٨/٧/١هـ

الموافق ٢٠٠٧/٧/١٦م

الكويت ـ مبارك الكبير

ترجمةٌ موجزةٌ للمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١)

هو أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر الكناني الحموي الشافعي.

وُلد عشية الجمعة الرابع من ربيع الآخر سنة تسع وثلاثين وست مائة.

نشأ في بيت علم وديانة وقضاء، فأبوه القاضي برهان الدين ابن جماعة (ت: ٦٧٥هـ) من أهل العلم، وجدُّه كذلك.

قرأ القرآن علىٰ والده، وأتقن كثيراً من المتون.

ولما شبَّ سمع من شيخ شيوخ حماة: شرف الدين عبد العزيز الأنصاري (ت: ٦٦٢هـ)، وسمع من الرضي ابن البرهان (ت: ٦٦٤هـ)، والرشيد العطار (ت: ٦٦٢هـ)، والتاج ابن القسطلاني (ت: ٦٦٥هـ)، والتقي ابن أبي اليُسر (ت: ٦٧٢هـ)، وغيرهم(٢).

أخذ أكثر علومه عن القاضي تقي الدين ابن رزين (ت: ٦٨٠هـ)، وقرأ النحو على الإمام ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ).

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ **مُكباً علىٰ العلم**، مجتهداً في التحصيل، ففاق أقرانه، وعُرضت فتواه قديماً علىٰ النووي فاستحسن جوابه، وظهرت فضيلته،

---

(١) أوسعُ دراسة كُتبت عن القاضي بدر الدين ابن جماعة دراسةٌ أعدَّها الدكتور عبد الجواد خلف بعنوان «القاضي بدر الدين ابن جماعة: حياته وآثاره» تقع في (٤٣٨) صفحة، طُبعت بالقاهرة سنة (١٤٠٨هـ) ضمن سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية/ كراتشي ـ باكستان، فمن أراد التوسع فعليه بها.

(٢) خرَّج عَلَمُ الدين البرزالي (ت: ٧٣٩هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ مشيخةً حافلةً لابن جماعة، وقد طُبعت في مجلدين عن دار الغرب الإسلامي بتحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر ـ وفَّقه الله ـ.

فولي قضاء القدس سنة (٦٧٥هـ) وهو في مقتبل عمره، ثم عُزل، ثم أُعيد إلىٰ قضاء القدس سنة (٦٨٧هـ)، وولي مع ذلك الخطابة فيه.

ولم يزل على ذلك حتىٰ طُلب إلى مصر، فتولىٰ قضاء الديار المصرية سنة (٦٩٠هـ)، وأضيف إليه الخطابة بالجامع الأزهر، ثم عُزل سنة (٦٩٣هـ)، وفي نفس السنة ولي قضاء الشام، ثم عُزل سنة (٦٩٦هـ)، ثم أُعيد سنة (٦٩٩هـ)، وأضيف له الخطابة ومشيخة الشيوخ، ولم تجتمع هذه المناصب الثلاثة لأحد قبله.

ولم يزل على ذلك حتىٰ توفي الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ) فأعيد إلىٰ قضاء الديار المصرية، واستمر حتىٰ سنة (٧١٠هـ) فعزل، ثم أعيد سنة (٧١١هـ)، واستمر إلىٰ أن عمي سنة (٧٢٧هـ) فعزل.

ومع طول مسيرته في القضاء إلا أنه كان محمود السيرة، مسدد الأحكام، عفيف النفس.

أما التدريس، فله في ذلك جهود مشكورة، ففي دمشق: درَّسَ في القَيْمرية، والعادلية الكبرىٰ، والشامية البرَّانية، وغيرها.

وفي القاهرة: درَّسَ في الصالحية، والناصرية، والكاملية، وجامع الحاكم، وجامع ابن طولون، وغيرها[1].

وقد تتلمذ له خلق أبرزهم: ابنه عز الدين (ت: ٧٦٧هـ)، والصلاح الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، والشمس الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، والتاج السبكي (ت: ٧٧١هـ).

وأما التأليف، فله فيه مشاركة جيدة، ومن أشهر تصانيفه: المنهل الروي، والفوائد اللائحة من سورة الفاتحة، والتبيان لمهمات القرآن، والمسالك في علوم المناسك، والنجم اللامع في شرح جمع الجوامع، وغيرها.

---

(١) انظر: صورَ هذه المدارس والجوامع في الملحق الثالث، (ص١٧١).

وتنوعُ تصانيفه يدلُّ على مشاركته في الفنون، فكان رَحِمَهُ اللَّهُ صاحب معارف واطلاع.

وكان ـ مع ذلك ـ ورعاً، صيِّناً، وافر العقل، حسن الهدي، متين الديانة، زاهداً، ذا تعبدٍ وأوراد.

وكانت فيه رياسة وتودد، ولين جانب، وقوة نفس في الحق، وحُسْن تربية، من غير عنفٍ ولا تخجيل.

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ مليح الهيئة، أبيض، مستدير اللحية، جميل البزة، دقيق الصوت، ساكناً، وقوراً.

وبعد حياة حافلة توفي الإمام ابن جماعة ليلة الاثنين الحادي والعشرين من جمادى الأولىٰ سنة ثلاثة وثلاثين وسبع مائة، فرحم الله ابن جماعة وأجزل له الثواب[1].

---

(١) بعض مصادر ترجمة ابن جماعة رَحِمَهُ اللَّهُ:
١ ـ «طبقات الشافعية» للسبكي (٩/ ١٣٩).
٢ ـ «الوافي بالوفيات» للصفدي (٢/ ١٨).
٣ ـ «أعيان العصر» له (٤/ ٢٠٨).
٤ ـ «معجم المحدثين» للذهبي (١/ ٢٠٩).
٥ ـ «البداية والنهاية» لابن كثير (١٤/ ١٧١).
٦ ـ «طبقات الشافعية» للإسنوي (١/ ٣٨٦).
٧ ـ «تتمة المختصر» لابن الوردي (٢/ ٤٢٨).
٨ ـ «مرآة الجنان» لليافعي (٤/ ٢٨٧).
٩ ـ «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٢٨٠).
١٠ ـ «حسن المحاضرة» للسيوطي (١/ ١٦٨).
١١ ـ «طبقات المفسرين» للداودي (٢/ ١٤٨).
١٢ ـ «النجوم الزاهرة» لابن تغري بردي (٩/ ٢١٩).
١٣ ـ «ذيل التقييد» للفاسي (١/ ٨٨).
١٤ ـ «شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٨٤).
١٥ ـ «نزهة الخاطر» للأنصاري (٢/ ٢٥ ـ ٢٨ و٣٠ ـ ٣٢) وغيرها.

وصف النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدتُّ بعون الله في تحقيق هذا الكتاب علىٰ خمس نسخ:

الأولىٰ: نسخة مكتبة أسعد أفندي برقم (٢٧١) ضمن مجموع:

يبدأ كتابنا من ورقة (٨٧) وينتهي في ورقة (١٤٦) وهي نسخة جيدة، واضحة الخط، لا تخلو من خطأ وتصحيف، وليس بالكثير، تقع في (٥٩) ورقة، نسخت في حياة المصنف رحمه الله في السابع عشر من ربيع الأول سنة خمس وعشرين وسبع مائة.

وناسخها شرف الدين موسىٰ بن سنان بن مسعود بن شبل الجعفري الشافعي، كان معروفاً بالأدب والعلم، توفي سنة (٧٦٢هـ) وقد جاوز الستين[1].

وذكر الناسخ رحمه الله أن المصنف رحمه الله فرغ من تأليف الكتاب في الرابع عشر من ذي الحجة سنة (٦٧٢هـ).

وكتب الناسخ رحمه الله على طرة الكتاب: «للمصنف ـ أعزه الله تعالىٰ ـ:

لم أطلب العلمَ للدُّنيا التي ابتُغيتْ   من المناصب أو للجاهِ والمالِ
لكن متابعة الأسلافِ فيه كما   كانوا فقدِّرْ ما كانَ من حالي

ثم ذكر بيتين آخرين.

وقد رمزتُ لهذه النسخة بـ (س).

وأشكر من سعىٰ في تصوير هذه النسخة وهما: الفاضل المكرم

(١) «الدرر الكامنة» (٤/ ٣٧٥).

عبد الله الكندري ـ حفظه الله ـ، وابنه الخلوق يحيىٰ ـ وفقه الله ـ.

الثانية: نسخة المكتبة الظاهرية برقم (٩٠٥٢):

وهي نسخة صحيحة محررة، كثيرة الشكل، عليها تملكات، تقع في (٦٧) ورقة، فُرِغَ من نسخها في الثامن عشر من شهر شعبان سنة خمس وثلاثين وسبع مائة، بعد وفاة المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بسنتين.

وقد رمزتُ لهذه النسخة بـ (ظ).

وقد حصلت علىٰ هذه النسخة والتي قبلها من مركز جمعة الماجد في دولة الإمارات العربية المتحدة، وإني لأسجل شكري ودعائي للقائمين على مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث؛ لخدمتهم الباحثين، وجهودهم في حفظ التراث، ولا يفوتني هنا شكر من كان سبباً في حصولي علىٰ هذه النسخة، وهما: الأخ الشيخ المقرئ طاهر الأسيوطي ـ حفظه الله ـ، والأخ العزيز الشيخ عمار بن سعيد بن طوق ـ وفقه الله ـ، فجزاهما الله خيراً.

الثالثة: نسخة المكتبة الظاهرية برقم (٦٦١٩) ضمن مجموع:

ويبدأ كتابنا من ورقة (٦١) وينتهي في ورقة (١١٠)، وهي نسخة نفيسة، مقابلة علىٰ عدة نسخ، كتبت بخط نسخي واضح، وتقع في (٤٩) ورقة، فُرِغَ من نسخها في الحادي والعشرين من شهر المحرم سنة اثنين وعشرين وتسع مائة.

وقد رمزتُ لهذه النسخة بـ (هـ).

الرابعة: نسخة مكتبة تشتسربتي برقم (٢٦٠٣):

وهي نسخة جيدة، نسخت في القرن الثامن تقديراً.

وقد رمزتُ لها بـ (ش).

وأشكر فضيلة الشيخ محمد بن ناصر العجمي ـ حفظه الله ـ

علىٰ إهدائه لي هذه النسخة والتي قَبْلها، وقد استفاض عنه ـ وفقه الله ـ هذا الخُلُق الكريم، فجزاه الله خيراً.

الخامسة: نسخة مكتبة عارف حكمت برقم (١٩٤٣):

وهي نسخة حسنة، غير أنها قليلة الإعجام في مواضع، تقع في (٥٢) ورقة.

وقد رمزتُ لهذه النسخة بـ (ع).

وأسأل الله أن يجزي خيراً مَنْ قابل معي أثناء التحقيق، وهم: والدي الكريم، ماجد بن سعود العتيبي، محمد بن خالد الهندي، أحمد بن سليمان المطوع، عمّار بن سعيد بن طوق، وفقهم الله جميعاً لما يحب ويرضىٰ.



عملي في التحقيق

حققتُ الكتاب ـ بعون الله ـ وفق الخطة التالية:

١ ـ قابلتُ بين النسخ مقابلةً دقيقةً، وأثبتُّ جميع الفروق في كُناش خاص، ثم تأملتُ ما اجتمع لديَّ من فروق، فلم أثبت إلا ما يستحق الإثبات في نظري، ومشيت على طريقة النص المختار.

٢ ـ كتبتُ عناوين جانبية، تُبين أبحاث الكتاب وتسهل مطالعته.

٣ ـ عزوت كلَّ آيةٍ إلى سورتها ورقمها.

٤ ـ خرَّجتُ الأحاديث تخريجاً وافياً بالمقصود من غير تطويل.

٥ ـ ترجمتُ للأعلام الذين قد تخفىٰ تراجمهم علىٰ بعض القراء.

٦ ـ علَّقتُ على مواضع من الكتاب، رأيت الحاجة داعيةً للتعليق عليها.

٧ ـ صنعت فهارس للكتاب تسهل الاستفادة منه(١).

وإني في تحقيقي هذا لحريصٌ علىٰ الابتعاد عن تطويل التعليق، وبسط التخريج، وتأليف المصنفات في حواشي الكتاب، وأسأل الله أن أكون قد وُفِّقتُ فيما اخترته من طرائق التحقيق، والله الهادي.



---

(١) ثم زدتُّ في الطبعة الثالثة تخريج الآثار الموقوفة، وتخريج الشعر، والزيادة في تراجم الأعلام، ويتبع ذلك الزيادة في الفهارس، فصارت سبعة بعد أن كانت ثلاثة.

الورقة الأولى من النسخة (س).

الورقة الأخيرة من النسخة (س).

الورقة الأولى من النسخة (ظ)

الورقة الأخيرة من النسخة (ظ).

بسم الله الرحمن الرحيم
قال الشيخ الامام القدوة العلامة قاضي القضاة حاكم
الحكام شيخ مشايخ الاسلام ناصر الحق علم السنة بدر الدين بركة
المسلمين ابو عبد الله محمد بن الشيخ الامام العارف الزاهد
القدوة برهان الدين ابي اسحق ابرهيم بن سعد الله بن جماعة
الكناني الشافعي ادام الله ايامه واعاد من بركاته
الحمد لله البر الرحيم الواسع العليم ذي الفضل العظيم
وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد الكريم المنزل عليه
في الذكر الحكيم وانك لعلى خلق عظيم وعلى اله واصحابه الكرام
وجواره في دار النعيم فان من اهم ما بادر به
اللبيب شرخ شبابه ويدئب نفسه في تحصيله واكتسابه
حسن الادب الذي شهد الشرع والعقل بفضله واتفقت
الاراء والالسنة على شكر اهله وان احق الناس بهذه الخصلة
الجميلة واولاهم بحيازة هذه المرتبة الجليلة اهل العلم الذي
حلوا به ذروة المجد والسنا واحرزوا به قصبات السبق
الى وراثة الانبيا لعلمهم بمكارم اخلاق النبي صلى الله عليه
وسلم وادابه وحسن سيرة الايمة الاطهار من اهل
بيته واصحابه وبما كان عليه ايمة علما السلف واقتدى
بهديهم فيه مشايخ الخلف قال ابن سيرين كانوا يتعلمون

الهدى

الهدى كما يتعلمون العلم وقال الحسن ان كان الرجل ليخرج
في ادب نفسه السنتين ثم السنين وقال سفين بن
عيينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الميزان
الاكبر وعليه تعرض الاشياء على خلقه وسيرته وهديه
فما وافقها فهو الحق وما خالفها فهو الباطل وقال حبيب
بن الشهيد لابنه يا بني اصحب الفقها والعلما وتعلم
منهم وخذ من ادبهم فان ذلك احب الي من كثير من
الحديث وقال بعضهم لابنه يا بني لان تتعلم بابا من
الادب احب الي من ان تتعلم سبعين بابا من العلم
وقال مخلد بن الحسين لابن المبارك نحن الى كثير من
الادب احوج منا الى كثير من الحديث وقيل للشافعي رضي
الله تعالى عنه كيف شهوتك للادب فقال اسمع بالحرف منه
مما لم اسمعه فتود اعضاي ان لها اسماعا تتنعم به قيل
وكيف طلبك له قال طلب المراة المضلة ولدها وليس
لها غيره ولما بلغت رتبة الادب هذه المرتبة وكانت
مدارك مفصلاته خفية دعاني ما رايته من احتياج
الطلبة اليه وعسر تكرار توقيفهم عليه اما الحيا فيمنعهم
الحضور او الجفا فيورثهم الفتور الى جمع هذا المختصر
مذكرا للعالم ما جعل اليه ومنبها للطالب على ما يتعين عليه

الورقة الأولى من النسخة (هـ).

وكلامه وخطابه ولا يستفتح القراءة والتعوذ قبل الدرس
وإذا دعى المدرس في أول الدرس على العادة أجابه
الحاضرون بالدعاء له أيضا وكان بعض مشايخ الزهاد
الأعلام يؤثر تارك ذلك ويغلظ عليه ويتحفظ من
النوم و النعاس والحديث والضحك وغير ذلك مما
تقدم في آداب المتعلم ولا يتكلم بين الدرسين إذا ختم
المدرس الأول بقوله والله أعلم إلا بإذن منه ولا يتكلم
في مسئلة أخذ المدرس في غيرها ولا يتكلم في شيء حتى ينظر فائدة (الكلام)
وموضعا ويحذر المماراة في البحث والمغالبة فيه فإن ثارت نفسه
ألجمها بلجام الصمت والصبر والإنصاف لما روي عنه صلى الله عليه وسلم
من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في أعلى الجنة فإن ذلك أقطع
لانتشار الغضب وأبعد عن منافرة القلوب وتجتهد كل الحاضرين (منافرة القلوب)
على طهارة القلب لصاحبه وخلوه عن الحقد وأن لا يقوم وفي
نفسه شيء منه وإذا قام من الدرس فليقل ما جاء في الحديث سبحانك اللهم
وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب
إلا أنت . تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالى وتوفيقه وكان الفراغ من تعليقه
ليلة الاثنين الحادي والعشرين من شهر المحرم المبارك سنة اثنين وعشرين وسبعمائة
وفرغ المؤلف رحمه الله تعالى من جمعه في رابع عشر ذي الحجة سنة اثنين
وسبعين وستمائة وأنا أقول اللهم انفعنا بما كتبناه ووفقنا للعمل به

الورقة الأخيرة من النسخة (هـ).

الورقة الأولى من النسخة (ش).

المشرف من غير حاجه او ضروره الحادي عشر ٥ ان يتقدم
المدرس في حضور موضع الدرس ولا يتاخر الى بعد جلوسه وجلوس
المعتاد من القيام ورد السلام ورب يكلفهم فيهم معذور ويجد في نفسه
منه ولا يعرف عذره وقد قال السلف من الادب مع المدرس ان ينتظره الناس
ولا ينتظرهم وينبغي ان يتادب في حضور الدرس بان يحضره على احسن الهيئات
واكمل الطهارات وكان الشيخ ابو عمرو ينقطع من يحضر من الفقهاء
مخففًا بغير عمامه او مفكك ازرار الفرجيه ويحسن جلوسه واستماعه
وايراده وجوابه وكلامه وخطابه ولا يستفتح القراه والتعوذ قبل الله
واذا دعا المدرس في اول الدرس على العاده اجابه الحاضرون بالدعاء
له ايضا وكان بعض اكابر مشايخ الزهاد الاعلام يزبر تارك ذلك
ويغلظ عليه ويتحفظ من النوم والنعاس والحديث والضحك وغير ذلك
تقدم في ادب المتعلم ولا يتكلم بين الدرسين اذا ختم المدرس الاول بقوله
والله اعلم الا باذن منه ولا يتكلم في مساله اخذ المدرس الكلام في غيره
ولا يتكلم بشي حتى ينظر فيه ويتدبره وموضعا ويحذر المماراه في البحث والمغالبة
فان ثارت نفسه لجمها بلجام الصمت والصبر والانقياد لما روي عنه صلى الله
عليه وسلم من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتًا في اعلا الجنه فان ذلك
اقطع لانتشار الغضب وابعد عن منافره القلوب ويجتهد كل من الحاضرين
على طهاره القلب لصاحبه وخلوه عن الحقد وان لا يقوم وفي نفسه
شي منه واذا قام من الدرس فليقل ما جاء في الحديث سبحانك اللهم وبحمدك
لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب
الا انت ٥ تم كتاب تذكره السامع والمتكلم في ادب العالم والمتعلم

الورقة الأخيرة من النسخة (ش).

الورقة الأولى من النسخة (ع).

الورقة الأخيرة من النسخة (ع).

تذكرة السامع والمتكلم

في أدب العالم والمتعلم

تصنيف

الإمام القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله
ابن جماعة الكناني الشافعي
(٦٣٩-٧٣٣هـ)
رحمه الله تعالى

وبذيله
ثلاثة ملاحق مفيدة

اعتنى به
محمد بن مهدي العجمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله البرِّ الرَّحيم، الواسعِ العلِيمِ، ذي الفضلِ العظيمِ، [المقدمة]
وأفضلُ الصلاةِ وأتمُّ التسليم، علىٰ سيِّدنا محمدٍ النبيِّ الكريم، المُنزَّل عليه في الذِّكر الحكيم ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾[1]، وعلىٰ آلِهِ وأصحابه الكِرَامِ ـ جوارهِ في دارِ النَّعيمِ ـ.

أما بعد:

[2]فإنَّ مِن أهمِّ[2] ما يُبادِرُ به اللَّبيبُ شَرْخَ شبابِهِ، ويُدْئِبُ[3] نفسَهُ في تحصيلِهِ واكتسابِهِ: حُسْنَ الأدبِ، الذي شَهِدَ الشرْعُ والعَقْلُ بفضلِهِ، واتَّفقتِ الآراءُ والأَلْسِنةُ علىٰ شُكْرِ أهلِهِ.

وإنَّ أحقَّ الناسِ بهذه الخَصْلةِ الجميلةِ، وأَوْلاهم بحِيَازة هذه المَرْتبةِ الجَليلةِ: أهلُ العلم؛ الذين[4] حلُّوا به ذُرْوةَ المجدِ والسَّناءِ، وأحرزوا به قَصَباتِ السَّبْقِ إلىٰ وِراثةِ الأنبياءِ؛ لعِلْمهم بمكارمِ أخلاقِ النبي ﷺ وآدابِهِ، وحُسْنِ سيرة الأئمةِ الأطهارِ مِنْ أهلِ بيته وأصحابِهِ، وبما كانَ عليه أئمةُ علماءِ السَّلفِ، واقتدىٰ بهديهم فيه مشايخُ الخَلَفِ.

قالَ ابنُ سيرين: «كانوا يَتعلَّمونَ الهَدْيَ كما يتعلمون العِلمَ».

وقالَ الحَسَنُ: «إنْ كانَ الرَّجُلُ لَيَخْرُجُ في أَدَبٍ يَكسِبُهُ السِّنينَ ثم السِّنينَ».

وقال سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «إنَّ رسولَ الله ﷺ هو الميزانُ الأكبرُ،

---

(١) القلم: ٤.

(٢) في (ظ) و(ش): فإنّ أهمَّ.

(٣) في (هـ) و(ظ): يذيب.

(٤) في (هـ): الذي.

وعليه تُعْرَضُ الأشياءُ: علىٰ خُلُقِهِ وسيرتِهِ وهَدْيِهِ، فما وافقها فهو الحقُّ وما خالفها فهو الباطلُ».

وقال حبيبُ بن الشَّهيدِ[1] لابنهِ: «يا بُنيَّ! اصحب الفقهاءَ والعلماءَ، وتعلَّمْ منهم، وخُذْ من أدبِهِمْ؛ فإنَّ ذلكَ أحبَّ إليَّ من كثيرٍ من الحديثِ».

وقالَ بعضُهم لابنهِ: «يا بُنيّ! لَأَنْ تَعَلَّمَ باباً من الأدبِ أَحَبُّ إليَّ من أنْ تَتَعلَّمَ سبعينَ باباً من العِلمِ».

وقال مَخْلَدُ بنُ الحُسينِ[2] لابنِ المُبارَكِ: «نحنُ إلىٰ كثيرٍ من الأدبِ أحْوَجُ منَّا إلىٰ كثيرٍ من الحديثِ».

وقيل للشَّافعيِّ رضي الله عنه: «كيفَ شَهْوَتُك للأدبِ؟»، قالَ: «أسْمعُ بالحرفِ منه ممَّا لم أسمعْهُ فتودُّ أعضائي أنَّ لها أسْماعاً تَتَنعَّم به»، قيلَ: «وكيفَ طلبُكَ لَهُ؟»، قالَ: «طلبُ المرأةِ المُضِلَّةِ ولدَها وليسَ لها غيرُهُ».

[سبب تأليف الكتاب]

ولمَّا بلغتْ رُتْبةُ الأدبِ هذه المزيَّةَ، وكانتْ مَدارِكُ مُفصَّلاتِهِ خفيَّةً؛ دعاني ما رأيتُ من احتياجِ الطَّلبةِ إليهِ، وعُسْرِ تكرارِ توقيفهم عليهِ - إما لحياءٍ فيمنَعُهم الحُضورَ، أو لجفاءٍ فيورِثُهم النُّفورَ - إلىٰ جمعِ هذا المُخْتصرِ، مُذكِّراً للعالمِ ما جُعل إليه، ومُنبِّهاً للطالبِ علىٰ ما يتعيَّنُ عليه، وما يشتركان فيه من الأدبِ، وما ينبغي سُلوكُهُ في مصاحبةِ الكُتُبِ، ثُمَّ أدبُ مَنْ يَسْكُنُ المدارسِ مُنتهياً أو طالباً، لأنَّها مساكنُ طلبةِ العلمِ في هذه الأزْمنةِ غالباً.

---

(١) أبو محمد حبيب بن الشهيد البصري، توفي سنة (١٤٥هـ)، انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٥٦).

(٢) مخلد بن الحسين، أبو محمد الأزدي، قال أبو داود: كان أعقل أهل زمانه، قيل: توفي سنة (١٩١هـ)، وقيل: (١٩٦هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٣٦).

[مصادر المصنف رحمه الله ومنهجه في الكتاب]

وجمعتُ ذلكَ ممَّا اتفقَ في المَسْموعاتِ، أو سَمِعتُه مِنَ المشايخِ السَّاداتِ، أو مَرَرْتُ به في المُطالعاتِ، أو استفدتهُ في المُذاكراتِ، وَذَكرتُهُ محذوفَ الأسانيدِ والأدِلَّةِ، كيلا يطولَ علىٰ مُطالِعِه أو يَملَّهُ.

وقَدْ جمعتُ فيه بحمد الله تعالىٰ مِنْ تفاريقِ آدابِ هذه الأبوابِ، ما لَمْ أَرَهُ مجموعاً في كتابٍ، وقدَّمْتُ علىٰ ذلكَ باباً مُختصراً في فضلِ العِلْمِ والعُلماءِ، على وجهِ التَّبرُّكِ والاقتداءِ.

وقد رتَّبتُه علىٰ خَمْسةِ أبوابٍ تُحيطُ بمقصودِ الكتابِ:

البابُ الأوَّلُ: في فَضْلِ العلمِ وأهلِهِ، وشرفِ العالِمِ ونُبْلِهِ.

البابُ الثَّاني: في آدابِ العالم في نفسِهِ، ومَعَ طلبتِهِ ودَرْسهِ.

البابُ الثَّالثُ: في أدبِ المُتَعلِّمِ في نفسِهِ، ومَعَ شيخِهِ ورُفْقتِهِ ودرسِهِ.

البابُ الرَّابعُ: في مُصاحبةِ الكُتُبِ، وما يتعلَّقُ بها من الأدَبِ.

البابُ الخامسُ: في أَدَبِ سُكْنىٰ المدارسِ، وما يتعلَّقُ به من النَّفائسِ.

وقد سمَّيتُهُ: تذكرة السامع والمتكلم

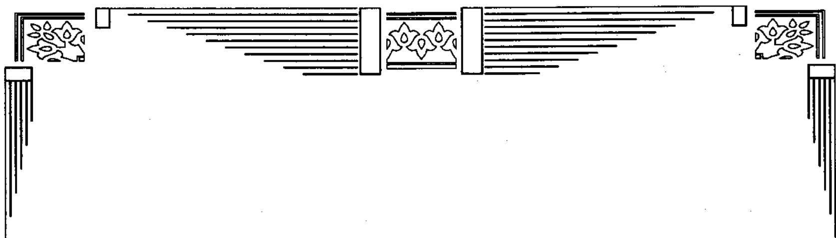
في أدب العالم والمتعلم

والله تعالىٰ يُوفِّقُنا للعِلْمِ والعَمَلِ، ويُبلِّغُنا من رِضْوانِهِ نهايةَ الأَمَلِ.



البابُ الأَوَّلُ

في فَضْلِ العلمِ والعلماءِ، وفضلِ تعليمِهِ وتعلُّمِهِ



[بعضُ الآيات الواردة في فضل العلم وأهله]

قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾(١)، قالَ ابنُ عبَّاسٍ: «العلماءُ فوقَ المؤمنينَ بسَبْعِ مائةِ دَرَجة، ما بينَ الدَّرجتينِ مائةُ عامٍ»(٢).

وقال تعالىٰ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ﴾ الآية(٣)، بدأَ سبحانَه بنفسِهِ وثَنَّىٰ بملائكتِهِ وثلَّثَ بأهلِ العلم، وكفاهم ذلكَ شرفاً وفَضْلاً وجَلالَةً ونُبْلاً.

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾(٤)، وقال: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(٥)، وقال: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾(٦)، وقال تعالىٰ: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾(٧).

[فائدةٌ قرآنيةٌ: العلماء هم خير البريَّة]

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾(٨)، وقال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ إلى قولِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾(٩)، فاقْتَضَتِ الآيتانِ أنَّ العلمَاءَ هم الذينَ يَخْشونَ اللَّهَ تعالىٰ، وأنَّ الذينَ يَخْشونَ اللَّهَ تعالىٰ هم خَيْرُ البريَّةِ؛ فيَنْتُجُ: أنَّ العلماءَ هم خيرُ البريَّةِ.

---

(١) المجادلة: ١١.
(٢) ذكره الغزاليُّ في «الإحياء» (١/٥)، ولم أقف عليه مسنداً.
(٣) آل عمران: ١٨.
(٤) الزمر: ٩.
(٥) الأنبياء: ٨، النحل: ٤٣.
(٦) العنكبوت: ٤٣.
(٧) العنكبوت: ٤٩.
(٨) فاطر: ٢٨.
(٩) البينة: ٧، ٨.

[بعض الأحاديثِ في فضل العلم وأهله]

وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّين»[1].

وعَنْهُ ﷺ: «العلماءُ وَرَثَةُ الأنبياءِ»[2]، وحَسْبُكَ بهذه الدَّرجةِ مَجْداً وفَخْراً، وبهذه الرُّتبةِ شَرَفاً وذِكْراً، فكما لا رُتْبَةَ فوقَ رُتْبةِ النُّبوّةِ، فلا شَرَفَ فَوْقَ شَرَفِ وارثِ تلكَ الرُّتبةِ.

وعَنْهُ ﷺ لمَّا ذُكِرَ عندَهُ رَجُلانِ أَحَدُهما عابدٌ والآخرُ عالمٌ فقالَ: «فَضْلُ العالمِ علىٰ العابدِ كفَضْلي علىٰ أدناكُمْ»[3].

وعَنْهُ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طريقاً يَطْلُبُ فيه عِلْماً سُلِكَ به طَريقٌ مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ، وإنَّ الملائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَها لطالبِ العِلْمِ لِرَضىٰ اللَّهِ عَنهُ، وإنَّ العالمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ في السماواتِ ومَنْ في الأَرْضِ حتىٰ الحيتانُ في جَوْفِ الماءِ، وإنَّ فَضْلَ العالمِ علىٰ العابِدِ كَفضْلِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ علىٰ سائرِ الكواكبِ، وإنَّ العلماءَ وَرَثَةُ الأَنْبياءِ، وإنَّ الأَنْبياءَ لَمْ يُوَرِّثوا ديناراً ولا دِرْهماً، وإنَّما وَرَّثوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافرٍ»[4].

واعْلَمْ أَنَّهُ لا رُتْبَةَ فَوْقَ رُتْبةِ مَنْ تَشْتَغِلُ الملائكةُ وغيرُهم بالاستغفارِ والدُّعاءِ لَهُ، وتَضَعُ لَهُ أَجْنِحَتَها، وإنَّهُ لَيُنافَسُ في دُعاءِ

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.
(٢) قطعةٌ من حديث يأتي تخريجه، انظر الحاشية رقم (٤).
(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث سلمة بن رجاء، ثنا الوليد بن جميل، ثنا القاسم أبو عبد الرحمٰن عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه مرفوعاً.
وخالف سلمةَ يزيدُ بن هارون عند الدارمي (٢٩٧) فرواهُ عن الوليد عن مكحول مرسلاً، وهذا أشبه.
وأخرجه الدارمي (٣٥٢) عن الحسن مرسلاً.
(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، والدارمي في «سننه» (٣٥٤) عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً.
وصححه ابن حبان (٨٨)، وابن العربي في «العارضة» (١٠/١١٦) وحسّنه حمزة الكناني كما في «فتح الباري» (١/ ١٦٠).

الرَّجُلِ الصَّالِحِ أَوْ مَنْ يُظَنُّ صَلاحُهُ، فكَيْفَ بدعاءِ الملائِكَةِ[1]؟.

[معنىٰ وضع الملائكة أجنحتها لطالب العلم]

وقَدِ اخْتُلِفَ في مَعْنَىٰ وَضْعِ أَجْنِحَتِها، فقيلَ: التَّواضُعُ لَهُ، وقيلَ: النُّزولُ عِنْدَهُ والحُضورُ مَعَهُ، وقِيلَ: التَّوقيرُ والتَّعظيمُ لَهُ، وقيل مَعْناهُ: تَحْمِلُهُ عليها فتُعينُهُ علىٰ بُلوغِ مقاصِدِهِ[2].

[سر إلهام الحيوانات بالاستغفار لأهل العلم]

وأمَّا إلهامُ الحيواناتِ بالاسْتِغْفارِ لَهُمْ، فقيلَ: لأَنَّها خُلِقَتْ لمصالحِ العبادِ ومَنافِعِهِم، والعلماءُ هم الذينَ يُبيِّنونَ ما يَحِلُّ مِنْها وما يَحرُمُ، ويُوصونَ بالإحْسانِ إليها ونَفْيِ الضَّررِ عَنْها.

وعَنْهُ ﷺ: **«يُوزَنُ يَوْمَ القِيامَةِ مِدادُ العُلماءِ ودَمُ الشُّهداءِ»**[3]، قالَ بَعْضُهم: «هذا علىٰ أَنَّ أَعْلى ما للشَّهيدِ دَمُهُ، وأَدْنَىٰ ما للعالِمِ مِدادُهُ».

وعَنْهُ ﷺ: **«ما عُبِدَ اللَّهُ بشيءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ في دينٍ، ولَفَقيهٌ واحدٌ أشدُّ علىٰ الشَّيطانِ مِنْ أَلْفِ عابِدٍ»**[4].

---

(١) هذا مبني على تفضيل الملائكة علىٰ صالحي البشر، أما قول السلف فتفضيل صالحي البشر علىٰ الملائكة. انظر: «مجموع فتاوىٰ الإمام ابن تيمية» (٤/ ٣٥٦ ـ ٣٩٢).

[قوله: «وإنه ليُنافس»، هذه المنافسة ليست علىٰ ما أطلق المصنِّفُ رحمه الله؛ فإن المنافسة إنما تكون في شيءٍ أعزّ من غيره، وليس دعاء الرجل الصالح كذلك، بل أعزُّ منه دعاءُ الرجل لنفسه؛ فإن دعاء الرجل لنفسه أكمل من التماس الدعاء من رجل صالح، ولهذا كان أكابر أصحاب النبي ﷺ كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، لا يسألون النبيَّ ﷺ الدعاء لهم، كما ذكر ذلك أبو العباس ابن تيميَّة الحفيد في «القاعدة الجليلة»، فالحال الكُملى هي أن يدعو الإنسان لنفسه، وعلىٰ هذا جرىٰ عمل السلف رحمهم الله] (ص).

(٢) انظر للفائدة: «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧٢ ـ ١٧٤).

(٣) أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٢/ ٥٩٢ ـ ٥٩٣) وحكم بوضعه، وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١٧): «هذا حديثٌ لا يصح عن رسول الله ﷺ»، وقال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٥١٧): «موضوعٌ متنه».

(٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣٠٨٥)، والطبراني في «الأوسط» (٦/ ١٩٤) رقم (٦١٦٦) وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. =

وعَنْهُ ﷺ: «**يَحْمِلُ هذا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدولُهُ، يَنْفونَ عَنْهُ تَحريفَ الغالينَ، وانتحالَ المُبْطلينَ، وتَأْويلَ الجاهلينَ**»[1].

وفي حَديثٍ: «**يَشْفَعُ يومَ القِيامَةِ ثَلاثةٌ: الأَنْبياءُ، ثُمَّ العُلماءُ، ثُمَّ الشُّهداءُ**»[2].

ورُوي: «**العُلَماءُ يومَ القِيَامَةِ علىٰ مَنابرَ مِنْ نُورٍ**»[3].

ونَقَلَ القاضي حُسينُ بنُ مُحمَّدٍ[4] رَحِمَهُ اللَّهُ في أوَّلِ «تعليقَتِهِ» أنَّهُ

= قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٢١): «فيه يزيد بن عياض وهو كذاب»، قال البيهقي في «الشعب» (٣/ ٢٣٠): «والمحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري».

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تقدمة «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٧١)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (١٠/ ٢٠٩) وغيرهم عن إبراهيم بن عبد الرحمٰن العذري مرسلاً، وصحَّحَ هذا الوجه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ فيما نقله عنه الخلال كما في «شرف أصحاب الحديث» للخطيب (ص٢٩).
قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (١/ ٥٥٥): «وقد رُوي هذا الحديث متصلاً من رواية جماعةٍ من الصحابة: علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن سمرة، وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء، وليس فيها شيء يقوي المرسل المذكور، والله أعلم».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٣١٣)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٠١)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٠٧)، وفي إسناده عنبسة بن عبد الرحمٰن القرشي، قال أبو حاتم: «كان يضع الحديث».
والحديث موضوع. انظر: «الضعيفة» رقم (١٩٧٨).

(٣) موضوع، فيه إسماعيل بن يحيىٰ وهو متهم به، قال الدارقطني: «تفرد به وهو كذاب متروك».
انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢٣٠)، و«تلخيصه» للذهبي رقم (١٢٩)، و«تلخيص الواهيات» للذهبي رقم (٤٥).

(٤) القاضي أبو علي حسين بن محمد بن أحمد المَرْوَرُّوذي، توفي سنة (٤٦٢هـ)، انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٤/ ٣٥٦).
قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عن تعليقة القاضي حسين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما أجزل فوائده، وأكثر فروعه المستفادة، ولكن يقع في نسخه اختلاف». «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١٦٤).

رُوِيَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «**مَنْ أَحَبَّ العِلْمَ والعُلماءَ لَمْ تُكْتَبْ عليهِ خَطيئةٌ أيامَ حياتِهِ**»[1].

قالَ: ورُوِيَ عَنْهُ ﷺ قالَ: «**مَنْ أَكْرَمَ عالماً فكأنَّما أَكْرَمَ سبعينَ نبيّاً، ومَنْ أكرم مُتَعَلِّماً فكأنَّما أَكْرَمَ سبعينَ شهيداً**»[2].

وقالَ: «**مَنْ صلَّىٰ خَلْفَ عالِمٍ فكأنَّما صلَّىٰ خَلْفَ نبيٍّ، ومن صلَّىٰ خَلْفَ نبيٍّ فَقَدْ غُفِرَ لَهُ**»[3].

ونَقَلَ الشرمساحيُّ المالكيُّ[4] في أَوَّلِ كتابِهِ «نَظْمِ الدُّررِ»: عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**مَنْ عَظَّمَ العالِمَ فإنَّما[5] يُعظِّمُ اللَّهَ تعالىٰ، ومَنْ تهاوَنَ بالعالمِ فإنَّما ذلكَ استخفافٌ باللَّهِ تعالىٰ وبِرَسُولِهِ**»[6].

[بعضُ الآثار عن السلف في فضل العلم وأهله]

وقال عليٌّ رضي الله عنه: «كَفىٰ بالعِلْمِ شَرَفاً أنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لا يُحسِنُهُ ويَفْرَحَ إذا نُسبَ إليهِ، وكَفىٰ بالجَهْلِ ذمّاً أنْ يتبرَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فيهِ»[7].

---

(١) موضوع. قال الذهبي في «تلخيص الواهيات» رقم (٤٤): «هذا من وضع عبد الرحمٰن بن محمد البلخي شيخٌ لابن زرقويه»، انظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠).

(٢) انظر ما قبله فهو قطعةٌ منه.

(٣) لا أصل له. انظر: «الفوائد المجموعة» (ص٣٢)، و«السلسلة الضعيفة» رقم (٥٧٣).

(٤) عبد الله بن عبد الرحمٰن بن محمد الشارمساحيّ المالكي، وشارمساح بلدٌ بمصر، وفي جميع نسخ «التذكرة» التي بين يدي «الشرمساحي» بلا ألف بعد الشين، توفي سنة (٦٦٠هـ). انظر: «الديباج المذهب» (١/ ٤٤٨).
قال ابن فرحون رحمه الله: «وله كتاب نظم الدرر في اختصار المدونة، اختصرها علىٰ وجه غريب، وأسلوب عجيب، من النظم والترتيب؛ ولذلك سمَّاه: «نظم الدرر»، وهي تسمية طابقت مسماها، وشرحه بشرحين». «الديباج المذهب» (١/ ٤٤٩).

(٥) في (هـ): فكأنما.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، وأظنه موضوعاً، ورُويت بمعناه أحاديث لا تثبت، انظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ و٢٧٨)، «كشف الخفاء» للعجلوني (٢/ ٢٨٧).

(٧) ذكره النووي في مقدمة «المجموع» (١/ ١٩)، ولم أقف عليه مسنداً.

وقالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «خَيْرُ المواهبِ[1] العَقْلُ، وشرُّ المصائبِ الجَهْلُ».

وقالَ أبو مُسْلمٍ الخَوْلانيُّ: «العُلَماءُ في الأَرْضِ مِثْلُ النُّجومِ في السَّماءِ، إذا بَدَتْ للناسِ اهْتدوا بها، وإذا خَفِيَتْ عليهم تَحيَّروا».

وقالَ أبو الأَسْودِ الدُّؤَليُّ: «لَيْسَ شَيءٌ أعزَّ مِنَ العِلْمِ؛ المُلُوكُ حُكَّامٌ علىٰ النَّاسِ، والعُلَماءُ حُكَّامٌ علىٰ المُلوكِ».

وقالَ وَهْبٌ[2]: «يَتَشَعَّبُ مِنَ العِلْمِ: الشَّرَفُ وإنْ كانَ صاحِبُهُ دَنِيًّا، والعِزُّ وإنْ كانَ مَهيناً، والقُرْبُ وإنْ كانَ قَصِيًّا، والغِنىٰ وإنْ كانَ فقيراً، والمَهَابةُ وإنْ كانَ وَضيعاً».

وعن معاذٍ رضي الله عنه: «تَعلَّموا العِلْمَ فإنَّ تَعَلُّمَهُ حَسَنةٌ، وطَلَبهُ عِبادةٌ، ومُذاكَرَتَهُ تَسْبيحٌ، والبَحْثُ عَنْهُ جِهادٌ، وبَذْلَهُ قُرْبةٌ، وتعليمَهُ مَنْ لا يَعْلَمُهُ صَدَقةٌ»[3].

وقالَ الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ: «عالمٌ مُعلِّمٌ يُدعىٰ كبيراً في ملكوتِ السَّماءِ».

وقالَ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «أرفعُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً: مَنْ كانَ بينَ اللَّهِ وبينَ عبادِهِ، وهُم الأنبياءُ والعُلماءُ»، وقالَ أيضاً: «لَمْ يُعطَ أَحَدٌ في الدُّنيا شَيْئاً أَفْضَلَ مِنَ النُّبوةِ، وما بَعْدَ النُّبوةِ شَيءٌ أَفْضَلَ مِنَ

---

(١) المثبت من (ع)، وفي بقية النسخ: «المذاهب»، وهو تصحيف.

(٢) وهب بن منبِّه الصنعاني، غزير العلم في الإسرائيليات وصحائف أهل الكتاب، مات سنة (١١٠هـ)، وقيل غير ذلك.
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٤٤).

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٢٤٠)، ولا يصح.
ورُوي مرفوعاً وهو موضوع.
انظر: «تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع» لمحمد عمرو بن عبد اللطيف (ص٥٩ ـ ٦٤).

العِلْمِ والفِقْهِ»، فقيلَ: عمَّن هذا؟ قالَ: «عَنِ الفُقَهاءِ كُلِّهم».

وقالَ سَهْلٌ[1]: «مَنْ أَرادَ النَّظَرَ إلىٰ مَجالسِ الأنْبياءِ فلْيَنْظُرْ إلىٰ مَجالسِ العُلماءِ، فاعْرِفُوا لهم ذلكَ».

وقالَ الشَّافعيُّ: «إنْ لَمْ يَكُنِ الفقهاءُ العاملونَ أولياءَ للَّهِ[2] فليسَ للَّهِ وَلِيٌّ».

وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه: «مَجْلسُ فِقْهٍ خَيْرٌ مِنْ عبادةِ ستينَ سَنَةً»[3].

وعن سُفيان الثَّوريِّ والشَّافعيِّ رضي الله عنهما: «ليسَ بَعْدَ الفرائضِ أَفْضَلُ مِنَ طَلَبِ العِلْمِ».

وعَنِ الزُّهْريِّ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بمِثْلِ الفِقْهِ».

وَعنْ أبي ذَرٍّ وأبي هُريرةَ رضي الله عنهما قالا: «بابٌ مِنَ العِلْمِ نَتَعلَّمُهُ أحبُّ إلينا مِنْ أَلْفِ رَكْعةٍ تَطوُّعاً، وبابٌ مِنَ العِلْمِ نُعَلِّمُهُ عُمِلَ به أَوْ لَمْ يُعْمَلُ أَحَبُّ إلينا من مائةِ رَكْعَةٍ تَطوُّعاً»[4].

[وجوه تفضيل الاشتغال بالعلم علىٰ نوافل العبادات]

وقَدْ ظَهَرَ بما قُلْناهُ أَنَّ الاشتغالَ بالعلمِ للَّهِ أَفْضَلُ مِنْ نَوافلِ العباداتِ البدنيَّةِ، مِنْ صلاةٍ، وصيامٍ، وتسبيحٍ، ودعاءٍ، ونحوِ ذلكَ؛

---

(١) سهل بن عبد الله التُّسْتَري، أبو محمد، له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة، مات سنة (٢٨٣هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٣٠).

(٢) في (ظ): أولياء الله.

(٣) رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٩٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، ولا يصح.
أما الموقوف فلم أجده.

(٤) رواه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٩٧)، والبزار في «مسنده» (١٥/ ١٩١)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٠١) كلهم من طريق هلال بن عبد الرحمٰن الحنفي عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأبي ذر به.
ولا يصح، هلال بن عبد الرحمٰن الحنفي منكر الحديث.
انظر: الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٤٦٧).

وذلكَ لأنَّ نَفْعَ العِلْم يَعمُّ صاحبَهُ والنَّاسَ، والنَّوافلُ البدنيَّة مَقْصورةٌ علىٰ صاحبِها؛ ولأنَّ العِلْمَ مُصَحِّحٌ لغيرِهِ من العباداتِ، فَهِيَ تَفْتَقرُ إليهِ وتَتَوقَّفُ عليهِ ولا يَتوقَّفُ هو عليها؛ ولأنَّ العلماءَ وَرثَةُ الأنبياءِ وليسَ ذلك للمُتَعبِّدينَ؛ ولأنَّ طاعةَ العالمِ واجبَةٌ على غيره فيهِ؛ ولأنَّ العِلْمَ يَبْقىٰ أَثَرُه بعدَ موتِ صاحبِهِ، وغيرُه مِنَ النَّوافلِ يَنْقَطعُ بموتِ صاحبِها؛ ولأنَّ في بقاءِ العِلْمِ إحْياءَ الشَّريعةِ وَحِفْظَ معالمِ المِلَّةِ.



فَصْلٌ

[العلماء العاملون هم المقصودون بالمدح والثناء في النصوص]

واعْلَمْ أنَّ جميع ما ذُكِرَ من فضيلةِ العلمِ والعلماءِ إنما هو في حقِّ العلماءِ العاملينَ، الأَبْرارِ المُتَّقينَ؛ الذينَ قَصَدوا به وَجْهَ اللَّهِ الكريمَ، والزُّلفىٰ لديهِ في جنَّاتِ النَّعيمِ، لا مَنْ طَلَبَهُ بسُوءِ نيَّةٍ، أو خُبْثِ طَويَّةٍ، أو لأغراضٍ دُنْيويَّةٍ؛ من جاهٍ، أو مالٍ، أو مُكاثرةٍ في الأَتْباعِ والطُّلابِ، فَقَدْ رُويَ عَنِ النبيِّ ﷺ: **«مَنْ طَلَبَ العِلْمَ ليُماريَ بِهِ السُّفهاءَ، أو يُكاثِرَ به العُلَماءَ، أو يَصْرِفَ به وُجوهَ النَّاسِ إليهِ، أدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»**، أخرجَهُ التِّرمذيُّ[1].

وعَنْهُ ﷺ: **«من تَعَلَّمَ عِلْماً لغيرِ اللَّهِ أو أرادَ به غَيْرَ وجْهِ اللَّهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**، رواه التِّرمذيُّ[2].

ورُويَ: **«مَن تَعَلَّمَ عِلْماً مما يُبْتَغىٰ به وَجْهُ اللَّهِ، لا يَتعلَّمُهُ إلا لِيُصيبَ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٦)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٢٦) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً.

وفي إسناده إسحاق بن يحيىٰ بن طلحة، قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٧٢): «لا يُعرف هذا إلا من حديث إسحاق، قال يحيىٰ بن سعيد: هو شِبه لا شيء، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث».

وله طرق لا تثبت، قال العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٤٩٥): «في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ لينة الأسانيد كلها عن النبي ﷺ».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٥)، وابن ماجه (٢٥٨) من حديث خالد بن دريك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً. وإسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن خالداً لم يسمع من ابن عمر.

به عَرَضاً مِنَ الدنيا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ القيامةِ» أخرجه أبو داودَ[1].

وعَنْ أبي هُريرة رضي الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ: «**إنَّ أوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ عليهِ يومَ القِيامةِ**» وذَكَرَ الثلاثةَ، وفيهِ: «**ورَجلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وعَلَّمه، وقَرَأَ القُرآنَ، فأُتِيَ به فعرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرفها، قالَ: فما عَمِلْتَ فيها؟ قال: تَعَلَّمتُ فيكَ العلمَ وعلَّمتُه وقَرأْتُ فيكَ القرآنَ، قالَ: كَذَبْتَ، لكن تَعَلَّمتَ ليُقالَ: عالمٌ، وقَرَأتَ ليُقالَ: قارئٌ، فقد قيل: ثم أُمِرَ به فسُحِبَ علىٰ وَجْهِهِ حتىٰ أُلقي في النَّارِ**»، أخرجَه مُسْلمٌ والنَّسائيُّ[2].

وعَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمةَ: «مَنْ طَلَبَ الحديثَ لغيرِ الله تعالىٰ [3]مُكِرَ بِهِ[3]».

وعَنْ بِشْرٍ[4]: «أوحىٰ اللَّهُ تعالىٰ إلىٰ داودَ: لا تَجْعَلْ بيني وبينَكَ عالِماً مَفتوناً فيَصُدَّكَ بسُكْرِه عَنْ مَحبَّتي، أولئكَ قُطَّاعُ الطَّريقِ علىٰ عبادي».

---

(1) أخرجه أبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وأحمد في «المسند» (٨٤٥٧) من طريق فُليح بن سليمان عن أبي طُوالة، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
قال ابن أبي حاتم: «فسمعتُ أبا زرعة يقول: هكذا رواه [يعني: فُليحَ بنَ سليمان]، ورواه زائدة عن أبي طُوالة عن محمد بن يحيىٰ بن حَبَّان عن رَهْطٍ من أهل العراق عن أبي ذَرٍّ موقوفاً، ولم يرفعه».
انظر: «العلل» (٦/ ٦٣١ ـ ٦٣٢).
وقال الدارقُطني: «يرويه أبو طُوالة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر، واختلف عنه؛ فرواه فليح بن سليمان أبو يحيىٰ عن أبي طُوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.
وخالفه محمد بن عُمارة بن عمرو بن حزم الحزمي، فرواه عن أبي طُوالة عن رجل من بني سالم مُرسلاً عن النبي ﷺ، والمرسلُ أشبه بالصواب».
انظر: «العلل» (٢٠٨٧).

(2) أخرجه مسلم (١٩٠٥)، والنسائي (٣١٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) في (هـ): كذبه، وأشار في الحاشية إلىٰ نسخة (مكر به).

(4) بشر بن الحارث، أبو نصر المروزي، المشهور بالحافي، كان رأساً في الورع والإخلاص، مات سنة (٢٢٧هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٦٩).

البابُ الثاني

في أدبِ العالم في نفسه، ومُراعاةِ طالبه ودَرْسه

وفيه ثلاثة[1] فصول:

(١) المثبت من (ظ) و(ع)، وفي بقية النسخ: «ثلاث»، ولعله خطأ من النساخ إذ الوجهُ تأنيث العدد.

الفصلُ الأوَّلُ

في آدابه في نفسه

وهو اثْنا عَشَرَ نَوْعاً:

[المراقبة والسكينة والوقار]

النَّوعُ الأوَلُ: دوامُ مراقبةِ الله تعالىٰ في السِّر والعلانية، والمُحافَظَةُ علىٰ خوفهِ في جميعِ حَرَكَاتِهِ وسَكَناتِه، وأقْوالِه وأفعالِه، فإنَّهُ أمينٌ علىٰ ما أُوْدعَ مِن العلومِ، وما مُنِحَ من الحَواسِّ والفُهومِ.

قالَ الله تعالىٰ: ﴿لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[1]، وقال تعالىٰ: ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ﴾[2].

قال الشَّافعيُّ: «ليسَ العِلْمُ ما حُفِظَ، العلمُ ما نَفَعَ».

ومِنْ ذلكَ: دوامُ السَّكينةِ والوَقَارِ والخُشوعِ، والوَرَعِ والتَّواضعِ لله والخُضوعِ.

ومما كَتَبَ مالكٌ إلىٰ الرَّشيدِ رضي الله عنهما: «إذا عَلِمتَ عِلْماً فَلْيُرَ عليكَ أَثَرُهُ وسَكينتُهُ وسَمْتُهُ وَوَقارُه وحِلْمُه؛ لقولهِ ﷺ: «**العُلماءُ وَرَثَةُ الأنبياء**»[3].

وقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «تَعلَّموا العِلْمَ وتعلَّموا لَهُ السَّكينةَ والوَقَارَ»[4].

---

(١) الأنفال: ٢٧. (٢) المائدة: ٤٤.

(٣) تقدم تخريجه صفحة (٣٨).

(٤) رواه وكيع في «الزهد» برقم (٢٧٥)، والبيهقي في «المدخل» برقم (٦٢٩)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (ص١٧٧)، ولا تخلو طريق من طرقه من انقطاع.

[صيانة العلم] وعَنِ السَّلَفِ: «حقٌّ علىٰ العالمِ أنْ يتواضعَ للّٰهِ في سِرِّهِ وعلانيتِهِ، ويَحْتَرِسَ من نَفْسهِ، ويَقِفَ عمَّا أشكلَ عليه».

الثَّاني: أنْ يَصونَ العلمَ كما صانَهُ علماءُ السَّلَفِ، ويقومَ له بما جَعَلَهُ اللّٰهُ تعالىٰ له مِنَ العِزَّةِ والشَّرفِ. فلا يُذِلَّهُ بذهابِهِ ومَشْيِهِ إلىٰ غيرِ أَهْلِهِ مِنْ أَبْناءِ الدُّنيا منْ غيرِ ضَرورةٍ أو حاجةٍ، أو إلىٰ مَنْ يَتَعلَّمُهُ مِنْهُ منهم، وإنْ عَظُمَ شَأْنُه وَبرع قَدْرُهُ.

قالَ الزُّهريُّ: «هَوَانٌ بالعِلمِ أَنْ يَحْمِلَهُ العالمُ إلىٰ بيتِ المُتعلمِ»، وأحاديثُ السَّلَفِ في هذا النوعِ كثيرةٌ.

وقَدْ أَحْسَنَ القائلُ وهُوَ القاضي أبو الحسن الجُرجانيُّ[1]:

ولَمْ أَبْتَذِلْ في خِدمةِ العِلْمِ مُهجَتي ... لأَخْدِمَ مَنْ لاقَيْتُ لكنْ لأُخْدَمَا
أَأَشْقىٰ به غَرْساً وأَجْنيهِ ذِلَّةً ... إذاً فاتباعُ الجَهْلِ قَدْ كانَ أحزما
ولَو أنَّ أَهْلَ العلمِ صانُوهُ صَانَهُمْ ... ولو عظَّموهُ في النُّفوسِ لعُظِّما

فإنْ دَعَتْ حاجَةٌ إلىٰ ذلكَ، أو ضَرورةٌ، أو اقْتَضَتْهُ مَصْلَحَةٌ دينيةٌ راجِحَةٌ علىٰ مَفْسدةِ بَذْلِهِ وحَسُنَتْ فيه نيَّةٌ صالحةٌ: فلا بأسَ به - إن شاء الله تعالىٰ -، وعلىٰ هذا يُحملُ ما جاءَ عن بَعْضِ أئمةِ السَّلفِ مِنَ المَشْي إلىٰ المُلوكِ ووُلاةِ الأمرِ كالزُّهْريِّ والشَّافعيِّ وغَيْرِهما؛ لا علىٰ أنَّهم قصدوا بذلكَ فُضولَ الأَغْراضِ الدُّنيويَّةِ.

وكذلكَ إذا كانَ المأتيُّ إليه مِنَ العِلْمِ والزُّهدِ في المنزلةِ العَلِيَّةِ والمَحَلِّ الرَّفيعِ فلا بأسَ بالتردُّدِ إليه لإفادتِهِ، فَقَدْ كانَ سُفيانُ الثوريُّ

---

(١) القاضي أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني، توفي سنة (٣٩٢هـ)، انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٩).
والمُثْبَتُ من (ظ)، وفي بقية النسخ: «وهو القاضي أبو شجاع الجرجاني»، وأشار في (هـ) إلىٰ نسخةٍ فيها: «وهو القاضي عبد الوهاب المالكي»، والمقطوعُ به أن الأبيات لأبي الحسن الجرجاني رحمه الله.
وقد أوردتُ قصيدة الجُرجاني كاملةً في المُلحق الثاني، انظر (ص١٦٦).

[الزهد] يَمْشي إلىٰ إبراهيمَ بنِ أَدْهَمَ ويفيدُه، وكانَ أبو عُبيدٍ يَمْشي إلىٰ عليٍّ بنِ المدينيِّ يُسْمِعُهُ غريبَ الحديثِ.

الثَّالث: أَنْ يتخلَّقَ(١) **بالزُّهدِ في الدُّنيا**، والتَّقلُّلِ(٢) مِنْها بقَدْرِ الإمكانِ الذي لا يَضُرُّ بنفسِهِ أو بعيالِهِ، فإنَّ ما يُحتاجُ إليه لذلكَ علىٰ الوَجْهِ المُعتَدِلِ من القناعة ليسَ يُعدُّ مِنَ الدُّنيا.

وأقلُّ درجاتِ العالـمِ أنْ يَسْتقذرَ التعلُّقَ بالدُّنيا؛ لأنَّهُ أعلمُ النَّاسِ بخِسَّتِها وفِتْنَتِها وسُرعةِ زَوالِها وكَثْرةِ تَعَبِها(٣) ونَصَبِها، فَهُوَ أَحَقُّ بِعَدَمِ الالتفاتِ إليها والاشتغالِ بهُمومها.

وعَنِ الشَّافعيِّ ﷺ: «لـو أُوصي لأعقلِ النـاسِ؛ صُرِفَ إلىٰ الزُّهادِ»، فليتَ شِعْري مَنْ أَحَقُّ مِنَ العلماءِ بزيادةِ العقلِ وكمالِهِ؟!.

وقالَ يحيىٰ بنُ معاذ: «لو كانتِ الدُّنيا تِبْراً يَفْنىٰ والآخِرَةُ خَزَفاً يَبْقىٰ، لكان يَنْبغي للعاقلِ إيثارُ الخَزَفِ الباقي علىٰ التِّبْرِ الفاني، فكيفَ والدُّنيا خَزَفٌ فانٍ والآخرةُ تِبْرٌ باقٍ؟!».

[تنزيه العلم عن جعله سلماً للأغراض الدنيوية]

الرَّابعُ: أن يُنَزِّه عِلْمَهُ عن جَعْلِهِ سُلَّماً يُتوصَّلُ به إلىٰ الأَغْراضِ الدُّنيوية من جاهٍ، أو مالٍ، أو سُمعةٍ، أو شُهْرةٍ، أو خِدمةٍ، أو تَقَدُّمٍ علىٰ أَقْرانِهِ.

قالَ الإمامُ الشَّافعيُّ ﷺ: «وَدِدتُ أنَّ الخَلْقَ تعلَّموا هذا العِلْمَ علىٰ أَنْ لا يُنسبَ إليَّ حَرْفٌ منهُ».

وكذلكَ يُنزِّهُهُ عَنِ الطَّمعِ في رِفْقٍ من طَلَبتهِ بمالٍ، أو خدمةٍ، أو غيرِهما بسببِ اشتغالِهم عليهِ وتَردُّدِهم إليهِ.

كانَ منصور(٤) لا يستعين بأحدٍ يختلفُ إليه في حاجةٍ.

---

(١) في (ش): يتعلق. (٢) في (ش): وليُقلل.

(٣) في (ش) و(س): بغيها.

(٤) منصور بن المعتمر، أبو عتَّاب السُّلَمي الكوفي، صاحب إتقانٍ وتألُّهٍ وخير، وكان من أوعية العلم، مات سنة (١٣٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٠٢).

وقالَ سُفيانُ بنُ عُيينةَ: «كُنتُ قَدْ أُوتيتُ فَهْمَ القرآنِ، فلمَّا قَبِلْتُ الصُّرةَ مِنْ أبي جعفرٍ سُلِبْتُهُ»، نَسْأَلُ اللَّهَ المُسامَحَةَ.

[التنزه عن دنيء المكاسب والبعد عن مواطن التهم]

الخامس: أن يتنزَّه عَنْ دنيءِ المكاسِبِ ورَذيلِها طَبْعاً، وعَنْ مكروهِها عادةً وشَرْعاً؛ كالحِجَامَةِ، والدِّباغَةِ، والصَّرْفِ، والصِّياغةِ.

وكذلكَ يَتجنَّبُ مواضعَ التُّهم وإنْ بَعُدتْ.

ولا يَفْعلُ شَيئاً يتضمَّنُ نَقْصَ مُروءةٍ أو ما يُستنكرُ ظاهراً - وإنْ كانَ جائزاً باطناً -؛ فإنَّه يُعرِّضُ نفسَهُ للتُّهمةِ، وعِرْضَهُ للوقيعةِ، ويُوقِعُ النَّاسَ في الظُّنونِ المكروهةِ وتأثيمِ الوقيعةِ.

فإنِ اتفقَ وقوعُ شيءٍ من ذلكَ مِنْهُ لحاجةٍ أو نَحْوِها أخبرَ مَنْ شاهَدَهُ بحُكْمِهِ وبعُذْرِه ومقصودِهِ؛ كيلا يأثَمَ بسَبَبِهِ، أو يَنْفُرَ عنه فلا يَنتفعَ بعلمِهِ، ولِيَسْتفيدَ ذلكَ الجاهلُ به، ولذلك قالَ النبيُّ ﷺ للرَّجلين لَمَّا رأياهُ يتحدَّثُ مَعَ صَفيَّةَ فوَلَّيا: **«علىٰ رِسْلِكُما إنَّها صفيَّة»**، ثم قال: **«إنَّ الشَّيطانَ يَجْري مِن ابنِ آدمَ مَجْرىٰ الدَّمِ، فخِفْتُ أَنْ يَقذفَ في قلوبِكما شيئاً»**[1]، ورُوي: **«فتَهْلكا»**[2].

[المحافظة على شعائر الإسلام وإظهار السنن]

السَّادسُ: أنْ يُحافظَ علىٰ القيامِ بشعائرِ الإسلامِ، وظواهرِ الأحكامِ؛ كإقامةِ الصَّلواتِ في مساجدِ الجماعاتِ، وإفشاءِ السَّلامِ للخواصِّ والعوامِّ، والأمرِ بالمَعْروفِ والنَّهي عن المُنكَرِ، والصَّبرِ علىٰ الأذىٰ بسببِ ذلك، صادعاً بالحقِّ عِنْدَ السَّلاطينِ، باذلاً نفسَهُ للَّهِ لا يَخافُ فيه لومةَ لائم، ذاكراً قولَه تعالىٰ: ﴿وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[3]، وما كانَ سَيِّدُنا رسولُ الله ﷺ وغيرُه من

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية رضي الله عنها.

(٢) لم أجد هذه الزيادة فيما بين يدي من الكتب المسندة، والله أعلم.

(٣) لقمان: ١٧.

الأنبياءِ عليهِ مِنَ الصَّبْرِ علىٰ الأذىٰ، وما كانوا يتحمَّلونَهُ في اللَّهِ تعالىٰ حتىٰ كانتْ لهم العُقْبىٰ.

وكذلك القِيامُ بإظهارِ السُّننِ وإخمالِ البِدَعِ، والقيامِ للَّهِ في أمورِ الدِّينِ وما فيهِ مصالحُ المسلمينَ علىٰ الطَّريقِ المَشْروعِ، والمَسْلك المَطْبوعِ.

ولا يَرْضىٰ مِنْ أفعالِهِ الظَّاهرةِ والباطنةِ بالجائزِ منها بل يَأْخُذُ نفسَهُ بأحسَنِها وأَكْمَلِها؛ فإنَّ العُلَماءَ هُمُ القُدْوَةُ، وإليهمُ المَرْجِعُ في الأحكامِ، وهُمْ حُجَّةُ اللَّهِ تعالىٰ علىٰ العوامِّ، وقَدْ يُراقبهم للأخذِ عنهم مَنْ لا يَنْظرونَ، ويَقْتدي بِهَدْيهم مَنْ لا يَعْلَمونَ.

وإذا لَمْ يَنْتَفِعِ العالمُ بعلمِه فغيرُه أبعدُ مِنَ الانتفاعِ به، كما قالَ الشَّافعيُّ: «ليسَ العلمُ ما حُفِظَ، العلمُ ما نَفَعَ»، ولهذا عَظُمتْ زَلَّةُ العالمِ لِمَا يترتَّبُ عليها من المَفاسدِ؛ لاقتداءِ النَّاسِ به.

[المحافظة علىٰ المندوبات الشرعية]

السَّابعُ: أَنْ يُحافِظَ علىٰ المَنْدوباتِ الشَّرْعِيَّةِ؛ القَوليَّةِ والفِعْليَّةِ، فيلازمُ تلاوةَ القرآنِ، وذِكرَ اللَّهِ تعالىٰ بالقَلْبِ واللِّسانِ، وكذلكَ ما وَرَدَ مِنَ الدَّعواتِ والأذْكارِ، في آناءِ الليلِ والنَّهارِ، ومِنْ نوافلِ العباداتِ مِنَ الصلاةِ والصِّيامِ وحجِّ البيتِ الحرامِ، والصلاةِ علىٰ النبيِّ ﷺ؛ فإنَّ محبَّتَهُ[1] وإجلالَهُ وتَعظيمَهُ واجبٌ، والأدَبَ عِنْدَ سماعِ اسمِهِ وذكرِ سُنَّتِهِ مَطْلوبٌ وسُنَّةٌ.

كانَ مالكٌ رضي الله عنه إذا ذَكَرَ النبيَّ ﷺ يتغيرُ لونُهُ وينحني، وكانَ جَعْفرُ بنُ مَحَمَّدٍ إذا ذُكِرَ النبيُّ ﷺ عندَهُ اصْفَرَّ لَونُه، وكانَ ابنُ القاسمِ إذا ذَكَرَ النبيَّ ﷺ يَجِفُّ لسانُه في فيهِ هَيْبَةً لرسول الله ﷺ.

ويَنْبغي إذا تَلا القرآنَ أَنْ يَتفكَّرَ في معانيهِ، وأوامرِه ونواهيه،

(١) في (ش) و(س): تحيته.

ووعدِه ووعيدِه، والوقوف عند حدودِهِ، ولْيَحذَرْ من نِسْيانِه بعدَ حِفظِه، فَقدْ وَرَدَ في الأَخْبارِ النَّبويَّةِ ما يَزْجُرُ عَنْ ذلك(١).

والأَوْلَىٰ أَنْ يكونَ له منه في كلِّ يوم وِرْدٌ راتبٌ لا يُخِلُّ به، فإن غُلِبَ عليه فيومٌ ويومٌ، فإن عَجزَ ففي لَيْلَتيْ الثُّلاثاءِ والجُمُعةِ؛ لاعتيادِ بَطَالةِ الاشتغالِ فيها، وقراءةُ القرآنِ في كلِّ سَبْعةِ أَيَّامٍ وِرْدٌ حَسَنٌ وَرَدَ في الحديثِ(٢) وعَمِلَ به أحمدُ بنُ حَنْبَلَ، ويُقالُ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ في كلِّ سَبْعةِ أَيَّامٍ لم يَنْسَهُ قَطُّ.

---

(١) منها ما رواه أبو داود (١٤٧٤)، وأحمد (٢٢٤٥٦) وغيرهما من حديث سعد بن عبادة ﷺ مرفوعاً: «**ما من امرئٍ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم**» واللفظ لأبي داود، وإسناده ضعيف جداً.
وروىٰ أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦) وغيرهما من حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعاً، وفيه: «**وعُرضت عليَّ ذنوب أمتي فلم أرَ ذنباً أعظم من سورةٍ من القرآن أو آية أوتيها رجلٌ ثم نسيها**» وإسناده ضعيف.
وفي الباب آثارٌ عن السلف: منها ما رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٠٢) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «إني لأمقتُ القارئ أن أراه سميناً نسيًّا للقرآن»، وقال ابن سيرين في الذي ينسىٰ القرآن: «كانوا يكرهونه ويقولون فيه قولاً شديداً»، ذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٨/ ٧٠٥) وصححه.
أما الأحاديث المرفوعة: فأخرج البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِّي**». قال القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٣/ ١٥٥): «أي: بئس الحال حال من حفظ القرآن وغفل عنه حتىٰ نسيه وصار يقول: (نسيت)، وهو لم ينسه من قبل نفسه، وإنما أنساه الله ـ تعالى ـ عقوبةً له علىٰ غفلته عنه، وهو عندي أولى ما تُؤُوِّل عليه الحديث»، وانظر: «إكمال إكمال المعلم» (٢/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩).
وفي متعلَّق الذم ستة أوجه استوعبها الحافظ في «الفتح» (٨/ ٦٩٨ ـ ٦٩٩)، وإنما ذكرتُ كلام القاضي عياض لأبين أن مِنَ العلماء مَنْ استدل بهذا الحديث علىٰ ذم من حفظ القرآن ثم نسيه، والله أعلم.
(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ وفيه: «**فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك**».

[معاملة الناس بمكارم الأخلاق]

الثَّامنُ: معامَلَةُ النَّاسِ بمكارمِ الأخْلاقِ؛ مِن طلاقةِ الوَجْهِ، وإفشاءِ السَّلامِ، وإطعامِ الطعامِ، وكَظْمِ الغيظِ، وكَفِّ الأذىٰ عن النَّاسِ، واحتمالِه منهم، والإيثارِ وتَرْكِ الاستئثارِ، والإنْصافِ وتَرْكِ الاسْتنصافِ، وشُكرِ التَّفضلِ، وإيجادِ الرَّاحةِ، والسَّعي في قضاءِ الحاجاتِ، وبَذْلِ الجاهِ في الشَّفاعاتِ، والتَّلطُّفِ بالفقراءِ، والتَّحَبُّب إلىٰ الجيرانِ والأقرباءِ، والرِّفقِ بالطلبةِ وإعانَتِهم وبِرِّهم ـ كما سيأتي إنْ شاء اللَّهُ تعالىٰ[1] ـ.

وإذا رَأىٰ مَنْ لا يُقيمُ صلاتَهُ أو طهارتَهُ أَوْ شَيْئاً مِنَ الواجباتِ عليه أرشدَهُ بتلطُّفٍ ورِفْقٍ، كما فَعَلَ رسولُ الله ﷺ مَعَ الأعرابيِّ الذي بالَ في المسجدِ[2]، ومعَ مُعاويةَ بنِ الحَكَمِ لمَّا تكلَّمَ في الصَّلاةِ[3].

[تطهير باطنه وظاهره من الأخلاق الردية وعمارته بالأخلاق المرضية]

التَّاسعُ: أنْ يُطهِّرَ باطنَهُ وظاهرَهُ مِنَ الأَخْلاقِ الرَّديَّةِ، ويَعْمُره بالأَخْلاقِ الرَّضيَّةِ.

فمِنَ الأخْلاقِ الرَّديَّةِ: الغِلُّ والحَسَدُ، والبَغْيُ، والغَضَبُ لغيرِ اللَّهِ تعالىٰ، والغِشُّ، والكِبْرُ، والرِّياءُ، والعُجْبُ، والسُّمْعَةُ، والبُخْلُ، والخُبْثُ، والبَطَرُ، والطَّمَعُ، والفَخْرُ، والخُيَلاءُ، والتَّنافسُ

(١) انظر: النوع الرابع من الفصل الثالث (ص٧٣ ـ ٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٥) واللفظ له من حديث أنس ﵁ قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ، إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزرموه، دعوه**»، فتركوه حتىٰ بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر، إنما هي لذكر الله ﷻ والصلاة وقراءة القرآن**»، أو كما قال رسول الله ﷺ، قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلوٍ من الماء فشَنَّه عليه.

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٧) وهو حديثٌ طويل، الشاهد منه: «... فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «**إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن**».

في الدنيا، والمباهاةُ بها، والمُداهَنةُ، والتَّزيُّنُ للنَّاسِ، وحُبُّ المَدْحِ بما لَمْ يَفْعَلْ، والعَمىٰ عن عيوبِ النَّفسِ والاشتغالُ عنها بعيوبِ الخَلْقِ، والحَمِيَّةُ والعَصبيَّةُ لغيرِ اللَّهِ، والرَّغبةُ والرَّهبةُ لغيره، والغيبةُ، والنَّميمةُ، والبُهْتانُ، والكذبُ، والفُحْشُ في القولِ، واحتقارُ النَّاسِ ولو كانوا دونَهُ.

فالحذرَ الحذرَ مِنْ هذه الصِّفاتِ الخبيثةِ والأخْلاقِ الرَّذيلةِ، فإنَّها بابُ كُلِّ شَرٍّ بَلْ هِيَ الشَّرُّ كُلُّهُ.

وقَدْ بُلِيَ بعضُ أصحابِ النُّفوسِ الخبيثة من فقهاءِ الزَّمانِ بكثيرٍ مِنْ هذه الصِّفاتِ إلا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تعالىٰ، ولا سيَّما الحَسَد والعُجْب والرِّياء واحتقار النَّاسِ، وأَدْوِيةُ هذه البليَّةِ مُستوفًى في كُتُبِ الرَّقائقِ، فَمَنْ أرادَ تطهيرَ نفسِهِ مِنْها فعليه بتلكَ الكُتُبِ، ومِنْ أَنْفَعِها: كتابُ «الرِّعايةِ» للمُحاسبيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ[١].

[مـن أدويـة الـحـسـد]

ومِنْ أدْوِيةِ الحَسَدِ: الفِكْرُ بأنَّهُ اعتراضٌ علىٰ الله في حِكْمَتِه المُقتضيةِ تخصيصَ المَحْسودِ بالنِّعمةِ، كما قالَ الشاعرُ العربيُّ:

فإنْ تَغْضَبوا مِنْ قِسْمَةِ اللَّهِ بَيْننا فَلَلَّهُ إِذْ لَمْ يُرْضِكُمْ كانَ أَبْصَرا[٢]

مَعَ ما فيه مِنَ الغَمِّ وتَعَبِ القَلْبِ وتَعْذيبِه بما لا ضَرَر فيه علىٰ المَحْسودِ.

---

(١) من أراد تزكية نفسه ظاهراً وباطناً فعليه بالوحي، فهو الشفاء لما في الصدور، وهو الهدىٰ والموعظة للمؤمنين، فأقبل رحمك الله على كلام الله واغسل درن قلبك من معينه الصافي، فهو المطهر لكل كدر.
وكذلك سنة نبيك ﷺ ففيها من التزكية والرقائق ما يكفي ويشفي، فطالع دواوين الإسلام كالكتب الستة تجد في أثنائها الخير الكثير.
وقد أفرد بعض الأئمة هذا المنحىٰ بالتصنيف كالزهد للإمام أحمد رحمه الله، فهذه إشارات وتحت الإشارات عبارات، ومن صدق الله صدقه وأعانه وسدده، والربُّ شكور.

(٢) البيتُ لجميلِ بُثينة في «ديوانه» (ص٧١)، وروايته في «الديوان»: «فيكمُ» بدل: «بيننا».

[من أدوية العُجب]

ومِنْ أَدْوِيَةِ العُجْبِ: تَذَكُّرُ أَنَّ علمَهُ وفهمَهُ وجَوْدَةَ ذِهنهِ وفصاحتَهُ وغيرَ ذلك مِنَ النِّعَمِ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عليه وأمانةٌ عندَه ليَرْعاها حَقَّ رعايتها، وأنَّ مُعْطيَهُ إياها قادرٌ علىٰ سَلْبِها منهُ في طَرْفةِ عَينٍ كما سَلَبَ بلعامَ ما عَلَّمَهُ في طَرْفةِ عَينٍ[1]، وما ذلكَ علىٰ اللَّهِ بعزيزٍ، ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾[2].

[من أدوية الرياء]

ومِنْ أَدْوِيَةِ الرِّياءِ: الفِكْرُ بأنَّ الخَلْقَ كلَّهم لا يَقْدِرونَ علىٰ نَفْعِهِ بما لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ له، ولا علىٰ ضَرِّهِ بما لَمْ يُقدِّرْهُ اللَّهَ تعالىٰ عليه، فلِمَ يُحْبِطُ عَمَلَهُ[3] ويُضرُّ دينَهُ ويُشْغِلُ نفسَه بمُراعاةِ مَنْ لا يَمْلكُ له في الحقيقةِ نَفْعاً ولا ضرًّا؟! مَعَ أَنَّ اللَّهَ تعالىٰ يُطلِعُهم علىٰ نيَّتِه وقُبْحِ سريرتِه، كما صَحَّ في الحديثِ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّه به، ومَنْ راءىٰ راءىٰ اللَّهُ به**»[4].

[من أدوية احتقار الناس]

ومِنْ أَدْوية احتقار النَّاسِ: تَدَبُّرُ قولِهِ تعالىٰ: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ الآيــــة[5]، ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْۚ﴾[6]، ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[7].

وَرُبَّما كانَ المُحْتَقَرُ أَطْهَرَ عِندَ اللَّهِ قَلْباً، وأزكىٰ عَمَلاً، وأَخْلَصَ نيةً، كما قيلَ: «إنَّ اللَّهَ أَخفىٰ ثلاثةً في ثلاثةٍ: وَلِيَّهُ في عبادِه، ورِضاهُ في طاعتِهِ، وغَضَبَهُ في مَعَاصيهِ».

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٥٠٦)، تفسير سورة الأعراف الآية (١٧٥، ١٧٦).
(٢) اقتباس من الآية (٩٩) من سورة الأعراف.
(٣) في (هـ) و(ش): علمه.
(٤) أخرجه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧) من حديث جندب بن جنادة رضي الله عنه.
(٥) الحجرات: ١١.
(٦) الحجرات: ١٣.
(٧) النجم: ٣٢.

ومِنَ الأَخْلاقِ المَرْضِيَّةِ: دوامُ التَّوبةِ، والإخلاصُ، واليقينُ، والتقوىٰ، والصَّبْرُ، والرِّضا، والقناعةُ، والزُّهدُ، والتَّوكلُ والتَّفويضُ، وسلامةُ الباطنِ، وحُسْنُ الظَّنِ، والتَّجاوزُ، وحُسْنُ الخُلُقِ، ورُؤْيةُ الإحسانِ، وشُكْرُ النِّعمةِ، والشَّفقةُ علىٰ خَلْقِ اللَّهِ، والحياءُ مِنَ اللَّهِ ومِنَ النَّاسِ.

ومَحَبَّةُ اللَّهِ تعالىٰ هي الخَصْلةُ الجامِعَةُ لمحاسنِ الصِّفاتِ كلِّها، وإنما تَتَحقَّقُ بمتابعةِ الرَّسولِ ﷺ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾[1].

[الاجتهاد والحرص علىٰ الازدياد]

العاشرُ: دوامُ الحِرْصِ علىٰ الازديادِ، بملازمةِ الجِدِّ والاجتهادِ، والمواظبةِ علىٰ وظائفِ الأَوْرَادِ؛ من العبادةِ، والاشتغالِ والإشغالِ؛ قراءةً، وإقراءً، ومطالعةً، وفِكْراً، وتعليقاً، وحِفْظاً، وتصنيفاً، وبحثاً.

ولا يُضِيعُ شيئاً من أوقاتِ عُمُرِهِ في غيرِ ما هو بِصَدَدِهِ من العلمِ والعملِ إلا بقدْرِ الضَّرورةِ مِنْ أَكْلٍ، أو شُرْبٍ، أو نَوْمٍ، أو استراحةٍ لمَلَلٍ، أو أداءِ حَقِّ زوجةٍ، أو زائرٍ، أو تحصيلِ قُوتٍ وغيرِهِ مما يُحتاجُ إليه، أو لألمٍ، أو غيرِهِ مما يَتعذَّرُ معه الاشتغالُ، فإنَّ بَقيَّةَ عُمُرِ المُؤمنِ لا قيمةَ له[2]، ومَنِ استوىٰ يوماهُ فهو مغبونٌ.

وكانَ بعضُهم لا يتركُ الاشتغالَ لعروضِ مرضٍ خفيفٍ، أو ألمٍ لطيفٍ، بل كان يستشفي بالعلمِ ويشتغلُ بقدرِ الإمكانِ كما قيلَ:

إذا مرضْنا تداوينا بذِكركم ... ونتركُ الذِّكْرَ أحياناً فننتكسُ[3]

---

(١) آل عمران: ٣١.

(٢) معناه: أن ما بقي من عمر الإنسان إلىٰ حين وفاته لا يمكن تقويمه بقيمة بل هو أجلُّ من ذلك؛ لأن بقية العمر هي محل التزوُّدِ للدار الآخرة، فكلمة «لا قيمة له» هي ما يعبر عنها الناس اليوم بقولهم: «لا يُقدر بثمن».

(٣) البيت معروف متداول ولم أقف عليه في مصدر أدبي، و«أحياناً» أثبتُّها من (هـ)، وفي بقية النسخ: «إجلالاً».

وذلكَ لأنَّ درجةَ العلمِ دَرَجَةُ وراثةِ الأنبياءِ، ولا تُنالُ المعالي إلا بِشِقِّ الأنْفُسِ، وفي «صحيحِ مسلم»[١] عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ قالَ: «لا يُستطاعُ العلمُ براحةِ الجِسْمِ»، وفي الحديثِ: «**حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكَارِهِ**»[٢].

وكما قيل:

ولا بُدَّ دونَ الشَّهْدِ من إِبَرِ النَّحلِ[٣]

وكما قيلَ:

لا تَحْسبِ المَجْدَ تَمْراً أنتَ آكِلُهُ   لا تَبلغُ المَجْدَ حتى تَلْعَقَ الصَّبِرا[٤]

وقال الشَّافعيُّ ﷺ: «حقٌّ علىٰ طلبةِ العلمِ بلوغُ غايةِ جهدِهم في الاستكثارِ من عِلمِهِ، والصَّبرُ علىٰ كلِّ عارضٍ دونَ طلبِهِ، وإخلاصُ النيةِ للَّهِ تعالىٰ (٥في إدراك علمه نصاً واستنباطاً والرغبة إلىٰ الله تعالىٰ٥) في العَوْنِ عليه».

وقالَ الرَّبيعُ: «لَمْ أرَ الشَّافعيَّ ﷺ آكلاً بنهارٍ ولا نائماً بليلٍ لاشتغالِهِ بالتَّصنيفِ».

ومَعَ ذلكَ فلا يُحمِّلُ نفسَهُ فوقَ طاقتِها كيلا تسأمَ وتملَّ، فرُبَّما نَفَرَتْ نَفْرةً لا يُمكنه تدارُكَها، بَلْ يكونُ أمرُهُ في ذلك قَصْداً، وكُلُّ إنسانٍ أَبْصرُ بنفسِهِ.

[لا يستنكف عن الاستفادة ممن دونه]

الحادي عَشَرَ: أَنْ لا يستنكفَ أن يستفيدَ ما لا يَعلَمُهُ ممَّن هو

---

(١) برقم (٦١٢) بعد روايات حديث أوقات الصلاة.
(٢) أخرجه مسلم (٢٨٢٢) من حديث أنس ﷺ.
(٣) هذا عَجُز بيتٍ لأبي الطيب المتنبي في «ديوانه» (ص٥٢٠)، وصدره:
تُريدين لُقيانَ المعالي رخيصةً
(٤) البيتُ لرجلٍ من بني أسد في «ديوان الحماسة» (ص٤٨٥) وقبله:
دَبَبْتَ للمجدِ والساعون قد بلغوا   جَهْدَ النُّفوسِ وأَلْقوا دونَهُ الأُزُرا
فكابروا المجدَ حتىٰ مَلَّ أكثرُهم   وعانقَ المجدَ مَنْ أوفىٰ ومن صَبَرا
(٥) سقط من (س) و(ش).

دونَهُ مَنْصباً أو نَسَباً أو سناً؛ بَلْ يكونُ حريصاً علىٰ الفائدةِ حيثُ كانتْ، والحكمةُ ضالَّةُ المؤمنِ يَلْتقطها حيثُ وَجدَها.

قالَ سعيدُ بنُ جُبير: «لا يزالُ الرَّجلُ عالماً ما تَعلَّمَ، فإذا تَرَكَ التعلُّمَ وظنَّ أنه قد استغنىٰ واكْتَفَىٰ بما عنده فهوَ أجهلُ ما يكونُ».

وأنشدَ بعضُ العربِ:

وليسَ العمىٰ طولُ السُّؤالِ وإنَّما ... تمامُ العمىٰ طولُ السُّكوتِ علىٰ الجَهْلِ[1]

وكانَ جماعةٌ مِنَ السَّلفِ يستفيدونَ من طلبتهم ما ليسَ عندهم.

قالَ الحُميديُّ ـ وهو تلميذُ الشافعيِّ ـ: «صَحِبْتُ الشافعيَّ من مَكَّةَ إلىٰ مِصْرَ، فكنتُ أستفيدُ منه المسائلَ وكانَ يستفيدُ منِّي الحديثَ».

وقالَ أحمدُ بنُ حنبلَ: «قالَ لنا الشافعيُّ: أنتم أعلمُ بالحديثِ منِّي، فإذا صَحَّ عندكم الحديثُ فقولوا لنا حتىٰ آخُذَ به».

وصَحَّ روايةُ جماعةٍ من الصحابةِ عن التابعين.

وأبلغُ من ذلك كلِّه: قراءةُ رسولِ الله ﷺ علىٰ أُبَيٍّ وقالَ: «**أمَرَني اللّهُ أنْ أقرأ عليكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾**[2]»[3]، قالوا: مِنْ فوائِدِهِ أَنْ لا يَمْتنعَ الفاضلُ من الأخذِ عن المفضولِ.

[الاشتغال بالتصنيف إذا تأهل له]

الثاني عَشَرَ: الاشتغالُ بالتصنيفِ، والجمعِ والتأليفِ؛ لكنْ مع تمامِ الفضيلةِ، وكمالِ الأهليَّةِ؛ فإنه يُطلِعُ علىٰ حقائقِ الفُنونِ، ودقائقِ العلومِ، للاحتياجِ إلىٰ كَثْرَةِ التفتيشِ والمُطالعةِ، والتَّنقيبِ والمُراجعةِ.

---

(١) البيتُ لبشار بن بُرْد في «ديوانه» (ص٤٠٣)، وروايته في «الديوان»: «شفاء العمىٰ» بدل: «وليس العمىٰ»، و«دوام العمىٰ» بدل: «تمام العمىٰ».

(٢) البينة: ١.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (٧٩٩) من حديث أنس ﷺ.

وهو كما قالَ الخطيبُ البغداديُّ: «يُثَبِّتُ الحفظَ، ويُذْكي القلبَ، ويَشْحذُ الطبعَ، ويُجيدُ البيانَ، ويُكْسِبُ جميلَ الذِّكْرِ وجزيلَ الأجرِ، ويُخلِّدُهُ إلىٰ آخرِ الدَّهرِ»[1].

والأَوْلىٰ أَنْ يَعتنيَ بما يَعُمُّ نَفْعُهُ وتَكْثُرُ الحَاجةُ إليه، وليكُنْ اعتناؤُه بما لَمْ يُسبَقْ إلىٰ تَصْنيفِهِ، مُتحرِّياً إيضاحَ العبارةِ في تأليفِهِ، مُعرِضاً عن التَّطويلِ المُمِلِّ، والإيجازِ المُخِلِّ، مَعَ إعطاءِ كلِّ مُصَنَّفٍ ما يَليقُ به، ولا يُخْرِجُ تَصنيفَهُ من يَدِهِ قَبْلَ تهذيبِهِ، وتكريرِ النَّظرِ فيه وترتيبِهِ.

ومِنَ النَّاسِ مَنْ يُنكِرُ التَّصنيفَ والتَّأْليفَ في هذا الزَّمانِ علىٰ مَنْ ظَهَرتْ أهليَّتُهُ، وعُرِفَتْ مَعْرفتُهُ، ولا وَجْهَ لهذا الإنكارِ إلا التَّنافسُ بينَ أهلِ الأعصارِ، وإلا فَمَنْ إذا تصرَّفَ في مِدادِهِ وورقِهِ بكتابةِ ما شاءَ من أشعارٍ أو حكاياتٍ مباحةٍ أو غير ذلك لا يُنكَرُ عليه، فلِمَ إذا تصرَّفَ فيه بتسويدِ ما يُنْتَفعَ به من عُلومِ الشَّريعةِ يُنكَرُ ويُسْتهجَنُ؟!.

أمَّا مَنْ لَمْ يتأهَّلْ لذلكَ فالإنكارُ عليه مُتَّجِهٌ؛ لِمَا يتضمَّنُهُ مِنَ الجَهْلِ وتَغْريرِ مَنْ يَقِفُ علىٰ ذلك التصنيفِ به، ولكونِهِ يُضَيِّعُ زَمانَهُ في ما لم يُتْقِنْهُ، ويَدَعُ الإتقانَ الذي هُوَ أحْرَىٰ به مِنْهُ.



(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٤٢٢).

الفصلُ الثَّاني

في آداب العالِمِ في دَرْسِهِ

وفيه اثنا عشر نوعاً:

[الاستعداد لمجلس التدريس والنية فيه]

الأوَّلُ: إذا عَزَمَ علىٰ مَجْلسِ التَّدريسِ تَطَهَّرَ مِنَ الحَدَثِ والخَبَثِ، وتَنَظَّفَ وتطيَّبَ، ولَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثيابِهِ اللائِقَةِ به بينَ أهلِ زمانِهِ؛ قاصداً بذلك تعظيمَ العِلْمِ وتَبْجيلَ الشَّريعةِ.

كانَ مالك رضي الله عنه إذا جاءَهُ النَّاسُ لطلبِ الحديثِ اغْتَسَلَ وتطيَّبَ ولَبِسَ ثياباً جدداً وَوَضَع رِدَاءَهُ علىٰ رأسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ علىٰ مِنَصَّةٍ، ولا يزالُ يُبَخِّرُ بالعودِ حتىٰ يفرغَ، وقالَ: «أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حديثَ رسولِ الله ﷺ»[1]، ثُمَّ يُصلِّي رَكْعَتَي الاستخارَةِ إنْ لم يكنْ وَقْتَ كَراهةٍ[2].

ويَنْوي نشرَ العلمِ وتعليمَهُ، وبَثَّ الفوائدِ الشَّرعيةِ، وتبليغَ أحكامِ اللَّهِ تعالىٰ التي اؤتُمنَ عليها وأُمِرَ ببيانِها، والازديادَ مِنَ العلمِ، وإظهارَ الصَّوابِ والرجوعَ إلىٰ الحَقِّ، والاجتماعَ علىٰ ذِكْرِ الله

---

(١) قال بعضهم: «إن هذه الأمور المحكية عن مالكٍ لا ينبغي اتباعه فيها إلا لمن صحت نيته في خلوص هذه الأفعال تعظيماً للحديث لا لنفسه؛ لأن للشيطان دسائس في مثل هذه الحركات، فإذا عرفتَ أن نِيَّتَكَ فيها كنِيَّةِ مالك فافعلها، ولا يطلعُ علىٰ نِيَّتِكَ غيرُ الله». انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٣/ ٢٢٢).

(٢) ولعلَّ ذلك في ابتداء تدريسِهِ في مسجدٍ أو مدرسةٍ موقوفةٍ لا في كلِّ درس، فإذا أراد الإنسانُ أن يبتدئ التدريسَ في مكانٍ ما فالمشروعُ له أن يُصلي صلاةَ الاستخارة (ص).

تعالىٰ، والسَّلامَ علىٰ إخوانِهِ مِنَ المُسْلمينَ، والدعاءَ للسَّلفِ الصالحينَ.

[أدب خروجه من البيت ووصوله إلىٰ مجلس التدريس]

الثَّاني: إذا خَرَجَ من بيتِهِ دَعا بالدعاءِ الصَّحيحِ عن النبي ﷺ وهو: «اللَّهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عليَّ، عَزَّ جَارُكَ، وجَلَّ ثَناؤُكَ، ولا إلهَ غيرُكَ»[1]، ثُمَّ يقولُ: **«بسم اللَّهِ وباللهِ، حَسْبِي اللهُ، تَوكَّلْتُ علىٰ اللَّهِ، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللَّهِ العليِّ العظيم، اللهمَّ ثَبِّتْ جَناني وأَدِرِ الحقَّ علىٰ لِسَاني»**[2].

ويديمُ ذِكْرَ اللَّهِ تعالىٰ إلىٰ أَنْ يَصِلَ إلى مَجْلِسِ التَّدريسِ، فإذا وَصَلَ إليه سَلَّمَ علىٰ مَنْ حَضَرَ، وصَلَّىٰ ركعتين إنْ لم يَكُنْ وقتَ كَراهةٍ، فإنْ كانَ مسجداً تَأَكَّدَتْ مُطْلقاً[3].

ثم يدعو اللَّهَ تعالىٰ بالتوفيقِ والإعانةِ والعِصْمَةِ، ويَجْلِسُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ ـ إنْ أَمْكَنَ ـ بوقارٍ وسَكِينةٍ وتَواضُعٍ وخُشُوعٍ مُتربِّعاً أو غيرَ ذلكَ ممَّا لَمْ يُكْرَه مِنَ الجِلْسَاتِ.

ولا يَجْلِسُ مُقعياً ولا مُسْتَوْفِزاً ولا رافعاً إِحدىٰ رِجليْهِ علىٰ

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي (٥٤٨٧)، وابن ماجه (٣٨٨٤) من حديث أم سلمة ﵂ مرفوعاً، بلا زيادة «**عز جارك وجلّ ثناؤك ولا إله غيرك**»، وهذه الزيادة لم أقف عليها. وصححه الترمذي، والنووي في «رياض الصالحين» (ص٨٥)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ١٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، وغيرهما عن أنس ﵁ مرفوعاً بلفظ: «**بسم الله، توكلت علىٰ الله، لا حول ولا قوة إلا بالله**»، وحسنه ابن حجر في«نتائج الأفكار» (١/ ١٦٤).
أمَّا سياق المصنف ﵀ فلم أقف عليه.

(٣) لأنها ذاتُ سبب؛ بناءً علىٰ مذهب السادة الشافعية، انظر للمسألة: الهداية (١/ ٤٢)، عقد الجواهر الثمينة (١/ ١١٢)، نهاية المحتاج (١/ ٣٨٥)، دقائق أولي النهىٰ (١/ ٥٣٢).

الأخرىٰ، ولا مَادًّا رِجْلَيْهِ أو إحْداهُما مِنْ غَيرِ عُذْرٍ، ولا مُتَّكِئاً علىٰ يَدِهِ إلىٰ جَنْبِهِ أَوْ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، ولِيَصُنْ بَدَنَهُ عَنْ الزَّحْفِ والتَّنَقُّلِ عَنْ مَكَانِهِ، ويَدَيْهِ عَن العَبَثِ والتَّشْبيكِ بها، وعَيْنيهِ عَن تَفْريقِ النَّظَرِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ.

ويتَّقي المُزَاحَ وكَثْرةَ الضَّحِكِ، فإنَّهُ يُقَلِّلُ الهَيْبَةَ ويُسْقِطُ الحِشْمَةَ، كما قيلَ: «مَنْ مَزَحَ اسْتُخِفَّ به، ومَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيءٍ عُرِفَ بِهِ».

ولا يُدَرِّسُ في وَقْتِ جُوْعِهِ أَوْ عَطَشِهِ أَوْ هَمِّهِ أَوْ غَضَبِهِ أَوْ نُعَاسِهِ أَوْ قَلَقِهِ، ولا في حَالِ بَرْدِهِ المُؤْلِمِ وَحَرِّهِ المُزْعِجِ، فرُبَّما أَجَابَ أوْ أَفْتَىٰ بغَيْرِ الصَّوابِ، وَلأَنَّهُ لا يَتمكَّنُ معَ ذلك مِنَ اسْتيفَاءِ النَّظَرِ.

[هيئة جلوس الشيخ في مجلس التدريس]

الثَّالثُ: أَنْ يَجْلِسَ بَارِزاً لجَميعِ الحاضِرينَ، ويُوَقِّرَ أَفاضِلَهُمْ بالعِلْمِ والسِّنِّ والصَّلاحِ والشَّرفِ، ويَرْفَعَهُمْ علىٰ حَسَبِ تَقْديمِهِم في الإمامَةِ.

ويَتَلَطَّفُ بالباقين ويُكْرِمُهُمْ بِحُسْنِ السَّلامِ وطَلاقَةِ الوَجْهِ ومَزيدِ الاحترامِ، ولا يُكْرَهُ القِيامُ لأكابِرَ أَهْلِ الإسلامِ علىٰ سَبيلِ الإكْرَامِ، وقَدْ وَرَدَ إكرامُ العلماءِ وإكرامُ طلبةِ العِلْمِ في نُصوصٍ كثيرةٍ.

ويلْتفتُ إلىٰ الحَاضرينَ التفاتاً قَصْداً بحَسَبِ الحَاجَةِ، ويَخُصُّ مَنْ يُكَلِّمَهُ أو يَسْأَلَهُ أو يَبْحَثَ مَعَه عَلىٰ الوَجْهِ عندَ ذلكَ بمَزيدِ التفاتٍ إليه، وإقْبالٍ عليه؛ وإن كانَ صغيراً أو وَضِيعاً، فإنَّ تَرْكَ ذلك من أَفْعالِ المُتجبِّرينَ والمتكبِّرينَ.

[تقديم قراءة شيء من كتاب الله والدعاء على الشروع في الدرس]

الرَّابع: أَنْ يُقَدِّمَ علىٰ الشُّروعِ في البَحْثِ والتَّدريسِ قِراءةَ شَيءٍ مِنْ كِتابِ اللّهِ تعالىٰ، تبرُّكاً وتيمُّناً وَكَما هُوَ العادة، فإنْ كانَ ذلك مِنْ مَدْرَسَةٍ شُرِطَ فيها ذلك اتَّبعَ الشَّرطَ.

ويدعو عَقِيْبَ القِرَاءةِ لنَفْسهِ وللحَاضرينَ وسائرِ المُسْلمينَ، ثُمَّ يَسْتعيذُ بالله من الشَّيطانِ الرَّجيم، ويُسَمِّي اللَّهَ تعالىٰ ويَحْمَدُهُ، ويُصَلِّي علىٰ النَّبي ﷺ وعلىٰ آلهِ وأَصْحابِهِ، ويَترضَّىٰ عَنْ أئِمَّةِ المُسْلمينَ ومَشَايِخِهِ، ويَدْعو لنفسِهِ وللحَاضرينَ ووَالديهم أَجْمعينَ، وعَنْ واقِفِ مكانِهِ إنْ كانَ في مَدْرَسةٍ أو نَحْوِها جَزاءً لِحُسْنِ فِعْلهِ وتَحْصيلاً لقَصْدِه.

وكانَ بَعضُهُمْ يُؤَخِّرُ ذِكْرَ نَفْسِهِ في الدُّعاءِ عَن الحَاضرين تأدُّباً وتَواضُعاً، لكنَّ الدعاءَ لنفسِهِ قُرْبةٌ، وبه إليه حاجةٌ، والإيثارُ بالقُرَبِ وما يُحتاجُ إليه شَرْعاً خلافُ المَشْروعِ، ويُؤَيِّدُهُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[1]، وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «**ابْدَأْ بنفسِكَ ثُمَّ بمَنْ تَعُولُ**»[2]، وهذا الحديثُ وإنْ وَرَدَ في الإنفاقِ فالمُحَقِّقونَ يَسْتَعْمِلونَهُ في أُمُورِ الآخِرَةِ.

وبالجُمْلَةِ: فالكلُّ حَسَنٌ، وقَدْ عَمِلَ بالأوَّلِ قَوْمٌ، وبالثَّاني آخَرُونَ.

[ذكرُ بعض ما ينبغي للمدرس مراعاته في الدروس]

الخامسُ: إذا تعدَّدتْ الدُّروسُ قَدَّمَ الأشرفَ فالأشرفَ، والأهمَّ فالأهمَّ؛ فيُقدِّمُ تفسيرَ القرآنِ، ثُمَّ الحديثَ، ثُمَّ أُصولَ الدِّينِ، ثُمَّ أُصولَ الفِقْهِ، ثُمَّ المَذْهَبَ، ثم الخِلافَ، [3]أو النَّحوَ أو الجَدَلَ[3].

وكانَ بعضُ العلماءِ الزُّهادِ يَخْتِمُ الدُّروسَ بدَرْسِ رَقائِقَ يُفيدُ به

---

(١) التحريم: ٦.

(٢) أخرج البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤) من حديث حكيم بن حزام عن النبي ﷺ: «**ابدأ بمن تعول**»، ولم أجد بعد بحثٍ لفظ: «**ابدأ بنفسك ثم بمن تعول**».
نعم، أخرج مسلم (٩٩٧) حديثاً عن جابر رضي الله عنه وفيه: «**ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ فلأهلك**».

(٣) في (هـ): ثم النحو أو الجدل.

الحَاضرينَ تطهيرَ الباطنِ ونحوَ ذلك مِنْ عِظَةٍ وَرِقَّةٍ وزُهْدٍ وصَبْرٍ، فإنْ كانَ في مَدْرسةٍ وَلِوَاقِفِها في الدُّروسِ شَرْطٌ اتَّبَعَهُ، ولا يُخِلُّ بما هو أهمّ ما بُنيتْ له تلكَ البنيةُ وَوُقِفَتْ لأَجْلِهِ.

ويَصِلُ في دَرْسِهِ ما يَنْبَغِي وَصْلُهُ، ويَقِفُ في مواضعِ الوَقْفِ ومُنْقَطَعِ الكَلامِ، ولا يَذْكُرُ شُبْهَةً في الدِّين في دَرْسٍ ويُؤَخِّرُ الجَوابَ عَنْها إلى دَرْسٍ آخَرَ؛ بَلْ يَذْكرُهما جميعاً أو يَدَعُهما جميعاً، ولا يَتَقَيَّدُ في ذلكَ بمُصَنَّفٍ يَلْزَمُ منه تأخيرَ جوابِ الشُّبهةِ عَنْها؛ لما فيه مِنَ المَفْسَدَةِ، لا سيَّما إذا كان الدَّرْسُ يَجْمَعُ الخَواصَّ والعَوامَّ.

ويَنْبَغي أن لا يُطيلَ الدَّرْسَ تَطويلاً يُمِلُّ، ولا يُقَصِّرَهُ تَقْصيراً يُخِلُّ، ويُراعي في ذلك مَصْلَحةَ الحَاضرينَ في الفائِدَةِ والتَّطويلِ، ولا يَبْحثُ في مَقامٍ أو يتكلَّمُ علىٰ فائِدَةٍ إلا في مَوضِعِ ذلك، فلا يُقدِّمُهُ عليه ولا يُؤَخِّرُهُ عنه إلا لمَصْلحةٍ تَقْتَضي ذلكَ وتُرَجِّحُهُ.

[أدب الكلام في مجلس التدريس]

السَّادسُ: أن لا يَرْفعَ صَوْتَهُ زائداً علىٰ قَدْرِ الحَاجةِ، ولا يَخْفِضَهُ خَفْضاً لا يَحْصُلُ مَعَهُ كمالُ الفائدةِ، رَوىٰ الخَطيبُ في «الجامعِ» عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الله يُحِبُّ الصَّوْتَ الخَفيضَ ويُبغِضُ الصَّوْتَ الرَّفيعَ**»(١).

قالَ أبو عُثْمانَ مُحَمَّدُ بنُ الشَّافعيِّ: «ما سمعت أبي يناظرُ أحداً

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٦٤٦) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، وإسناده واهٍ جدًّا.
فيه جُبَارَةُ بْنُ المُغَلِّس، قال البخاري: «مضطرب الحديث»، وقال الدارقطني: «متروك»، وهو رجل صالح لحقته غفلة الصالحين ولم يكن يتعمد الكذب.
انظر: «تهذيب التهذيب» (٢/ ٥٧ ـ ٥٨)، «سؤالات البرذعي لأبي زرعة» (ص٤٦٢).
وفيه ـ أيضاً ـ عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي: متروك. انظر: «التقريب» (٤٥٢٥).

قَطُّ فَرَفَعَ صَوْتَهُ»، قال البيهقيّ: «أَرادَ ـ واللَّهُ أَعْلمُ ـ فوقَ عادَتِهِ».

والأَوْلَىٰ أن لا يُجاوزَ صَوْتُهُ مَجْلِسَهُ، ولا يَقْصُرَ عن سماعِ الحَاضِرِين، فإنْ حَضَرَ فيهم ثقيلُ السَّمعِ فلا بَأْسَ بعُلُوِّ صوتِهِ بقَدْرِ ما يُسْمِعُهُ، فقدْ رُوِي في فضيلةِ ذلك حديثٌ(١).

ولا يَسْرِدُ الكلامَ سَرْداً، بل يُرتِّلُهُ ويُرَتِّبُهُ ويَتمهَّلُ فيه؛ ليتفكَّرَ فيه هُوَ وسامِعُهُ. وقد رُوِي أنَّ كلامَ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانَ فَصْلاً يَفْهَمُهُ مَنْ سَمِعَهُ(٢)، وأَنَّهُ كانَ إذا تكلَّمَ بكَلِمةٍ أَعادَها ثَلاثاً لِتُفْهَمَ عنه(٣).

وإذا فَرَغَ مِنْ مَسْألةٍ أَوْ فَصْلٍ سَكَتَ قليلاً حتىٰ يتكلَّم مَن في نَفْسِهِ كلامٌ عليه ـ لأنَّا سَنَذكُرُ إنْ شَاءَ اللَّهُ تعالىٰ أَنَّهُ لا يُقْطعُ علىٰ العالِمِ كلامُهُ(٤) ـ فإنَّهُ إذا لَمْ يَسْكتْ هذه السَّكتَةَ ربما فاتَتِ الفائدةُ.

[صيانة مجلس التدريس عن اللغط والمماراة]

السَّابعُ: أَنْ يصونَ مَجْلسَهُ عَنْ اللَّغطِ؛ (٥فإنِ الغَلَطَ تحت اللَّغَط٥)، وعَنْ رَفْعِ الأَصْواتِ واختلافِ وِجْهاتِ البَحْثِ.

وقالَ الرَّبيعُ: «كانَ الشَّافعيُّ إذا ناظَرَهُ إنسانٌ في مَسْألةٍ فَعَدَلَ إلىٰ غيرِها يقول: نفرغُ مِنْ هٰذه المَسْألةِ ثمَّ نَصيرُ إلىٰ ما تُريدُ».

ويتلطَّفُ في دَفْعِ ذلك في مبادِئِهِ قَبْلَ انتشارِهِ وثَوَرانِ النُّفوسِ، ويُذَكِّرُ الحاضرينَ بما جاءَ في كراهيةِ المُمَاراةِ لا سيَّما بعدَ ظهورِ الحَقِّ، وأنَّ مقصودَ الاجتماعِ ظهورُ الحَقِّ، وصَفاءُ القُلوب، وطَلَبُ الفَائِدَةِ، وأنَّهُ لا يَليقُ بأهلِ العِلْمِ تَعاطي المُنافسة والشَّحناء؛ لأنَّها

---

(١) لعله يُشير إلىٰ ما رواه الخطيب في الجامع (١/٦٤٨) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**إسماع الأصم صدقة**»، وهو منكر.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٣٩) من حديث عائشة رضي الله عنها وصححه، وفي بعض النسخ حسنه، وأصله في الصحيحين: البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٩٤) عن أنس رضي الله عنه.

(٤) انظر: النوع الحادي عشر، من الفصل الثاني، من الباب الثالث (ص١٠٨).

(٥) المثبت من (ظ) و(ع)، وفي بقية النسخ: «فإن اللَّغط يَحُثُّ الغَلَط».

سَبَبُ العَداوةِ والبَغْضاءِ، بل يجبُ أَنْ يكونَ الاجتماعُ ومقصودُهُ خالصاً للَّهِ تعالىٰ ليُثمرَ الفائِدَةَ في الدُّنيا والسَّعادةَ في الآخرةِ.

ويتذكرُ قولَه تعالىٰ: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾[1]، فإن ذلك مُفْهِمٌ أَنَّ إرادةَ إبطالِ الحقِّ أو تحقيقِ الباطلِ صِفَةُ إجرامٍ فليحذرْ منه.

[زجر من يتعدىٰ ويخالف الأدب]

الثَّامنُ: أَنْ يَزْجُرَ مَنْ تعدَّىٰ في بَحْثِهِ، أَوْ ظَهَرَ منه لَدَدٌ في بَحْثِهِ، أَوْ سوءُ أدبٍ، أَوْ تركُ إنصافٍ بعدَ ظهورِ الحقِّ؛ أَوْ أكْثَرَ الصِّياحَ بغيرِ فائدةٍ، أَوْ أساءَ أَدَبَهُ على غيرِهِ مِنَ الحاضرينَ أو الغائبينَ، أَوْ يَرْفَعُ نَفْسَهُ في المَجْلسِ علىٰ مَنْ هو أَوْلىٰ منه، أَوْ نامَ، أَوْ تحدَّثَ مع غيرِهِ، أَوْ ضَحِكَ، أَوْ استَهْزأَ بأحدٍ مِنَ الحاضرينَ، أَوْ فَعَلَ ما يُخِلُّ بأدبِ الطالبِ في الحَلْقَةِ، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى[2]، هذا كلُّهُ بشرطِ أن لا يترتبَ علىٰ ذلك مَفْسَدَةٌ تربو عليه.

وينبغي أنْ يكونَ له نقيبٌ فَطِنٌ كَيِّسٌ[3] دَرِبٌ، يُرتِّبُ الحاضرينَ ومَنْ يَدْخُلُ عليهم علىٰ قَدْرِ منازِلِهم، ويوقظُ النَّائمَ، ويشيرُ إلىٰ مَنْ تَرَكَ ما ينبغي فعلُهُ، أو فَعَلَ ما ينبغي تركُهُ، ويأمرُ بسماعِ الدُّروسِ والإنصاتِ لها.

[ملازمة الإنصاف، وقول: «لا أعلم» لِما لم يعلم]

التَّاسع: أَنْ يلازمَ الإنصافَ في بَحْثِهِ وخِطَابِهِ، ويَسْمَعَ السُّؤالَ مِنْ مُورِدِهِ علىٰ وَجْهِهِ ـ وإنْ كانَ صغيراً ـ، ولا يترفَّعُ عن سَمَاعِهِ فيُحْرَمَ الفائِدَةَ.

وإذا عَجَزَ السَّائلُ عن تقريرِ ما أَوْرَدَهُ، أو تَحْريرِ العبارةِ فيه لحياءٍ أو قُصورٍ وَوَقَعَ علىٰ المعنىٰ عَبَّرَ عَنْ مُرادِهِ وبَيَّنَ وَجْهَ إيرادِهِ

(١) الأنفال: ٨.

(٢) انظر: الفصل الثالث من الباب الثالث (ص١١٢).

(٣) في نسخة (هـ): لَسِنٌ، وأشار في الحاشية إلى نسخة: كيِّس.

وَرَدَّ علىٰ مَنْ رَدَّ عليه، ثُمَّ يُجيبُ بما عندَهُ أَوْ يَطلبُ ذلك مِنْ غَيْرِهِ.

ويتروَّىٰ فيما يُجيبُ به.

وإذا سُئِلَ عمَّا لم يَعْلَمْ قالَ: لا أعلمُهُ، أَوْ: لا أَدْرِي؛ فَمِنَ العِلْمِ أَنْ يقولَ: لا أَعْلَمُ. وعَنْ بَعْضِهِم: (لا أدْري) نصفُ العِلْم»، وعن ابنِ عبَّاسٍ: «إذا أخطأَ العالمُ (لا أدْري) أُصيبَتْ مَقاتِلُهُ»[1]، وقيل: «ينبغي للعالم أَنْ يُوَرِّثَ أصحابَهُ: (لا أَدْرِي)؛ لكثرةِ ما يَقولُها»، قال مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الحَكَمِ[2]: «سألتُ الشَّافعيَّ عن المُتْعَةِ أكانَ فيها طلاقٌ أو ميراثٌ أو نَفَقةٌ تَجِبُ أو شهادةٌ؟ فقال: واللَّهِ ما نَدْري».

واعلمْ أَنْ قولَ المسؤولِ: لا أَدْري، لا يَضَعُ مِنْ قدرِهِ كما يَظُنُّهُ بعضُ الجَهَلَةِ؛ بَلْ يَرْفَعُهُ؛ لأنَّه دليلٌ علىٰ عِظَمِ مَحَلِّهِ، وَقُوَّةِ دينِهِ، وتَقْوىٰ ربِّهِ، وطَهارةِ قلبِهِ، وكمالِ مَعْرفتِهِ، وحُسْنِ تَثَبُّتِهِ، وقدْ رُوِّينا معنىٰ ذلك عن جماعَةٍ مِنْ السَّلَفِ.

وإنَّما يَأْنَفُ مِنْ قَوْلِ «لا أَدْري»: مَنْ ضَعُفَتْ دِيانَتُهُ وقَلَّتْ مَعْرِفَتُهُ؛ لأَنَّهُ يخافُ مِنْ سقوطِهِ مِنْ أَعْيُنِ الحاضرينَ، وهذه جهالةٌ ورِقَّةُ دينٍ، ورُبَّما يَشْتَهِرُ خَطَؤُهُ بينَ النَّاسِ فيَقَعُ فيما فرَّ منه، ويتَّصِفُ عندَهم بما احترزَ عنه.

وقَدْ أَدَّبَ اللَّهُ العُلماءَ بقصَّةِ موسىٰ مع الخضر ﷺ حينَ لَمْ يَرُدَّ موسىٰ العلمَ إلىٰ الله ﷻ لمَّا سُئِلَ: هَلْ أَحَدٌ في الأرضِ أعلم مِنْكَ؟[3].

---

(١) رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٣٦٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٨٣٩).

(٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، توفي سنة (٢٦٨هـ)، انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (١/ ٢٢٣).

(٣) أخرج القصة البخاري (٧٤)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه.

[حسن معاملته للطلبة ومراعاته مصلحتهم في وقت الدرس]

العاشِرُ: أَنْ يتودَّدَ لغريبٍ حَضَرَ عندَهُ، وينبسطَ له لينشرحَ صدرُهُ، فإنَّ للقادمِ دهشةً، ولا يُكثرَ الالتفاتَ والنَّظرَ إليه استغراباً له؛ فإنَّ ذلك مُخْجِلُهُ.

وإذا أقْبَلَ بعضُ الفُضلاءِ وقَدْ شَرَعَ في مَسْألةٍ أَمْسَكَ عَنْها حتىٰ يجلسَ، وإن جاء وهُوَ يبحثُ في مَسْألة أعادَها له أو مَقْصودَها.

وإذا أَقْبَلَ فَقيهٌ وقَدْ بَقِيَ لفراغِهِ وقيامِ الجماعَةِ بقَدْرِ ما يَصلُ الفقيهُ إلىٰ المَجْلسِ، فَلْيُؤخِّرْ تلك البقيَّةَ ويشتغل عنها ببحثٍ أو غيرِهِ إلىٰ أنْ يجلسَ الفقيهُ ثُمَّ يُعيدُها أو يُتِمَّ تلكَ البقيَّة؛ كيلا يَخْجَلَ المُقْبلُ بقيامِهِمْ عندَ جُلوسِهِ.

وينبغي مراعاةُ مَصْلَحَةِ الجَماعةِ في تقديم وقْتِ الحضورِ وتأخيرِهِ إذا لَمْ تكنْ عليه فيه ضرورةٌ ولا مزيدُ كُلْفَةٍ، وأفتىٰ بعضُ أكابرِ العلماءِ أَنَّ المُدَرِّسَ إذا ذكر الدَّرْسَ في مدرسةٍ قبلَ طلوعِ الشَّمسِ أَوْ أَخَّرَهُ إلىٰ بعد الظُّهرِ، لَمْ يَسْتَحِقَّ معلومَ التدريسِ إلا أَنْ يَقْتَضِيَهُ شَرْطُ الوَاقِفِ لمخالفتِهِ العُرْفَ المعتادَ في ذلكَ.

[أدب ختم الدروس]

الحادي عَشَر: جَرَت العادة أنْ يقولَ المُدَرِّسُ عِنْدَ ختمِ كُلِّ دَرْسٍ: «واللَّهُ أعْلَمُ»، وكذلكَ يكتبُ المُفْتي بعدَ كتابةِ الجوابِ، لكنَّ الأَوْلىٰ أَنْ يُقالَ قَبْلَ ذلك كلامٌ يُشْعِرُ بخَتْمِ الدَّرْسِ كقوله: «وهذا آخِرُهُ»، أوْ «وما بَعْدَهُ يأتي ـ إن شاءَ اللَّهُ ـ»، ونحو ذلك، ليكونَ قولُهُ: «واللَّهُ أعْلَمُ»، خالصاً لذكرِ اللَّهِ تعالىٰ، ولقَصْدِ معناهُ، ولهذا ينبغي أَنْ يَسْتَفْتِحَ كلَّ دَرْسٍ بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ليكونَ ذاكراً للَّهِ تعالىٰ في بدايتِهِ وخَاتِمَتِهِ.

والأَوْلَىٰ للمُدَرِّسِ أَنْ يَمْكُثَ قليلاً بَعْدَ قِيامِ الجَماعَةِ؛ فإنَّ فيه فوائدَ وآداباً لهُ ولهم:

منها: عدمُ مُزاحَمَتِهِمْ.

ومنها: إنْ كَانَ في نَفْسِ أحدٍ بَقايا سؤالٍ سَأَلَهُ.

ومِنْها: عدمُ ركوبِهِ بينهم إنْ كانَ يَرْكَبُ، وغيرَ ذلك.

ويُسْتَحَبُّ إذا قامَ أَنْ يَدْعُوَ بما وَرَدَ بِهِ الحديثُ: «**سُبحانَكَ اللهمَّ وبِحَمْدِكَ، لا إلهَ إلَّا أنتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتوبُ إليكَ**»[1].

[عدم التصدر لمن لم يتأهل]

الثَّاني عشرَ: أَنْ لا يَنْتَصِبَ للتدريسِ إذا لَمْ يَكُنْ أَهْلاً له، ولا يَذْكرَ الدَّرْسَ مِنْ عِلْمٍ لا يعرِفُهُ، سواءٌ اشترطَ الواقفُ أَمْ لَمْ يَشْترِطْهُ؛ فإنَّ ذلك لَعِبٌ في الدِّينِ وازدراءٌ بينَ النَّاسِ، قَالَ النبي ﷺ: «**المُتَشَبِّعُ بما لَمْ يُعْطَ كلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**»[2].

وعَنْ الشِّبْليِّ[3]: «مَنْ تَصَدَّرَ قَبْلَ أَوَانِهِ فَقَدْ تَصَدَّىٰ لِهَوَانِهِ»، وعَنْ أبي حَنيفةَ رضي الله عنه: «مَنْ طَلَبَ الرِّئاسَةَ في غيرِ حينِهِ لَمْ يَزَلْ في ذُلٍّ ما بَقِيَ».

واللَّبيبُ مَنْ صانَ نفسَهُ عَنْ تعرُّضِها لما يُعَدُّ فيه ناقصاً، أَوْ بتعاطيهِ ظالماً، أَوْ بإصرارِهِ عليها فاسِقاً، فإنه متىٰ لَمْ يَكُنْ أَهْلاً لما شَرَطَهُ الواقفُ في وَقْفِهِ، أَوْ لما يَقْتَضيهِ عُرْفُ مِثْلِهِ: كان بإصرارِهِ علىٰ تناولِ ما لا يَسْتَحِقُّهُ فاسِقاً.

فإن كانَ الواقفُ شَرَطَ في الوَقْفِ بأَنْ يكونَ المُدَرِّسُ عامِيًّا أَوْ جاهلاً لَمْ يَصِحَّ شَرْطُهُ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٧)، وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
وهو حديث صحيح، وقد توسع الحافظ رحمه الله في تخريجه في «النكت» (٢/ ٧١٥ ـ ٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠) من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

(٣) أبو بكر الشِّبْلي الزاهد، توفي سنة ٣٣٤هـ. انظر: «طبقات الصوفية» لأبي عبد الرحمٰن السلمي (ص٣٣٧).

وإنْ شَرَطَ جَعْلَ ناقِصٍ مَخْصوصٍ مُدَرِّساً سَقَطَ اسمُ الفِسْقِ وخَطَرُ الإثمِ ويَبْقىٰ التَّنَقُّصُ به والاسْتِهْزاءُ به بحاله، ولا يَرْضىٰ ذلك لنفسِهِ أَرِيبٌ، ولا يَتَعاطاهُ معَ الغِنَىٰ عَنْهُ لَبيبٌ، ولا يَظْهَرُ مِنْ واقفٍ شَرَطَ ذلك قَصْدُ الانتفاعِ، ولا يؤولُ أَمْرُ وَقْفِهِ إلا إلىٰ ضَياعٍ.

وأَقَلُّ مفاسدِ ذلك أنَّ الحاضرينَ يَفْقِدونَ الإنصافَ؛ لعدمِ مَنْ يَرْجِعونَ إليه عِنْدَ الاختلافِ؛ لأنَّ ربَّ الصَّدْرِ لا يَعْرِفُ المُصيبَ فَيَنْصُرَهُ، أَوْ المُخْطِئَ فَيَزْجُرَهُ، وقيلَ لأبي حَنيفةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «في المَسْجِدِ حَلْقَةٌ ينظرونَ في الفِقْهِ، فقالَ: لهم رَأْسٌ؟ قالوا: لا، قال: لا يَفْقَهُ هؤلاءِ أَبَداً».

ولبعضهم في تدريسِ مَنْ لا يَصْلُحُ:

تَصَدَّرَ للتَّدْريسِ كلُّ مُهَوِّسٍ جَهُولٍ تَسَمَّىٰ بالفقيهِ المُدَرِّسِ
فَحُقَّ لأهلِ العِلْمِ أَنْ يَتَمثَّلوا ببَيْتٍ قَديمٍ شاعَ في كلِّ مَجْلسِ
لَقَدْ هَزِلَتْ حتىٰ بدا من هُزالِها كُلاها وحتىٰ سامها كلُّ مُفْلِسِ[1]



---

(١) الأبيات اختُلِف في قائلها، والصحيح أنه أبو الحسن الفالي عليُّ بن محمَّد، رواها ابن الجوزي في «المنتظم» (٨/ ١٧٤) قال: «أنشدنا محمد بن ناصر الحافظ، قال: أنشدنا أبو زكرياء التبريزي، قال: أنشدني أبو الحسن الفالي من لفظه لنفسه». فساق أبياتاً ثم قال: «وأنشد لنفسه: تصدر للتدريس...»، وهذا كما ترىٰ إسناد صحيح شريف.
وقوله: «سامها» من نسخة (هـ) و(ع)، وهي الموافقة لرواية ابن الجوزي، وفي بقية النسخ: «استامها»، وأشار الناسخ في حاشية نسخة (هـ) إلىٰ نسخة: «استامها».

الفصلُ الثَّالث

في أَدَبِ العَالمِ مَعَ طلبته مُطلقاً وفي حَلْقَتِهِ

وهو أربعةَ عَشَرَ نَوْعاً:

[الإخلاص في تعليمهم، وقصدُ إحياء الشريعة]

الأوَّلُ: أَنْ يَقْصدَ بتعليمِهِم وتَهْذيبِهِم وَجْهَ اللهِ تعالىٰ، ونَشْرَ العِلْمِ، وإحياءَ الشَّرْعِ، ودَوامَ ظُهورِ الحَقِّ، وخُمولَ الباطلِ، ودَوامَ خَيْرِ الأُمَّةِ بكثرةِ عُلمائِها، واغتنامَ ثوابِهِم، وتحصيلَ ثوابِ مَنْ ينتهي إليه عِلْمُهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، وبَرَكَةَ دُعائِهِم له وتَرَحُّمِهِم عليه، ودُخولَهُ في سِلْسِلَةَ العِلْمِ بينَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وبينَهُمْ، وعِدَادَهُ في جُمْلَةِ مُبَلِّغي وَحْيِ اللَّهِ تعالىٰ وأحكامِهِ؛ فإنَّ تعليمَ العِلْمِ مِنْ أَهَمِّ أُمورِ الدِّينِ وأعلى دَرَجاتِ المؤمنينَ.

قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ وملائِكَتَهُ وأَهْلَ السَّماواتِ والأَرْضِ حتىٰ النَّملةَ في جُحْرِهَا يُصَلُّونَ علىٰ مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرَ**»(١).

لعَمْري ما هذا إلا منْصبٌ جَسيمٌ! وإن نَيْلَهُ لَفَوْزٌ عظيمٌ!.

نعوذُ باللَّهِ مِنْ قَواطِعِهِ ومُكَدِّراتِهِ، ومُوجباتِ حِرْمانِهِ وفَواتِهِ.

[لا يمتنع من التعليم لعدم خلوص الطالب]

الثَّاني: أَنْ لا يَمْتَنِعَ مِنْ تَعْليمِ الطالبِ لعَدَمِ خُلوصِ نِيَّتِهِ، فإنَّ حُسْنَ النِّيةِ مَرْجوٌّ له ببركةِ العِلْمِ.

قالَ بعضُ السَّلَفِ: «طَلَبْنا العِلْمَ لغيرِ اللَّهِ فأبىٰ أَنْ يكونَ إلا لله»، قيلَ معناهُ: فكانَ عاقِبَتَهُ أَنْ صارَ لِلَّه، ولأنَّ إخلاصَ النيةِ لو

---

(١) تقدم تخريجه صفحة (٣٨)، التعليق (٣)، وأوّله: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم»، ثم قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وملائكته...**» الحديث.

شُرِطَ في تعليمِ المبتدئينَ فيه ـ مَع عُسْرِهِ علىٰ كثيرٍ مِنْهُمْ ـ لأدَّىٰ ذلك إلىٰ تفويتِ العلمِ ـ كثيراً ـ من النَّاسِ، لكنَّ الشَّيْخَ يُحَرِّضُ المُبْتَدِئَ علىٰ حُسْنِ النِّيةِ بتَدْرِيجٍ قولاً وفعلاً.

ويُعَلِّمُهُ بَعْدَ أُنْسِهِ به أَنَّهُ ببركةِ حُسْنِ النِّيةِ يَنالُ الرُّتْبَةَ العَلِيَّةَ مِنَ العِلْمِ والعَمَلِ، وفَيْضِ اللطائِفِ، وأنواعِ الحِكَمِ، وتنويرِ القَلْبِ، وانشراحِ الصَّدْرِ، وتوفيقِ العَزْمِ، وإصابةِ الحَقِّ، وحُسْنِ الحَالِ، والتَّسديدِ في المقالِ، وعُلُوِّ الدَّرجاتِ يَوْمَ القيامةِ.

[ترغيب الطلبة في العلم وتزهيدهم في الدنيا]

الثَّالثُ: أَنْ يُرَغِّبَهُ في العِلْمِ وطَلَبِهِ في أكثرِ الأوقاتِ، بذكرِ ما أَعَدَّ اللهُ تعالىٰ للعلماءِ من منازلِ الكراماتِ، وأَنَّهُمْ وَرَثَةُ الأنبياءِ[1]، وعلى منابرَ مِنْ نُورٍ يغْبِطُهُمْ الأنبياءُ والشُّهداءُ[2]، ونحوِ ذلك مما وَرَدَ في فضلِ العِلْمِ والعلماءِ مِنَ الآياتِ والأَخْبَارِ والآثارِ والأشْعَارِ.

ويُرَغِّبُهُ معَ ذلك بتدريجٍ علىٰ ما يُعينُ علىٰ تحصيلِهِ مِنَ الاقتصارِ علىٰ المَيْسورِ وقَدْرِ الكِفايةِ مِنَ الدُّنيا، والقَنَاعَةِ بذلك عَنْ شَغْلِ القَلْبِ بالتعلُّقِ بها وغَلَبَةِ الفِكْرِ وتفريقِ الهَمِّ بسَبَبِها، فإنَّ انصرافَ القَلْبِ عَنْ تَعَلُّقِ الأَطْماعِ بالدُّنيا والإكثارِ مِنْها والتَّأسُّفِ علىٰ فائِتِها: أَجْمَعُ لقَلْبِهِ، وأَرْوَحُ لسِرِّهِ، وأَشْرَفُ لنَفْسِهِ، وأَعْلى لمكانَتِهِ، وأَقَلُّ لحُسَّادِهِ، وأَجْدَرُ لحِفْظِ العِلْمِ وازديادِهِ. ولذلكَ قَلَّ مَنْ نَالَ مِنَ العِلْمِ نصيباً وافراً إلا مَنْ كانَ في مبادئ تَحْصيلِهِ علىٰ ما ذكَرْتُ مِنَ الفَقْرِ والقَنَاعَةِ والإعْرَاضِ عَنْ طَلَبِ الدُّنيا وعَرَضِها الفاني، وسيأتي في هذا النَّوعِ أَكْثَرُ مِنَ هذا في أَدَبِ المُتَعلِّمِ إن شاء اللَّهُ تعالىٰ[3].

[محبته للطالب ما يحب لنفسه وعنايته بمصالحه وتلطفه في نصحه]

الرَّابع: أَنْ يُحِبَّ لطالبِهِ ما يُحِبُّ لنَفْسِهِ ـ كما جاءَ في

---

(١) انظر (ص٣٨). (٢) انظر (ص٤٠).

(٣) انظر: الفصل الأول من الباب الثالث (ص٨٦).

الحديثِ[1] ـ، **ويَكْرَهُ له ما يَكْرَهُ لنفسِهِ.**

قالَ ابنُ عباسٍ: «أَكْرَمُ النَّاسِ عَليَّ جَليسي الَّذي يَتَخَطَّىٰ رِقابَ النَّاسِ إليَّ، لو اسْتَطَعْتُ أَنْ لا يَقَعَ الذُّبابُ عليه لَفَعَلْتُ»، وفي رِوايةٍ: «إنَّ الذُّبابَ لَيَقَعُ عليه فيُؤْذيني»[2].

ويَنْبَغي أَنْ يَعْتَنيَ بمصالحِ الطَّالبِ، ويُعامِلَهُ بما يُعامِلُ بهِ أَعَزَّ أَوْلادِهِ مِنَ الحُنُوِّ والشَّفَقَةِ عليه، والإِحسانِ إليه، والصَّبْرِ علىٰ جَفاءٍ رُبَّما وَقَعَ منه، ونَقْصٍ لا يَكادُ يَخْلو الإنسانُ عَنْهُ، وسُوءِ أدبٍ في بَعْضِ الأَحيانِ، ويَبْسُط عُذْرَهُ بِحَسَبِ الإمْكانِ.

ويُوقِفُهُ مَعَ ذلك علىٰ ما صَدَرَ مِنْهُ بنُصْحٍ وتَلَطُّفٍ، لا بِتَعْنيفٍ وتَعسُّفٍ، قَاصِداً بذلك حُسْنَ تَرْبيتِهِ، وتَحْسينَ خُلُقِهِ، وإِصلاحَ شَأْنِهِ، فإِنْ عَرَفَ ذلك لذكائِهِ بالإشارَةِ، فلا حاجةَ إلىٰ صريحِ العِبارَةِ، وإِنْ لَمْ يَفْهَمْ ذلكَ إلا بِصَريحِها أَتىٰ به وَرَاعىٰ التَّدرُّجَ في التَّلَطُّفِ، ويُؤَدِّبُهُ بالآدابِ السَّنِيَّةِ، ويُحَرِّضُهُ علىٰ الأَخْلاقِ المَرْضِيَّةِ، ويُوصيهِ بالأُمورِ العُرْفِيَّةِ، علىٰ الأَوْضاعِ الشَّرْعيَّةِ.

[التلطف في التعليم]

الخامِسُ: أَنْ يَسْمَحَ لَهُ بِسُهولَةِ الإِلْقَاءِ في تَعْليمِهِ، وحُسْنِ التَّلَطُّفِ في تَفْهيمِهِ، لا سِيَّما إذا كان أَهْلاً لذلك لِحُسْنِ أَدَبِهِ وَجَوْدَةِ طَلَبِهِ.

---

(١) أخرج البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**.

(٢) الرواية الأولىٰ أخرجها يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٣٤).
والرواية الثانية أخرجها الخرائطي في «مكارم الأخلاق» برقم (٢٦٥).
والأثر أخرجه ابن المبارك في «الزهد» برقم (٦٦٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (١١٤٥) مختصراً ولفظه: «أكرم الناس عليَّ جليسي».
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ـ أيضاً ـ برقم (١١٤٦) ولفظه: «أكرم الناس عليَّ جليسي أَنْ يتخطىٰ رقاب الناس حتىٰ يجلس إليَّ».

ويُحَرِّضُهُ علىٰ ضَبْطِ الفَوائِدِ وَحِفْظِ الفَرائِدِ، ولا يَدَّخِرُ عَنْهُ مِنْ أَنْواعِ العُلُومِ ما يَسْأَلُهُ عَنْهُ وَهُوَ أَهْلٌ لَهُ؛ لأَنَّ ذلكَ رُبَّما يُوحِشُ الصَّدْرَ، ويُنَفِّرُ القَلْبَ، ويُورِثُ الوَحْشَةَ، (وكذلكَ)[1] لا يُلقِي إليه مَا لَمْ يَتَأَهَّلْ لَهُ؛ لأَنَّ ذلكَ يُبَدِّدُ ذِهْنَهُ وَيُفَرِّقُ فَهْمَهُ.

فَإِنْ سَأَلَهُ الطَّالِبُ شَيْئاً مِنْ ذلكَ لَمْ يُجِبْهُ، ويُعَرِّفُهُ أَنَّ ذلكَ يَضُرُّهُ ولا يَنْفَعُهُ، وأَنَّ مَنْعَهَ إيَّاهُ مِنْهُ شَفَقَةٌ عليه وَلُطْفٌ به لا بُخْلاً عليه، ثُمَّ يُرَغِّبُهُ عِنْدَ ذلكَ في الاجْتهادِ والتَّحْصيلِ لِيَتَأَهَّلَ لذلكَ وغيرِهِ، وَقَدْ رُوِيَ في تَفْسيرِ الرَّبانيِّ: أَنَّهُ الذي يُرَبِّي النَّاسَ بصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبارِهِ.

[الحرص على تفهيم الطلبة، وذكرُ طريقة الشرح]

السَّادسُ: أَنْ يَحْرِصَ علىٰ تَعْليمِهِ وتَفْهيمِهِ، بِبَذْلِ جُهْدِهِ وتَقْريبِ المَعْنىٰ لَهُ، مِنْ غيرِ إِكْثَارٍ لا يَحْتَمِلُهُ ذِهْنُهُ، أَوْ بَسْطٍ لا يَضْبِطُهُ حِفْظُهُ، وَيُوَضِّحُ لِمُتَوَقِّفِ الذِّهْنِ العِبَارَةَ، ويَحْتَسِبُ إعادَةَ الشَّرْحِ لَهُ وتَكْرارَهُ.

ويَبْدَأُ بِتَصْويرِ المَسائِلِ، ثُمَّ يُوَضِّحُها بالأَمْثِلَةِ وَذِكْرِ الدَّلائِلِ، ويَقتصِرُ علىٰ تَصْويرِ المَسْأَلَةِ وتَمْثِيلِها لِمَنْ لَمْ يتأهل لِفَهْمِ مَأْخَذِها ودَليلِها، ويَذْكُرُ الأَدِلَّةَ وَالمَأْخَذَ لِمُحْتَمِلِها، وَيُبَيِّنُ لَهُ مَعانيَ أَسْرارِ حِكَمِها وعِلَلِها، ومَا يَتَعَلَّقُ بِتِلْكَ المَسْأَلَةِ مِنْ فَرْعٍ وأَصْلٍ، ومِنْ وَهَمٍ فيها في حُكْمٍ أَوْ تَخْريجٍ أَوْ نَقْلٍ، بِعبارَةٍ حَسَنَةِ الأَداءِ، بَعيدَةٍ عَنْ تَنْقيصِ أَحَدٍ مِنَ العُلَماءِ.

ويَقْصِدُ بِبَيانِ ذلكَ الوَهَمِ طَريقَ النَّصيحةِ، وتَعْريفَ النُّقولِ الصَّحيحةِ، ويَذْكُرُ ما يُشابِهُ تِلْكَ المَسْأَلَةَ وَيُناسِبُها، وما يُفارِقُها ويُقَارِبُها، ويُبَيِّنُ مَأْخَذَ الحُكْمينِ، والفَرْقَ بينَ المَسْأَلَتينِ.

وَلا يَمْتَنِعُ مِنْ ذِكْرِ لَفْظَةٍ يُسْتَحْيىٰ مِنْ ذِكْرِها عادةً إذا احتيجَ إليها وَلَمْ يَتِمَّ التَّوْضِيحُ إلا بِذِكْرِها، فَإِنْ كانتِ الكِنايَةُ تُفيدُ مَعْناها وَتُحَصِّلُ

(١) في (س) و(ش): ولذلك.

مُقْتَضاها تَحْصيلاً بَيِّناً لَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِها بَلْ يَكْتَفي بالكِنايةِ عَنْها.

وكذلكَ إذا كَانَ في المَجْلِسِ مَنْ لا يَليقُ ذِكْرُها بِحُضورِهِ؛ لِحَيائِهِ أَوْ لِجَفائِهِ، فَيُكني عَنْ تِلْكَ اللَّفْظَةِ بِغَيْرِها، ولهذه المَعاني واختلافِ الحالِ ـ واللَّهُ أَعْلَمُ ـ وَرَدَ في حديثِ النَّبيِّ ﷺ التَّصْريحُ تارةً، والكِنايةُ أُخرىٰ.

[امتحان الشيخ لفهم الطلبة وضبطهم لما يلقيه عليهم]

السَّابع: إذا فَرَغَ الشَّيخُ مِنْ شَرْحِ دَرْسٍ فلا بَأْسَ بِطَرْحِ مَسائِلَ تَتَعَلَّقُ بهِ علىٰ الطَّلَبَةِ، يَمْتَحِنُ بِها فَهْمَهُمْ وَضَبْطَهُمْ لِما شَرَحَ لَهُمْ، فَمَنْ ظَهَرَ اسْتِحْكامُ فَهْمِهِ لَهُ بِتَكْرارِ الإِصابَةِ في جَوابِهِ شَكَرَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْهُ تَلَطَّفَ في إِعادَتِهِ لَهُ.

والمَعْنىٰ بِطَرْحِ المَسائِلِ أَنَّ الطَّالبَ رُبَّما اسْتَحْيىٰ مِنْ قَوْلِهِ: «لَمْ أَفْهَمْ»؛ إمَّا لِرَفْعِ كُلْفَةِ الإعادةِ عَنِ الشَّيخِ، أَوْ لِضيقِ الوَقْتِ، أَوْ حَياءً مِنَ الحَاضِرين، أَوْ كيلا تَتَأَخَّرَ قِراءَتُهُمْ بِسَبَبِه[1].

ولذلكَ قيلَ: لا يَنْبَغي للشَّيخِ أَنْ يَقولَ للطَّالِبِ: هَلْ فَهِمْتَ؟ إِلَّا إذا أَمِنَ مِنْ قَوْلِهِ: «نَعَمْ»، قَبْلَ أَنْ يَفْهَمَ، فإِنْ لَمْ يَأْمَنْ مِنْ كَذِبِه ـ لحياءٍ أَوْ غَيْرِهِ ـ فلا يَسْأَلْهُ عَنْ فَهْمِهِ؛ لأَنَّهُ رُبَّما وَقَع في الكَذِبِ بقولِهِ: «نَعَمْ»، لما قَدَّمْناهُ مِنَ الأَسْبابِ، بَلْ يَطْرَحُ عليه مسائِلَ كما ذَكَرْناهُ، فإِنْ سَأَلَهُ الشَّيخُ عَنْ فَهْمِهِ فَقالَ: «نَعَمْ»، فلا يَطْرَحْ عليه المسائلَ بَعْدَ ذلكَ إِلَّا أَنْ يَسْتَدعيَ الطَّالِبُ ذلكَ؛ لاحْتِمالِ خَجَلِهِ بِظُهورِ خلافِ ما أَجابَ بِهِ.

وَيَنْبَغي للشَّيخِ أَنْ يَأْمُرَ الطَّلَبَةَ بالمُرافَقَةِ في الدُّروسِ ـ كما سيأتي إنْ شاءَ اللَّهُ تعالى[2] ـ وبإعادَةِ الشرح بَعْدَ فَراغِهِ فيما بَيْنَهُمْ؛

---

(١) «بسببه»: ساقطة من (ش) وحدها.

(٢) انظر: (ص١١٧).

لِيَثْبُتَ في أَذْهانِهِمْ، ويَرْسَخَ في أَفْهامِهِمْ، ولأَنَّهُ يَحُثُّهُمْ علىٰ اسْتِعْمالِ الفِكْرِ، ومؤاخَذَةِ النَّفْسِ بِطَلَبِ التَّحْقيقِ.

[مطالبتهم بإعادة ما سبق تحصيله وتشجيع المصيب وتعنيف المقصر]

الثَّامن: أنْ يُطالِبَ الطَّلَبَةَ في بَعْضِ الأَوْقاتِ بإعادَةِ المَحْفوظاتِ، ويَمْتَحِنَ ضَبْطَهُمْ لما قَدَّمَ لَهُمْ مِنَ القَواعِدِ المُهِمَّةِ والمَسائِلِ الغَريبةِ، ويَخْتَبِرَهُمْ بمسائلَ تَنْبَني علىٰ أَصْلٍ قَرَّرَهُ أَوْ دَليلٍ ذَكَرَهُ.

فَمَنْ رآه مُصيباً في الجَوابِ وَلَمْ يَخَفْ عليه شِدَّةَ الإعْجَابِ شَكَرَهُ وأَثْنىٰ عليه بينَ أَصْحابِهِ؛ لِيَبْعَثَهُ وإيَّاهُمْ علىٰ الاجْتِهادِ في طَلَبِ الازْدِيادِ.

ومَنْ يَراهُ مُقَصِّراً ولَمْ يَخَفْ نُفُورَهُ عَنَّفَهُ علىٰ قُصورِهِ، وحَرَّضَهُ علىٰ عُلُوِّ الهِمَّةِ ونَيْلِ المَنْزِلَةِ في طَلَبِ العِلْمِ، لا سيَّما إنْ كان مِمَّنْ يَزيدُهُ التَّعنيفُ نَشَاطاً، والشكرُ انبساطاً، ويُعيدُ ما يَقْتَضي الحالُ إعادتَهُ لِيَفْهَمَهُ الطَّالبُ فَهْماً راسِخاً.

[عدم تحميل الطالب فوق طاقته]

التَّاسِعُ: إذا سَلَكَ الطَّالبُ في التَّحصيلِ فَوْقَ ما يَقْتَضيهِ حالُهُ، أَوْ تَحْمِلُهُ طاقَتُهُ، وخافَ الشَّيْخُ ضَجَرَهُ؛ أَوْصاهُ بالرِّفْقِ بنفْسِهِ، وذكَّرَهُ بقولِ النبيِّ ﷺ: «**إنَّ المُنْبَتَّ لا أَرْضاً قَطَعَ ولا ظَهْراً أَبْقىٰ**»[1]، ونَحْوِ ذلكَ مِمَّا يَحْمِلُهُ علىٰ الأَناةِ والاقتصادِ في الاجتهادِ.

---

(١) أخرجه البزار في مسنده (٧٤ ـ كشف)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٣/ ١٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» رقم (٢٢١) عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً.
واختلف في وصله وإرساله، وصوب البخاري إرساله في «التاريخ» (١/ ١/ ١٠٣)، وكذا البيهقي في «الشعب» (٥/ ٣٩٥).
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٦٠٢) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً، و(٣٦٠٣) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً، وهما ضعيفان ضعفاً لا يتقوىٰ معه المرسل.
ويُغني عنه ما أخرجه البخاري (٦٤٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن ينجي أحداً منكم عمله**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة، سددوا واغدوا وروحوا، وشيءٌ من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا**».

وكذلكَ إذا ظَهَرَ له مِنْهُ نوعُ سَآمةٍ أَوْ ضَجَرٍ ـ أَوْ مبادئُ ذلكَ ـ أَمَرَهُ بالرَّاحَةِ وتَخْفيفِ الاشتغالِ.

ولا يُشيرُ علىٰ الطالبِ بتَعَلُّمِ ما لا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ أَوْ سِنُّهُ، ولا بكتابٍ يَقْصُرُ ذِهْنُهُ عَنْ فَهْمِهِ.

فإن اسْتشار الشَّيْخَ مَنْ لا يَعرِف حالَهُ في الفَهمِ والحِفْظِ في قِراءةِ فَنٍّ أوْ كِتابٍ لَمْ يُشِرْ عليه بشيءٍ حتىٰ يُجَرِّبَ ذِهْنَهُ ويَعْلَمَ حالَهُ، فإنْ لَمْ يَحْتَمل الحالُ التَّأْخِيرَ أَشَارَ عليهِ بكتابٍ سَهْلٍ مِنَ الفَنِّ المَطْلوبِ، فإنْ رأىٰ ذِهْنَهُ قابلاً وفَهْمَهُ جَيِّداً نَقَلَهُ إلىٰ كتابٍ يَليقُ بِذِهْنِهِ وإلا تَرَكَهُ؛ وذلكَ لأنَّ نَقْلَ الطَّالبِ إلىٰ ما يَدُلُّ نَقْلُهُ إليهِ علىٰ جَوْدَةِ ذِهْنِهِ يَزيدُ انْبساطَهُ، وإلىٰ ما يَدُلُّ علىٰ قُصورِهِ يُقَلِّلُ نشاطَهُ.

ولا يُمكِّنُ الطَّالبَ مِنَ الاشتغالِ في فَنَّينِ أَوْ أَكْثَرَ إذا لَمْ يَضْبِطْهُما، بَلْ يُقَدِّمُ الأَهَمَّ فالأَهَمَّ كما سَنَذْكُرُ ـ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ ـ[1].

وإذا عَلِمَ أَوْ غَلَبَ علىٰ ظَنِّهِ أَنَّهُ لا يُفْلِحُ في فَنٍّ أَشَارَ عليهِ بتَرْكِهِ والانتقال إلىٰ غَيْرِهِ مِمَّا يُرجىٰ فيه فلاحُهُ.

[ذكر القواعد المهمة والمسائل العجيبة للطلبة، والحذر من منافستهم]

العاشِرُ: أَنْ يَذْكُرَ للطَّلَبَةِ قَواعِدَ الفَنِّ التي لا تَنْخَرِمُ؛ إمَّا مُطْلقاً كتقديمِ المباشرةِ علىٰ السَّببِ في الضَّمانِ، أَوْ غالباً كاليمينِ علىٰ المُدَّعىٰ عليهِ إذا لَمْ تكن بَيِّنَة إلا في القَسَامةِ، والمَسائِلَ المُسْتَثْناة مِنَ القواعدِ؛ كَقَولِهِ: العملُ بالجَديدِ مِنْ كُلِّ قَوْلينِ قَديم وجَديدٍ إلا في أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَسْأَلة ويَذْكرها[2]، وكلُّ يَمينٍ علىٰ نَفْيِ فِعْلِ الغَيْرِ فَهِيَ علىٰ نَفي العِلْمِ إلا مَنْ ادُّعِيَ عليهِ أَنَّ عَبْدَهُ جنىٰ فَيَحْلِفُ علىٰ البتِّ علىٰ الأَصَحِّ، وكُلُّ عبادَةٍ يُخْرَجُ منها بِفِعْلِ مُنافيها ومُبْطلها إلا الحَجَّ والعُمْرَةَ، وكُلُّ وضوءٍ يَجِبُ فيهِ التَّرتِيبُ إلا وضوءاً تَخَلَّلَهُ غُسْلُ الجَنابَةِ، وَأَشباهُ ذلكَ، ويُبَيِّنُ مَأْخَذَ ذلكَ كُلِّهُ.

---

(١) انظر: (ص١١٣ ـ ١١٤).

(٢) انظر: «المجموع» للنووي (١/ ٦٦ ـ ٦٨).

وكذلك كلُّ أَصْلٍ وَما يُبنىٰ عليه، مِنْ كُلِّ فَنٍّ يُحتاجُ إليه، مِنْ عِلْمَي التَّفْسيرِ والحديثِ، وأَبْوابِ أُصولَي الدِّينِ والفِقْهِ، والنَّحْوِ، والتَّصْريفِ، واللُّغَةِ ونَحْوِ ذلكَ، إِمَّا بقراءَةِ كِتابٍ في الفَنِّ، أَوْ بِتَدْريجٍ علىٰ الطُّولِ.

وهذا كُلُّهُ إذا كانَ الشَّيْخُ عارفاً بتلكَ الفُنونِ، وإلا فلا يَتَعَرَّضُ لها بَلْ يَقْتَصِرُ علىٰ ما يُتْقِنُهُ منها.

ومِنْ ذلكَ: نَوادرُ ما يَقَعُ مِنَ المسائلِ الغَريبةِ، والفتاوىٰ العَجيبةِ، والمعاني العجيبةِ، ونوادرِ الفُروقِ والمُعاياةِ.

ومِنْ ذلكَ: ما لا يَسَعُ الفاضلَ جَهْلُهُ؛ كأسماءِ المَشْهورينَ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابعينَ ومَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ المُسْلمينَ وكِبارِ الزُّهادِ والصَّالحينَ كالخلفاءِ الأَرْبَعةِ، وبَقِيَّةِ العَشَرَةِ، والنُّقباءِ الاثني عَشَرَ، والبَدْرِيِّينَ، والمُكْثرينَ، والعبادِلَةِ، والفُقَهاءِ السَّبْعَةِ، والأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، فَيضْبِطُ أَسْماءَهُمْ، وكُناهُمْ، وأَعْمارَهُم، ووَفَياتهم، وما يُسْتفادُ مِنْ مَحاسنِ آدابِهِمْ، ونوادرِ أَحْوالِهِمْ، فَيَحْصُلُ لَهُ مَعَ الطُّولِ فوائدُ كثيرةُ النَّفْعِ، ونفائِسُ غَزيرةُ الجَمْعِ.

وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الحَذَرِ مِنْ مُنافَسَةِ بَعْضِهِمْ لِكَثْرَةِ تَحْصيلِهِ أَوْ زِيادَةِ فضائِلِهِ؛ لأَنَّ ثوابَ فضائِلِهِمْ عائدٌ إليهِ، وَحُسْنَ تَربِيَتِهِمْ مَحْسوبٌ عليه، وَلَهُ مِنْ جِهَتِهِمْ في الدُّنيا الدُّعاءُ والذِّكْرُ الجميلُ، وفي الآخِرَةِ الثَّوابُ الجَزيلُ.

[عدم تفضيل بعض الطلبة علىٰ بعض بلا موجب]

الحادي عَشَرَ: أَنْ لا يُظْهِرَ للطَّلَبَةِ تَفْضيلَ بعضِهِمْ علىٰ بعضٍ عِنْدَهُ في مَوَدَّةٍ أَوْ اعتناءٍ مَعَ تَساويهِمْ في الصِّفاتِ مِنْ سِنٍّ أَوْ فَضيلةٍ أَوْ تَحْصيلٍ أَوْ دِيانَةٍ، فإنَّ ذلكَ رُبَّما يُوحِشُ الصَّدْرَ ويُنَفِّرُ القَلْبَ.

فإنْ كانَ بعضُهُم أَكْثَرَ تَحْصيلاً وَأَشَدَّ اجْتهاداً وَأَحْسَنَ أَدَباً فَأَظْهَرَ إِكْرامَهُ وتَفْضيلَهُ وبَيَّنَ أَنَّ زيادَةَ إِكْرامِهِ لِتِلْكَ الأَسْبابِ فَلا بَأْس بذلكَ؛ لأَنَّه يُنَشِّطُ ويَبْعَثُ علىٰ الاتِّصافِ بتلكَ الصِّفاتِ.

ولذلكَ لا يُقَدِّمُ أَحداً في نَوْبَةِ غيرِهِ أَوْ يُؤَخِّرُهُ عَنْ نَوْبَتِهِ إلا إذا رَأىٰ في ذلكَ مَصْلَحَةً تَزيدُ علىٰ مَصْلَحةِ مُراعاةِ النَّوْبَةِ، فإنْ سَمَحَ بَعْضُهُمْ لغَيرِهِ في نوْبَتِهِ فلا بَأْسَ، وسَنَذْكُرُ ذلكَ مُفَصَّلاً ـ إنْ شاء اللَّهُ تعالىٰ ـ[1].

ويَنْبَغِي أَنْ يَتَوَدَّدَ لحاضِرِهِمْ، ويَذْكُرَ غَائِبَهُمْ بخَيْرٍ وحُسْنِ ثناءٍ، ويَنْبغِي أَنْ يَسْتَعْلِمَ أَسْماءَهُمْ، وأَنْسابَهُمْ، ومَواطِنَهُمْ وأَحْوالَهُمْ، ويُكْثِرَ الدُّعاءَ لَهُمْ.

[مراقبة أحوال الطلبة وأخلاقهم، وذكر طرائق تأديبهم]

الثَّاني عَشَرَ: أَنْ يُراقِبَ أَحْوالَ الطَّلَبَةِ في آدابِهِمْ وَهَدْيِهِمْ وأَخْلاقِهِمْ باطِناً وظاهِراً، فَمنْ صَدَرَ مِنْهُ مِنْ ذلكَ ما لا يَلِيقُ مِن ارْتكابِ مُحَرَّمٍ، أَوْ مَكْروهٍ، أَوْ ما يُؤَدِّي إلىٰ فَسادِ حَالٍ، أَوْ تَرْكِ اشْتِغالٍ، أَوْ إِساءَةِ أَدَبٍ في حَقِّ الشَّيْخِ أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ كَثْرَةِ كلامٍ بغيرِ تَوْجِيهٍ ولا فائِدَةٍ، أَوْ حِرْصٍ علىٰ كَثْرَةِ الكلامِ، أَوْ مُعاشَرَةِ مَنْ لا تَلِيقُ عِشْرَتُهُ، أَوْ غَيْرِ ذلكَ ـ مِمَّا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ في آدابِ المُتَعَلِّمِ[2] ـ عَرَّضَ الشَّيْخُ بالنَّهْيِ عَنْ ذلكَ بحضورِ مَنْ صَدَرَ مِنْهُ غَيْرَ مُعَرِّضٍ به ولا مُعَيِّنٍ لَهُ، فإنْ لَمْ يَنْتَهِ نهاهُ عَنْ ذلكَ سِراً.

ويَكْتَفِي بالإشارَةِ مَعَ مَنْ يَكْتَفِي بها، فإنْ لَمْ يَنْتَهِ نَهَاهُ عَنْ ذلكَ جَهْراً، ويُغَلِّظُ القَوْلَ عليهِ إن اقْتَضاهُ الحالُ لِيَنْزَجِرَ هو وغيرُه وَيَتأَدَّبَ بِهِ كُلُّ سامِعٍ.

فإنْ لَمْ يَنْتَهِ فلا بَأْسَ حينئذٍ بِطَرْدِهِ والإعْراضِ عَنْهُ إلىٰ أَنْ يَرْجِعَ، ولا سِيَّما إذا خَافَ علىٰ بَعْضِ رُفَقائِهِ وأَصْحابِهِ مِنَ الطَّلَبَةِ مُوافقَتَهُ.

وكذلكَ يتعاهَدُ ما يُعامِلُ به بَعْضَهُمْ بَعْضاً مِنْ إفْشاءِ السَّلامِ، وَحُسْنِ التَّخاطُبِ في الكلامِ، والتَّحابُبِ والتَّعاونِ علىٰ البرِّ والتَّقوىٰ وعلىٰ ما هُمْ بِصَدَدِهِ.

---

(١) انظر: (ص١٢١ ـ ١٢٢).

(٢) انظر: (ص٩٤).

وبالجُمْلَةِ: فكما يُعَلِّمُهُمْ مَصالِحَ دينِهِمْ لِمُعامَلَةِ اللَّهِ تعالىٰ، يُعَلِّمُهُمْ مَصَالِحَ دُنْياهُمْ لِمُعامَلَةِ النَّاسِ؛ لِتَكْمُلَ لَهُمْ فَضيلَةُ الحَالَتينِ.

[السعي في مصالح الطلبة]

الثَّالِثُ عَشَرَ: أَنْ يَسْعىٰ في مصالحِ الطَّلَبةِ وجَمْعِ قُلوبِهِمْ ومُساعدتِهم بما تيسَّرَ عليهِ مِنْ جاهٍ ومالٍ عندَ قُدْرَتهِ علىٰ ذلكَ وسلامةِ دينهِ وعدمِ ضَرورتهِ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ في عونِ العبدِ ما دامَ العبدُ في عَوْنِ أخيهِ، ومَنْ كانَ في حاجةِ أخيه كان اللَّهُ في حاجَتِهِ، ومن يَسَّر علىٰ مُعْسرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عليه حِسابه يومَ القِيامَةِ[1]، لا سيَّما إذا كانَ ذلكَ إعانةً علىٰ طلبِ العِلْمِ الذي هو أفضلُ القُرُبات.

وإذا غابَ بعضُ الطَّلبةِ أو مُلازمي الحَلْقَةِ زائداً على العادةِ سَأَلَ عنهُ وعن أَحْوالِهِ وعَنْ مَنْ يَتعلَّقُ به، فإنْ لَمْ يُخْبَرْ عَنْهُ بشيءٍ أَرْسَلَ أَوْ قَصَدَ مَنْزِلَهُ بنفسِهِ وهو أفضلُ، فإنْ كانَ مريضاً عادَهُ، وإنْ كانَ في غَمٍّ خَفَضَ عليهِ، وإنْ كانَ مُسافراً تَفَقَّدَ أَهْلَهُ ومَنْ يَتعَلَّقُ به، وسَأَلَ عَنْهُمْ، وتَعَرَّضَ لحوائِجِهِمْ، وَوَصَلَهُمْ بما أمكنَ، وإنْ كانَ فيما يُحتاجُ إليه فيه أَعانَهُ، وإنْ لَمْ يَكُنْ شيءٌ من ذلكَ تَوَدَّدَ إليهِ ودعا له.

واعلَمْ أنَّ الطَّالبَ الصالحَ أَعْوَدُ علىٰ العالمِ بخيرِ الدُّنيا والآخِرَةِ مِنْ أَعَزِّ الناسِ عليه، وأَقْربِ أَهْلِهِ إليه، وكذلكَ كانَ علماءُ السَّلَفِ الناصحونَ للَّهِ ودينِهِ يُلْقونَ شَبَكَ الاجْتهادِ لصَيْدِ طالبٍ يَنْتَفِعُ النَّاسُ به في حياتهم ومِنْ بعدهم، ولَوْ لَمْ يَكُنْ للعالِمِ إلا طالبٌ واحدٌ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بعِلْمِهِ وعَمَلِهِ وهَدْيِهِ وإرْشادِهِ لكفاهُ ذلك الطَّالبُ عِنْدَ اللَّهِ تعالىٰ، فإنَّه لا يَتَّصِلُ شيءٌ مِنْ عِلْمِهِ إلىٰ أحدٍ فَيَنْتَفِعُ به إلا كانَ له نَصيبٌ مِنَ الأَجْرِ، كما جاء في الحديثِ الصَّحيحِ عن

---

(١) في هذه الجمل الثلاث إشارة إلىٰ حديث أبي هريرة ﷺ في مسلم (٢٦٩٩)، لكن جملته الأخيرة عند مسلم: «... **يسر الله عليه في الدنيا والآخرة**».

النبي ﷺ: «**إذا ماتَ العبدُ انْقطَعَ عَمَلُهُ إلا مِنْ ثَلاثَةٍ: صَدَقَةٍ جارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ به، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعو لَهُ**»[1].

[معلم العلم يجمع معاني حديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله...»]

وأنا أقولُ: إذا نَظَرْتَ وَجَدْتَ معاني الثَّلاثةِ مَوْجودةً في مُعَلِّمِ العِلْمِ.

أمَّا الصَدَقَةُ: فإقراؤُهُ إيَّاهُ العِلْم، وإفادَتُهُ إيَّاهُ، ألا ترىٰ إلىٰ قولِ النبي ﷺ في المصلي وحده: «**مَنْ يَتَصدقُ علىٰ هذا**»[2]، أي: بالصلاةِ مَعَهُ لِتَحْصُلَ لَهُ فضيلةُ الجماعةِ، ومُعَلِّمُ العِلْمِ يُحَصِّلُ للطالبِ فضيلةَ العلمِ التي هِيَ أَفْضَلُ مِنْ صلاةٍ في جَماعةٍ[3]، وَينالُ بِها شَرَفَ الدُّنيا والآخِرَةِ.

وأمَّا العِلْمُ المُنْتَفَعُ به: فظاهِرٌ؛ لأنه كانَ سبباً لإيصالِ ذلكَ العِلْمِ إلىٰ كُلِّ من انْتَفَعَ بِهِ.

وأمَّا الدعاءُ الصالحُ له: فالمُعْتادُ المُسْتَقْرَأُ علىٰ أَلْسِنَةِ أَهْلِ العِلْمِ والحديثِ قاطِبَةً مِن الدُّعاءِ لمشايِخِهم وأَئِمَّتِهم، وبعضُ أَهْلِ العِلْمِ يَدْعونَ لكُلِّ مَنْ يُذْكَرُ عَنْهُ شيءٌ مِنَ العِلْمِ، ورُبَّما يَقْرَأُ بَعْضُهم الحديثَ بِسَنَدِهِ فيدعو لجميعِ رجالِ السَّنَدِ، فَسُبْحانَ مَن اختصَّ مَنْ شاءَ مِنْ عبادِهِ بما شاءَ مِنْ جَزيلِ عَطائِهِ!.

[التواضع للطلبة وإكرامهم]

الرَّابعُ عَشَرَ: **أَنْ يتواضَعَ مَعَ الطَّالبِ**، وكُلِّ مُسْتَرشِدٍ سائلٍ، إذا قامَ بما يَجِبُ عليهِ مِنْ حقوقِ اللَّهِ وحُقوقِهِ، ويَخْفِضَ لَهُ جناحَهُ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «**إذا مات الإنسان...**».
أما اللفظ الذي أورده المصنف رحمه الله: «**إذا مات العبد...**» فهو عند البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣٨)..

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٤)، والترمذي (٢٢٠) وحسنه، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) هذا مبني علىٰ القول بعدم وجوب صلاة الجماعة.

ويُلينَ لَهُ جانِبَهُ، قالَ اللَّهُ تعالىٰ لِنَبيِّهِ: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾[1].

وصَحَّ عن النبيِّ ﷺ: «**إن اللَّهَ تعالىٰ أَوْحىٰ إليَّ أَنْ تَواضَعوا**»[2]، «**وما تَواضَعَ أَحَدٌ للَّهِ إلا رَفَعَهُ اللَّهُ**»[3]، وهذا لمُطْلَقِ النَّاسِ، فكَيْفَ بِمَنْ لَهُ حَقُّ الصُّحْبَةِ وحُرْمَةُ التَّرَدُّدِ وصِدْقُ التَّوَدُّدِ وشَرَفُ الطَّلَبِ؟ وفي الحديثِ: «**لِينوا لِمَنْ تُعَلِّمونَ ولِمَنْ تَتَعَلَّمونَ مِنْهُ**»[4]، وعن الفُضِيلِ: «مَنْ تَواضَعَ للَّهِ وَرَّثَهُ الحِكْمَةَ».

ويَنْبَغي أَنْ يُخاطِبَ كُلّاً مِنْهُم - لا سيَّما الفاضلَ المُتَمَيِّزَ - بكُنْيَتِهِ ونَحْوِها مِنْ أَحَبِّ الأَسْماءِ إليهِ وما فيه تَعْظيمٌ لَهُ وتَوْقيرٌ، فَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُكني أَصْحابَهُ إِكْراماً لَهُمْ**»[5].

وكذلكَ يَنْبَغي أَنْ يَترَحَّبَ بالطَّلبةِ إذا لَقِيَهم، وعِنْدَ إِقْبالِهِمْ عليهِ،

---

(١) الشعراء: ٢١٥.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٤) وابن عدي في «الكامل» (٤/١٦٤٣) وغيرهما عن أبي هريرة مرفوعاً.
ولا يصح، آفته عباد بن كثير، وهو متروك الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.
وأخرجه وكيع في «الزهد» (٢٧٥)، والبيهقي في «المدخل» رقم (٦٢٩) والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (ص١٧٧) وغيرهم عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً، ولا تخلو طريق من طرقه من انقطاع.
قال البيهقي في «المدخل» (ص٣٧١): «هذا هو الصحيح عن عمر من قوله، ورواه عباد بن كثير عن العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو ضعيف».

(٥) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٤٤)، وإسناده ضعيف.
وتكنية النبي ﷺ أصحابه ثابتة في أحاديث مشهورة، منها: قوله ﷺ لأُبيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**ليهنك العلم أبا المنذر**» رواه مسلم (٨١٠). قال النووي في «شرحه» (٤/ ٢٣٣٨): «وفيه تبجيلُ العالمِ فضلاءَ أصحابه وتكنيتهم».

ويُكْرِمَهم إذا جَلَسوا إليه وَيُؤْنِسَهم بسؤالِهِ عَنْ أَحْوالِهِمْ، وأَحْوالِ مَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ، بَعْدَ رَدِّ سلامِهِمْ.

ويُعامِلُهُمْ بطَلاقَةِ الوَجْهِ وظُهورِ البِشْرِ وحُسْنِ المَودَّةِ وإِعْلامِ المَحَبَّةِ وإِضْمارِ الشَّفَقَةِ؛ لأنَّ ذلكَ أَشْرَحُ لصَدْرِهِ وأَطْلَقُ لوَجْهِهِ وأَبْسَطُ لِسُؤالِهِ، ويَزيدُ في ذلكَ لِمَنْ يُرجىٰ فلاحُهُ ويَظهرُ صلاحُهُ.

وبالجُمْلَةِ: فَهُمْ وَصِيَّةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيما رواهُ أبو سعيدٍ الخُدْريُّ عَنْهُ ﷺ قال: «**إنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبعٌ، وإنَّ رِجالاً يَأْتونَكُمْ مِنْ أَقْطارِ الأَرْضِ يَتَفقَّهونَ في الدِّينِ، فإذا أَتَوْكُمْ فاسْتَوصوا بِهِمْ خَيْراً**»[1].

وكان البُوَيْطيُّ[2] يُدْني القُرَّاءَ ويُقَرِّبُهُمْ إذا طَلَبوا العِلْمَ ويُعَرِّفُهُم فَضْلَ الشَّافِعيِّ وفَضْلَ كُتُبِهِ ويَقولُ: كانَ الشَّافعيُّ يَأْمُرُ بذلكَ ويقولُ: «اصْبِرْ للغُرباءِ وغَيْرِهِمْ مِنَ التَّلاميذِ»، وقيلَ: كانَ أبو حنيفةَ أَكْرَمَ النَّاسِ مُجالسةً وأَشَدَّهُم إكْراماً لأَصْحابِهِ.



(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٠)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٣٣) وإسناده ضعيف جداً، في إسناده عمارة بن جوين.

(٢) هو يوسف بن يحيىٰ المصري البُويطي، أبو يعقوب، صحب الإمام الشافعي وتخرَّج به وفاق الأقران، وكان زاهداً ربانياً متهجداً دائم الذكر والعكوف علىٰ الفقه، مات سنة (٢٣١هـ).
انظر: «طبقات الشافعية الكبرىٰ» للسبكي (٢/ ١٦٢).

البابُ الثَّالث

في آدابِ المُتَعلِّمِ

وفيه ثلاثةُ فُصولٍ:

الفَصْلُ الأوَّلُ

في آدابِهِ في نَفْسِهِ

وهو عَشرةُ أنْواعٍ:

[تطهير القلب من خبيث الصفات ليصلح لقبول العلم]

الأوَّلُ: أنْ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنْ كُلِّ غِشٍّ ودَنَسٍ وغِلٍّ وحَسَدٍ وسوءِ عَقيدَةٍ وخُلُقٍ؛ ليصلحَ بذلك لقبولِ العِلْمِ وحِفْظِهِ والاطِّلاع علىٰ دقائقِ معانِيهِ وحقائقِ غَوامِضِهِ؛ فإنَّ العِلْمَ ـ كما قالَ بَعْضُهُمْ ـ: «صلاةُ السِّرِّ، وعبادةُ القَلْبِ، وقُرْبَةُ الباطِنِ»، وكما لا تَصِحُّ الصلاةُ التي هي عبادةُ الجوارِحِ الظَّاهرةِ إلا بطهارةِ الظَّاهِرِ مِنَ الحَدَثِ والخَبَثِ؛ فكذلكَ لا يَصِحُّ العِلْمُ الذي هو عبادةُ القَلْبِ إلا بطهارَتِهِ عَنْ خَبيثِ الصِّفاتِ وحَدَثِ مَساوئِ الأَخْلاقِ ورَديئِها.

وإذا طُيِّبَ القَلْبُ للعِلْمِ ظَهَرتْ بركتُهُ ونَمىٰ، كالأَرْضِ إذا طُيِّبَتْ للزَّرْعِ نَمىٰ زَرْعُها وزَكا، وفي الحديثِ: «**إنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَد الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وهيَ القَلْبُ**»[١]، وقالَ سَهْلٌ[٢]: «حرامٌ علىٰ قَلْبٍ يَدْخُلُهُ النورُ وفيه شيءٌ ممَّا يَكْرهُ اللَّهُ عَجَلَّ».

[حسن النية في العلم]

الثَّاني: حُسْنُ النِّيةِ في طَلَبِ العِلْمِ؛ بأَنْ يَقْصِدَ به وَجْهَ اللَّهِ عَجَلَّ، والعَمَلَ بِهِ، وإحْياءَ الشَّريعةِ، وتَنْويرَ قَلْبِهِ، وتَحْلية باطِنِهِ، والقُرْبَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) سهل بن عبد الله التُّستَري، أبو محمد، له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة، مات سنة (٢٨٣هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٣٠).

مِن اللَّهِ تعالىٰ يومَ لقائِهِ، والتَّعرضَ لما أَعَدَّ لأَهْلِهِ مِنْ رِضْوانِهِ وعَظيمِ فَضْلِهِ.

قالَ سُفْيانُ الثوْريُّ: «ما عالَجْتُ شَيْئاً أَشَدَّ عليَّ مِنْ نِيَّتي».

ولا يَقْصِدُ به الأغْراضَ الدُّنْيويةِ مِنْ تَحْصيلِ الرِّياسَةِ والجَاهِ والمالِ ومُباهاةِ الأَقْرانِ وتَعظيمِ النَّاسِ لَهُ وتَصديرِهِ في المَجَالِسِ ونَحْوِ ذلكَ فَيَسْتَبْدِلَ الأَدْنَىٰ بالذي هو خَيْر.

قال أبو يوسف[1]: «أَريدوا بِعِلْمِكُمْ اللَّهَ تعالىٰ، فإنِّي لَمْ أَجْلِسْ مَجْلِساً قَطُّ أَنْوي فيه أَنْ أَتَواضَعَ إلا لَمْ أقُمْ حتىٰ أَعْلُوَهُمْ، ولَمْ أَجْلِسْ مَجْلِساً قَطُّ أَنْوي فيه أَنْ أَعْلُوَهُمْ إلا لَمْ أَقُمْ قَطُّ حتىٰ أُفْتَضَحَ».

والعِلْمُ عبادةٌ مِنَ العباداتِ وقُرْبَةٌ مِنَ القُرَبِ، فإنْ خَلُصَتْ فيه النِّيةُ للَّهِ تعالىٰ قُبِلَ وزكا ونَمَتْ بَرَكَتُهُ، وإنْ قُصِدَ به غَيْرُ وَجْهِ اللَّهِ حَبَطَ وضاعَ وخَسِرَتْ صَفْقَتُهُ، ورُبَّما تَفوتُهُ تلكَ المَقاصِدُ ولا يَنالُها فَيَخِيبُ قَصْدُهُ ويَضيعُ سَعْيُهُ.

[اغتنام الأوقات وجمع القلب علىٰ العلم]

الثَّالِثُ: أَنْ يُبادِرَ شَبَابَهُ وأَوْقَاتَ عُمرِهِ إلىٰ التَّحصيلِ، ولا يَغْتَرَّ بِخِدَعِ التَّسْويفِ والتَّأميلِ، فإنَّ كُلَّ ساعةٍ تَمْضي مِنْ عُمُرِهِ لا بَدَلَ لها ولا عِوَضَ عَنْها.

ويَقْطعُ ما يَقْدِرُ عليه مِنَ العَلائِقِ الشَّاغِلَةِ، والعَوائِقِ المانِعَةِ عَنْ تَمامِ الطَّلبِ، وبَذْلِ الاجْتهادِ، وقُوَّةِ الجِدِّ في التَّحصيلِ، فإنَّها كقواطِعِ الطَّريقِ؛ ولذلكَ اسْتَحَبَّ السَّلَفُ التَّغرُّبَ عَن الأَهْلِ والبُعْدَ عَن الوَطَنِ؛ لأَنَّ الفِكْرَةَ إذا تَوَزَّعتْ قَصُرَتْ عن دَرْكِ الحَقائِقِ وغُموضِ الدَّقائِقِ، و﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ﴾[2]؛

---

(١) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي، رئيس القضاة، صاحب الإمام أبي حنيفة، مات سنة (١٨٢هـ). انظر: «الجواهر المضية» (٣/ ٦١١).

(٢) اقتباس من الآية (٤) من سورة الأحزاب.

ولذلكَ يُقالُ: «العِلْمُ لا يُعْطيكَ بَعْضَهُ حتىٰ تُعْطيهِ كُلَّكَ».

ونَقَلَ الخَطيبُ البَغْداديُّ في «الجَامعِ»[1] عن بَعْضِهِمْ قالَ: «لا يَنالُ هذا العِلْمَ إلا مَنْ عَطَّلَ دُكَّانَهُ، وخَرَّبَ بُسْتانَهُ، وهَجَرَ إِخْوانَهُ، وماتَ أَقْربُ أَهْلِهِ فَلَمْ يَشْهَدْ جنازَتَه»، وهذا كُلُّهُ وإنْ كانتْ فيه مُبالغةٌ، فالمقصودُ به أَنَّهُ لا بُدَّ فيهِ مِنْ جَمْعِ القَلْبِ واجْتماعِ الفِكْرِ.

وقيلَ: أَمَرَ بعضُ المشايخِ طالباً له بِنَحْوِ ما رآه الخطيبُ فكانَ آخرَ ما أَمَرَهُ بِهِ أَنْ قالَ: اصْبَغْ ثَوْبَكَ كيلا يَشْغَلَكَ فِكْرُ غَسْلِهِ!.

ومِمَّا يُقالُ عَنِ الشَّافِعيِّ أَنَّهُ قالَ: «لو كُلِّفْتُ شِراءَ بَصَلَةٍ ما فَهِمْتُ مَسْأَلَةً».

[القناعة باليسير من الدنيا والصبر علىٰ الفقر في سبيل تحصيل العلم]

الرَّابعُ: أَنْ يَقْنَعَ مِنَ القُوتِ بما تَيَسَّرَ وإنْ كانَ يسيراً، ومِنَ اللِّباسِ بما سَتَر مِثْلَهُ وإنْ كانَ خَلَقاً؛ فبالصَّبْرِ علىٰ ضِيقِ العَيْشِ يَنالُ سَعَةَ العِلمِ، وبجَمْعِ شَمْلِ القَلْبِ عَنْ مُفْتَرِقاتِ الآمالِ تَتَفَجَّرُ مِنْهُ[2] يَنابيعُ الحِكَمِ.

قالَ الشَّافِعيُّ ﷺ: «لا يَطْلُبُ أَحَدٌ هذا العِلْمَ بالمُلْكِ وعِزِّ النَّفْسِ فَيُفْلِحُ، ولكنْ مَنْ طَلَبَهُ بِذُلِّ النَّفْسِ وضيقِ العَيْشِ وخِدْمَةِ العُلماءِ أَفْلَحَ»، وقالَ: «لا يَصْلحُ طَلَبُ العِلْمِ إلا لِمُفْلِسٍ»، قيلَ: ولا الغَنيُّ المَكْفيُّ؟ قالَ: «ولا الغَنيُّ المَكْفيُّ».

وقالَ مالكٌ: «لا يَبْلُغُ أَحَدٌ مِنْ هذا العِلْمِ ما يُريدُ حتىٰ يُضِرَّ به الفَقْرُ ويُؤْثِرَهُ علىٰ كلِّ شيءٍ».

وقالَ أبو حنيفةَ: «يُسْتعانُ علىٰ الفِقْهِ بِجَمْعِ الهَمِّ، ويُستعانُ علىٰ حَذْفِ العَلائِقِ بأَخْذِ اليَسيرِ عِنْدَ الحاجَةِ ولا يَزِدْ».

---

(١) (٢/ ٢٥٢)، والقائل هو: أبو أحمد نصر بن أحمد العياضي، الفقيه السمرقندي، ترجمته في: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» للقرشي (٣/ ٥٣٥)، و(٤/ ١٠).

(٢) في نسخة (ظ): فيه.

فهذهِ أَقْوال هؤلاء الأَئِمَّةِ الذينَ لَهُمْ فيه القِدْحُ المُعَلَّىٰ غيرُ مُدافَعٍ، وكانتْ هذه أَحْوالُهُمْ ﷺ.

قالَ الخَطيبُ: «ويُسْتَحَبُّ للطَّالبِ أَنْ يكونَ عَزَباً ما أَمْكَنَهُ؛ لِئَلَّا يَقْطَعَهُ الاشْتِغَالُ بِحُقوقِ الزَّوْجِيَّةِ وطَلَبِ المَعيشَةِ عَنْ إكْمالِ الطَّلَبِ[1]».

وقالَ سُفيانُ الثَّوريُّ: «مَنْ تزوّجَ فَقَدْ رَكِبَ البَحْرَ؛ فإنْ وُلِدَ لَهُ فَقَدْ كُسِرَ به».

وبالجُمْلَةِ: فَتَرْكُ التَّزْويجِ لغَيْرِ المُحْتاجِ إليه أَوْ غَيْرِ القادرِ عليهِ أَوْلىٰ، لا سيَّما للطَّالِبِ الذي رَأْسُ مالِهِ جَمْعُ الخَاطِرِ، وإِجْمامُ القَلْبِ، واسْتعمالُ الفِكْرِ.

[تقسيم الأوقات علىٰ العلم، وذكرُ أجود أوقات وأماكن الحفظ]

الخامِسُ: أَنْ يَقْسِمَ أَوْقاتَ لَيلِهِ ونَهارِهِ، ويَغْتَنِمَ ما بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ، فإنَّ بَقِيَّةَ العُمُرِ لا قيمةَ لَهُ[2]، وأَجْوَدُ الأَوْقاتِ للحِفْظِ الأَسْحارُ، وللبَحْثِ الأَبْكارُ، وللكِتابةِ وَسطُ النَّهارِ، وللمُطالَعَةِ والمُذاكَرَةِ الليلُ.

وقالَ الخَطيبُ: «أَجْوَدُ أَوْقاتِ الحِفْظِ الأَسْحارُ، ثُمَّ وَسطُ النَّهارِ، ثُمَّ الغَداةُ»[3].

قالَ: «وحِفْظُ الليلِ أَنْفَعُ مِنْ حِفْظِ النَّهارِ، وَوَقْتُ الجُوعِ أَنْفَعُ مِنْ وَقْتِ الشبعِ»[3].

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١٥٠).

(٢) معناه: أن ما بقي من عمر الإنسان إلىٰ حين وفاته لا يمكن تقويمه بقيمة بل هو أجلُّ من ذلك؛ لأن بقية العمر هي محل التزوُّدِ للدار الآخرة، فكلمة «لا قيمة له» هي ما يعبر عنها الناس اليوم بقولهم: «لا يُقدر بثمن».

(٣) «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٠٧).

قالَ: «وأَجْوَدُ أماكنِ الحِفْظِ الغُرَفُ، وكُلُّ مَوْضِعٍ بعيدٍ عن المُلهياتِ»[1].

قال: «وليسَ بمَحْمودٍ الحِفْظُ بحَضْرَةِ النَّبَاتِ والخُضْرَةِ والأَنْهارِ وقَوارِعِ الطُّرُقِ وضَجيجِ الأَصْواتِ؛ لأَنَّها تَمْنَعُ مِنْ خُلُوِّ القَلْبِ غالباً»[1].

[أكل القدر اليسير من الحلال يُعين على الاشتغال]

السَّادِسُ: مِنْ أَعْظَمِ الأَسْبابِ المُعينَةِ على الاشْتِغالِ، والفَهْمِ وعَدَمِ المِلالِ: أَكلُ القَدْرِ اليسيرِ مِنَ الحَلالِ.

قالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: «ما شَبِعْتُ مُنْذُ سِتَّ عَشْرةَ سَنَةٍ».

وسَببُ ذلكَ أَنَّ كَثرةَ الأكلِ جالبةٌ لكَثْرَةِ الشُّربِ، وكَثْرتهُ جالبةٌ للنَّومِ والبلادَةِ وقُصورِ الذِّهْنِ وفُتورِ الحَواسِّ وكَسَلِ الجِسْمِ، هذا مَعَ ما فيه مِنَ الكراهِيَةِ الشَّرعِيَّةِ، والتعرُّضِ لخَطَرِ الأَسْقامِ البدنيَّةِ، كما قيلَ:

فإنَّ الداءَ أَكْثَرُ ما تَراهُ ... يكونُ مِنَ الطَّعامِ أو الشَّرابِ[2]

ولَمْ يُرَ أَحَدٌ من الأولياءِ والأَئِمَّةِ العلماءِ يَصِفُ شاكراً أو يُوصَفُ بكَثْرةِ الأَكْلِ ولا حُمِدَ به، وإنَّما تُحْمَدُ كَثْرةُ الأَكْلِ مِنَ الدَّوابِّ التي لا تَعْقِلُ بَلْ هِيَ مُرْصَدةٌ للعَمَلِ.

والذِّهْنُ الصَّحيحُ أَشْرَفُ مِنْ تَبْديدِهِ وتَعْطيلِهِ بالقَدْرِ الحَقيرِ مِنْ طعامٍ يَؤولُ أَمْرُهُ إلىٰ ما قَدْ عُلِمَ، ولو لَمْ يَكُنْ من آفاتِ كَثْرةِ الطَّعامِ والشَّرابِ إلا الحاجَةُ إلىٰ كَثْرةِ دُخولِ الخَلاءِ لكانَ يَنْبَغي للعاقلِ اللَّبيبِ أَنْ يَصونَ نَفْسَهُ عَنْهُ، ومَنْ رامَ الفلاحَ في العِلْمِ وتَحْصيلَ البُغْيةِ مِنْهُ مَعَ كَثْرةِ الأكلِ والشُّربِ والنَّومِ فَقَدْ رَامَ مُستحيلاً في العادَةِ.

---

(١) «الفقيه والمتفقه» (٢/٢٠٨).

(٢) البيت لابن الرومي في «ديوانه» (١/١٤٩).

والأَوْلَى: أنْ يَكونَ ما يَأْخُذُ مِنَ الطَّعامِ ما وَرَدَ في الحديثِ عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَا ملأَ ابنُ آدَمَ وِعاءً شراً مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابنِ آدَمَ لُقَيْماتٍ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فإنْ كانَ لا مَحالةَ فثُلُثٌ لِطعامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرابِهِ، وَثُلُثٌ لِنفَسِهِ**»، رواهُ التِّرمذيُّ[1].

فإنْ زادَ علىٰ ذلكَ، فالزِّيادَةُ إسْرافٌ خارِجٌ عن السُّنَّةِ؛ وقَدْ قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾[2]، قالَ بَعْضُ العُلماءِ: «جَمَعَ اللَّهُ بهذهِ الكَلماتِ الطِّبَّ كُلَّهُ».

[الاتصاف بالورع]

السَّابعُ: **أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بالوَرَعِ في جميعِ شَأْنِهِ**، ويَتَحرَّىٰ الحَلالَ في طَعَامِهِ وشَرابِهِ ولِباسِهِ ومَسْكَنِهِ[3]، وفي جميع ما يَحتاجُ إليهِ هُوَ وعِيالُهُ؛ لِيَسْتَنيرَ قَلْبُهُ ويَصْلحَ لقبولِ العِلْمِ ونورِه والنَّفعِ به.

ولا يَقْنَعُ لِنَفْسِهِ بظاهِرِ الحِلِّ شَرْعاً مَهْما أَمْكَنَهُ التَّورعُ ولَمْ تُلْجِهِ حاجَةٌ أَوْ يَجْعَلُ حَظَّهُ الجَوازَ، بَلْ يَطْلُبُ الرُّتْبَةَ العالِيَةَ ويَقْتدِي بِمَنْ سَلَفَ مِنَ العُلماءِ الصَّالحينَ في التَّورعِ عَنْ كَثيرٍ بما كانوا يُفْتونَ بجَوازِهِ.

وأَحَقُّ مَن اقْتُدِيَ به في ذلك سَيِّدُنا رسولُ اللَّهِ ﷺ، حيثُ لَمْ يَأكُلِ التَّمْرَةَ التي وَجَدَها في الطَّريقِ خَشْيَةَ أَنْ تكونَ مِنَ الصَّدقَةِ مَع بُعْدِ كَوْنِها مِنْها[4]، ولأنَّ أَهْلَ العِلْمِ يُقْتدىٰ بِهِمْ ويُؤْخَذُ عَنْهُمْ فإذا لَمْ يَسْتَعْمِلوا الوَرَعَ فَمَنْ يَسْتَعْمِلُهُ؟.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٨٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٦٧٣٧)، وأحمد في «المسند» (١٧١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٧٢) وغيرهم من حديث المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه.
وصححه الترمذي، وابن حبان (٦٧٤)، والذهبي في «تلخيص المستدرك» (٤/ ١٢١).

(٢) الأعراف: ٣١.

(٣) في (ش): ومكسبه، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٥٥)، ومسلم (١٠٧١) من حديث أنس رضي الله عنه.

وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الرُّخَصَ في مَواضِعَها عِنْدَ الحَاجةِ إليها وَوُجودِ سَبَبِها لِيُقتدىٰ بِهِ فيها، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ يُحِبُّ أَنْ تُؤتىٰ رُخَصُهُ كما يُحِبُّ أَنْ تُؤتىٰ عزائِمُهُ[1].

[تقليل استعمال المطاعم التي تسبب البلادة]

الثَّامِنُ: أَنْ يُقَلِّلَ اسْتعمالَ المَطَاعِمِ التي هِيَ من أَسْبابِ البَلَادَةِ وضَعْفِ الحَواسِّ كالتُّفاحِ الحَامِضِ والباقلاءِ وشُرْبِ الخَلِّ، وكذلكَ ما يُكْثِرُ استعمالُهُ البَلْغَمَ المُبَلِّدَ للذِّهْنِ المُثْقِلَ للبدنِ؛ كَكَثْرَةِ الألبانِ والسَّمَكِ وأَشْباهِ ذلكَ.

وَيَنْبَغي أَنْ يَستَعْمِلَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ تعالىٰ سبباً لجَوْدَةِ الذِّهنِ؛ كَمَضْغِ اللِّبانِ والمُصْطكىٰ علىٰ حَسَبِ العادةِ[2]، وأَكْلِ الزَّبيبِ بُكْرَةً والجُلَّابِ[3]، ونَحْوِ ذلكَ مِمَّا لَيْسَ هذا موضِعُ شَرْحِهِ.

وَيَنْبَغي أَنْ يَتَجَنَّبَ ما يُورِثُ النِّسيانَ بالخاصيةِ، كأكلِ أَثَرِ سُؤْرِ الفَأْرِ، وقِراءَةِ أَلْواحِ القُبورِ، والدُّخولِ بَيْنَ جَملينِ مَقْطورَيْنِ، وإلقاءِ القمل، ونَحْوِ ذلكَ مِنَ المُجرَّباتِ فيه[4].

[عنايته ببدنه]

التَّاسعُ: أَنْ يُقَلِّلَ نَوْمَهُ ما لَمْ يَلْحَقْهُ ضَرَرٌ في بَدَنِهِ وذِهْنِهِ، ولا يَزيدُ في نَوْمِهِ في اليَوْمِ والليلةِ علىٰ ثمانِ ساعاتٍ وهُوَ ثُلُثُ الزَّمانِ، فإن احْتَمَلَ حالهُ أقلَّ مِنْها فَعَلَ.

---

(١) هذا لفظ حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن حبان برقم (٣٥٤) وغيره، وورد عند أحمد في «المسند» (٥٨٦٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: **«إن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يكره أن تؤتىٰ معصيته»**، قال الألباني: «وجملة القول أن الحديث صحيح بلفظيه المتقدمين».
انظر: «إرواء الغليل» (٣/ ٩ ـ ١٣).

(٢) في (ع): علىٰ حسب مزاجه، وأشار إليها في حاشية (هـ).

(٣) الجُلَّابُ كزُنَّار: ماء الورد، معربٌ. القاموس المحيط (ص٦٨).

(٤) لعل المصنف رحمه الله نقل هذا ـ أعني من قوله: كأكل أثر سؤر الفأر، إلى الآخر ـ عن بعض أهل الطب في زمنه، وما ذكروه من أسباب النسيان ينبغي التحقق من ثبوتها أسباباً كونيةً.

ولا بأسَ أنْ يُريحَ نَفْسَهُ وقَلْبَهُ وذِهْنَهُ وبَصَرَهُ ـ إذا كَلَّ شيءٌ من ذلكَ أَوْ ضَعُفَ ـ بِتَنَزُّهٍ وتَفَرُّجٍ في المُسْتَنْزهاتِ بحيثُ يَعودُ إلىٰ حالِهِ ولا يَضيعُ عليه زمانُهُ، ولا بَأْسَ بمُعاناةِ المَشْيِ ورياضَةِ البَدَنِ به، فَقَدْ قيلَ: إنَّهُ يُنْعِشُ الحَرارةَ ويُذيبُ فُضولَ الأَخْلاطِ ويُنَشِّطُ البَدَنَ.

ولا بَأْسَ أيضاً بالوَطْءِ الحلالِ إذا احتاجَ إليهِ، فَقَدْ قالَ الأطبَّاءُ بأنه يُخَفِّفُ الفُضولَ ويُنَشِّطُ ويُصَفِّي الذِّهْنَ إذا كانَ عِنْدَ الحاجَةِ باعتدالٍ، ويَحْذَرُ كَثْرَتَهُ حَذَرَ العَدوِّ، فإنَّه ـ كما قيلَ ـ:

ماءُ الحياةِ يُراقُ في الأرحامِ[1]

يُضْعِفُ السَّمْعَ والبَصَرَ والعَصَبَ والحرارَةَ والهَضْمَ[2] وغَيْرَ ذلكَ مِنْ الأَمْراضِ الرَّدِيَّةِ، والمُحَقِّقونَ منَ الأطباءِ يَرَوْنَ أَنَّ تَرْكَهُ أَوْلىٰ إلا ضرورةً أو اسْتشفاءً.

وبالجُمْلَةِ: فلا بَأْسَ أَنْ يُريحَ نَفْسَهُ إذا خافَ مَلَلاً.

وكانَ بعضُ أكابِرِ العُلماءِ يَجْمعُ أَصْحابَهُ في بعضِ أَماكنِ التَّنَزُّهِ في بعضِ أَيامِ السَّنَةِ، ويَتَمازَحونَ بما لا ضَرَرَ عليهم في دينٍ ولا عِرْضٍ.

---

(١) عَجُز بيتٍ لابن المجلي العنتري، وصدره:

أَقْلِلْ نكاحَكَ ما استطعتَ فإنَّهُ

وهذا البيت من قصيدةٍ للعنتري، رواها ابن أبي أصيبعة في «عيون الأنباء في طبقات الأطباء» (ص٣٩٠) قال: «أنشدني إياه الحكيم سديد الدين محمود بن عمر بن رقيقة، قال: أنشدني مؤيد الدين ولد العنتري، قال: أنشدني والدي لنفسه»، وساق القصيدة.

ثم قال (ص٣٩١): «أقول: وهذه القصيدة تُنسب ـ أيضاً ـ إلىٰ الشيخ الرئيس ابن سينا، وتُنسب إلىٰ المختار بن الحسن بن بطلان، والصحيح أنها لمحمد بن المجلي لما قدمتُهُ من إنشاد سديد الدين محمود بن عمر لي مما أنشده مؤيد الدين بن العنتري لوالده مما سمعه منه.

ووجدتُ العنتريَّ ـ أيضاً ـ ذَكَرَها في كتابه المسمىٰ بـ«النور المجتنىٰ»، وقال: إنها له» انتهىٰ كلام ابن أبي أصيبعة، ولأهميته أوردته كاملاً.

(٢) في (هـ): العظم، وأشار في الحاشية إلى نسخة (الهضم).

[ترك العِشرة]

العاشِرُ: أَنْ يَتْرُكَ العِشْرَةَ؛ فإنَّ تَرْكَها مِنْ أَهمِّ ما يَنْبغي لطالبِ العِلْمِ ولا سيَّما لغيرِ الجِنْسِ، وخُصوصاً لِمَنْ كَثُرَ لَعِبُهُ وقَلَّتْ فِكْرَتُهُ، فإنَّ الطِباعَ سَرَّاقَةٌ.

وآفَةُ العِشْرَةِ: ضَياعُ العُمُرِ بغيرِ فائِدَةٍ وذَهابُ المالِ والعِرْضِ إنْ كانَتْ لغيرِ أَهْلٍ، وذهابُ الدِّينِ إنْ كانتْ لغيرِ أَهْلِهِ.

والذي يَنْبغي لطالبِ العِلْمِ: أَنْ لا يُخالِطَ إلا مَنْ يُفيدُهُ أَوْ يَستفيدُ مِنْهُ، كما رُوي عن النبيِّ ﷺ: «**اغْدُ عالِماً أَوْ مُتعلِّماً ولا تَكُن الثَّالثَ فتَهْلَكَ**»[1].

فإنْ شَرَعَ أو تَعَرَّضَ لصُحْبَةِ مَنْ يَضيعُ عُمُرُهُ مَعَهُ ولا يُفيدُهُ ولا يَستَفيدُ مِنْهُ ولا يُعينُهُ علىٰ ما هو بِصَدَدِهِ: فَلْيتلطَّفْ في قَطْعِ عِشْرَتِهِ في أَوَّلِ الأَمْرِ قَبْلَ تَمَكُّنِها، فإنَّ الأُمورَ إذا تَمَكَّنَتْ عَسُرَتْ إزالَتُها، ومِنَ الجاري علىٰ أَلْسِنَةِ الفُقهاءِ: الدَّفْعُ أَسْهَلُ مِنَ الرَّفْعِ.

فإن احتاجَ إلىٰ مَنْ يَصْحَبُهُ فَلْيَكُنْ صاحباً صالحاً، دَيِّناً، تَقِيًّا، وَرِعاً، زكيًّا، كَثيرَ الخَيْرِ، قليلَ الشَّرِّ، حَسَنَ المُداراةِ، قليلَ المُماراةِ، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وإنْ ذَكَرَ أعانَهُ، وإن احتاجَ واسَاهُ، وإنْ ضَجِرَ صَبَّرَهُ.

ومِمَّا يُروىٰ عَنْ عليٍّ رضي الله عنه:

لا تَصْحَبْ أخا الجَهْلِ وإيَّاكَ وإياهُ

---

(1) أخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣/ ٢٢٩) وغيرهما من حديث أبي بكرة رضي الله عنه بلفظ: «اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك».
في إسناده عطاء بن مسلم الخفاف، قال البيهقي في «الشعب» (٣/ ٢٣٠): «تفرد بهذا عطاء الخفاف، وإنما يُروىٰ هذا عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء من قولهما»، وحكم عليه الألباني بالوضع في «ضعيف الجامع» برقم (٩٨١).

فكَمْ مِنْ جاهلٍ أَرْدىٰ حليماً حين واخاهُ
يُقاسُ المَرْءُ بالمرءِ إذا هو ماشاهُ[(١)]

ولبعضهم:

إنَّ أخاكَ الصِّدْقَ من كان معك
ومن يضرُّ نفسه لينفعك
ومَنْ إذا رَيبُ زمانٍ صَدَّعك
شَتَّتَ شَمْلَ نَفْسِه لِيَجْمَعك[(٢)]



(١) الأبيات في «ديوان علي بن أبي طالب رضي الله عنه» (ص٢٦٣).

(٢) الأبيات لأبي العتاهية وهي في «ديوانه» (ص١٨٥).
قال المسعودي في «مروج الذهب» (٢/ ٣٠٥): «ولو لم يكن لأبي العتاهية سوىٰ هذه الأبيات ـ التي أبان فيها عن صدق الإخاء ومحض الوفاء ـ لكان مبرِّزاً علىٰ غيره ممن كان في عصره»، ثم قال: «وهذه الصفة في عصرنا معدومةٌ، ومستحيلٌ وجودها، ومتعذرٌ كونها، ومتعسرٌ رؤيتها».

الفَصْلُ الثَّاني

في آدابِهِ مَعَ شَيخِه وقُدْوَتِهِ وما يَجِبُ عليه مِنْ عظيمِ حُرْمته

وهو ثلاثةَ عَشَر نَوْعاً:

[اختيار الشيخ الأنفع]

الأوَّلُ: أَنَّهُ يَنْبغي للطَّالبِ أَنْ يُقدِّمَ النَّظَرَ ويَسْتخيرَ اللَّهَ فيمن يَأْخُذُ العِلْمَ عَنْهُ، ويَكْتَسِبُ حَسَنَ الأخلاقِ والآدابِ منهُ، ولْيَكُنْ إنْ أَمْكَنَ ممَّن كَمُلَتْ أهليَّتُهُ، وتَحقَّقتْ شَفَقَتُهُ، وظَهَرَتْ مُروءَتُهُ، وعُرِفَتْ عِفَّتُهُ، واشْتُهِرَتْ صِيانَتُهُ، وكانَ أَحْسَنَ تَعليماً، وأَجْوَدَ تَفْهيماً.

ولا يَرْغَبُ الطالبُ في زيادَةِ العِلْمِ مَعَ نَقْصٍ في وَرَعٍ، أو دينٍ، أو عَدَمِ خُلُقٍ جميلٍ، فَعَنْ بعضِ السَّلَفِ: «هذا العِلْمُ دِينٌ فانْظروا عَمَّنْ تأخذونَ دِينَكُمْ».

ولْيَحذَرْ مِنَ التَّقيُّدِ بالمشهورينَ وتركِ الأَخْذِ عن الخاملينَ، فَقَدْ عَدَّ الغزاليُّ وغيرُهُ ذلكَ مِنَ الكِبرِ علىٰ العلمِ وجَعَلَهُ عَيْنَ الحَماقَةِ[1]؛ لأنَّ الحِكْمَةَ ضالَّةُ المُؤمنِ يَلْتَقِطُها حَيْثُ وَجَدَها، ويَغْتَنِمُها حَيْثُ ظَفَرَ بِها، ويَتَقَلَّدُ المِنَّة لِمَنْ ساقَها إليهِ، فإنَّهُ يَهْرُبُ من مَخافَةِ الجَهْلِ كما يَهْرُبُ مِنَ الأَسَدِ، والهاربُ مِنَ الأسَدِ لا يَأْنَفُ مِنْ دَلالَةِ مَنْ يَدُلُّهُ علىٰ الخَلاصِ كائناً مَنْ كانَ.

فإذا كانَ الخاملُ مِمَّنْ تُرجىٰ بَرَكَتُهُ كانَ النَّفْعُ به أَعَمَّ، والتَّحصيلُ مِنْ جِهَتِهِ أَتَمَّ، وإذا سَبَرْتَ أَحْوالَ السَّلَفِ والخَلَفِ لَمْ

(١) انظر: كلام أبي حامد الغزالي في «إحياء علوم الدين» (١/ ٥٠).

تَجِدْ النَّفْعَ يَحْصُلُ غالباً، والفلاحَ يُدْرِكُ طالباً إلا إذا كانَ للشيخِ مِنَ التَّقْوىٰ نصيبٌ وافرٌ، وعلىٰ شَفَقَتِهِ ونُصْحِهِ للطَّلَبَةِ دليلٌ ظاهرٌ، وكذلكَ إذا اعتبَرْتَ المُصَنَّفاتِ وَجَدْتَ الانْتفاعَ بتَصْنيفِ الأَتْقىٰ الأَزْهَدِ أَوْفَرَ، والفلاحَ بالاشتغالِ به أكثرَ.

وَلْيَجْتَهِدْ علىٰ أَنْ يكونَ الشَّيخُ مِمَّنْ له علىٰ العلومِ الشَّرْعية تَمامُ اطّلاعٍ، ولَه مَعْ مَنْ يوثَقَ به من مشايخِ عَصْرِهِ كثرةُ بحثٍ وطولِ اجْتماعٍ، لا مِمَّن أَخَذَ عن بطونِ الأَوْراقِ، ولَمْ يُعْرَفْ بصُحْبَةِ المَشايِخِ الحُذَّاقِ، قالَ الشَّافِعيُّ ﷺ: «مَنْ تَفَقَّهَ مِنْ بُطونِ الكُتُبِ ضَيَّعَ الأَحْكامَ».

وكانَ بعضُهم يقولُ: «مِنْ أَعْظَمِ البَلِيَّةِ، تَمَشْيُخُ الصَّحَفِيَّةِ[1]»؛ أَي: الذينَ تَعلَّموا مِنَ الصُّحُفِ.

[طاعة شيخه] **الثَّاني: أَنْ يَنْقادَ لشَيْخِهِ في أُمورِهِ**، ولا يَخْرُجَ عَنْ رَأيِهِ وتَدْبيرِهِ، بَلْ يَكونُ مَعَهُ كالمريضِ معَ الطَّبيبِ المَاهرِ، فَيُشاوِرُهُ فيما يَقْصِدُهُ، ويَتَحرَّىٰ رِضاهُ فيما يَعْتَمِدُهُ، ويبالغُ في حُرْمَتِهِ، ويَتَقَرَّبُ إلىٰ اللَّهِ بِخِدْمَتِهِ، ويَعْلَمُ أَنَّ ذُلَّهُ لشيخِهِ عِزٌّ، وخُضوعَهُ لَهُ فَخْرٌ، وتَواضُعُهُ لَهُ رِفْعَةٌ.

ويُقالُ: إنَّ الشَّافعيَّ ﷺ عُوتِبَ علىٰ تواضُعِهِ للعلماءِ فقالَ:

أُهينُ لَهُمْ نَفْسي فَهُمْ يُكرمونَها ... ولَنْ تَكْرُمَ النَّفْسُ التي لا تُهينُها[2]

وأَخَذَ ابنُ عباسٍ ﷺ مَعَ جَلالَتِهِ وبَيتِهِ ومَرْتَبَتِهِ بِرِكابِ زَيْدِ بنِ ثابتٍ الأَنْصاريِّ وقالَ: «هكذا أُمِرْنا أَنْ نَفْعَلَ بعُلمائِنا»[3].

---

(١) المثبت من (ظ) وفي بقية النسخ: «الصحيفة».

(٢) البيت رواه البيهقي في «المدخل» (ص٣٧٧)، وروايته فيه: «الكي» بدل «فهم».

(٣) رواه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٨٤)، والبغوي في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٦٧)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٢٨٣) بلفظ: =

وقالَ أحْمدُ بنُ حَنْبلٍ لخلف الأحمرِ: «لا أَقْعُدُ إلَّا بَيْنَ يديكَ، أُمِرْنا أَنْ نَتواضَعَ لِمَنْ نَتعلَّمُ مِنْهُ».

وقالَ الغزاليُّ: «لا يُنالُ العِلْمُ إلا بالتواضعِ وإلقاءِ السَّمْعِ» قالَ: «ومَهما أَشَارَ عليهِ شَيْخُهُ بطريقٍ في التَّعليمِ فَلْيقلِّدْهُ وَلْيَدَعْ رَأْيَهُ، فخطأُ مُرشِدِهِ أَنْفَعُ لَهُ مِنْ صوابِه في نَفْسِهِ»[1].

وقَدْ نَبَّهَ اللَّهُ تعالىٰ علىٰ ذلكَ في قِصَّةِ موسىٰ والخَضر عليهما السلام بقوله: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ الآية[2]، هذا مَعَ عُلُوِّ قَدْرِ موسىٰ الكليمِ في الرِّسالةِ والعِلْمِ حتىٰ شَرَطَ عليهِ السُّكوتَ، فقال: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾[3].

[إجلال الشيخ] **الثَّالثُ: أَنْ يَنْظُرَهُ بعَيْنِ الإجلالِ**، ويَعْتَقِدَ فيهِ دَرَجَةَ الكمالِ[4]، فإنَّ ذلكَ أَقْربُ إلىٰ نَفْعِهِ به، وكانَ بعضُ السَّلَفِ إذا ذَهَبَ إلىٰ شَيْخِهِ تَصَدَّقَ بشيءٍ وقال: «اللهمَّ اسْتُر عَيْبَ شَيخي عَنِّي ولا تُذْهِبْ بَرَكة عِلْمِهِ مِنِّي».

قالَ الشَّافِعيُّ: «كنتُ أَصفَحُ الوَرَقَةَ بينَ يَديْ مالكٍ صَفْحاً رَفيقاً هَيْبةً لهُ، لئلا يَسْمَعَ وَقْعَها».

وقالَ الرَّبيعُ[5]: «واللهِ ما اجْترأتُ أَنْ أَشْرَبَ الماءَ والشَّافِعيُّ يَنْظُرُ إليَّ؛ هَيْبةً له».

= «إنا هكذا نصنع بالعلماء»، وبلفظ: «هكذا يُفعل بالعلماء»، أما لفظ: «أمرنا» فلم أقف عليه.
وصححه ابن حجر في «الإصابة» (٤/ ٧٥).

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٥٠).
(٢) الكهف: ٦٧. (٣) الكهف: ٧٠.
(٤) يعني: مطلق الكمال، لا الكمال المطلق.
(٥) الربيع بن سليمان المُرادي مولاهم، أبو محمد المصري، صاحب الإمام الشافعي وناقل علمه، مات سنة (٢٧٠هـ).
انظر: «طبقات الشافعية الكبرىٰ» للسبكي (٢/ ١٣٢).

وحَضَرَ بعضُ أَوْلادِ الخَلِيفَةِ المَهْدِيِّ عِنْدَ شَرِيكٍ[1]، فاسْتَنَدَ إلىٰ الحائِطِ وسَأَلَهُ عَنْ حديثٍ، فلَمْ يَلْتَفِتْ إليهِ شَرِيكٌ، ثُمَّ أعادَ، فعادَ شريكٌ بمثلِ ذلكَ، فقالَ: «أَتَسْتَخِفُّ بأَوْلادِ الخُلفاءِ؟!»، قالَ: «لا، ولكنَّ العِلْمَ أَجَلُّ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ أُضيِّعَهُ»، ويُرْوىٰ: «العِلْمُ أَزْيَنُ عِنْدَ أَهْله مِنْ أَنْ يُضيِّعوهُ».

ويَنْبَغي أَنْ لا يُخاطِبَ شَيْخَهُ بتاءِ الخطابِ وكافِهِ، ولا يُناديهِ مِنْ بُعْدٍ، بَلْ يقولُ: يا سيِّدي، ويا أُستاذ، وقالَ الخطيبُ: «يقولُ: أيُّها العالمُ، أيُّها الحافظُ، ونَحو ذلكَ، وما تقولونَ في كذا؟، وما رَأْيكُمْ في كذا؟، وشِبْهُ ذلكَ»[2].

ولا يُسَمِّيهِ في غيْبَتِهِ أَيْضاً باسْمِهِ إلا مَقْروناً بما يُشْعِرُ بِتَعْظيمِهِ، كقَوْلِهِ: قالَ الشَّيخُ أَوْ الأُسْتاذُ كذا، أَوْ قالَ شيخُنا، أَوْ قالَ حُجَّةُ الإسلامِ، ونحوِ ذلكَ.

[معرفة فضل الشيخ وحفظ حقه]

الرَّابعُ: أَنْ يَعْرِفَ لَهُ حَقَّهُ، ولا يَنْسىٰ له فَضْلَهُ، قالَ شُعْبَةُ[3]: «كُنتُ إذا سَمِعْتُ مِنَ الرَّجُلِ الحَديثَ كُنْتُ له عَبْداً ما حَيِيَ»، وقالَ: «ما سَمِعْتُ مِنَ أَحَدٍ شَيْئاً إلا واخْتَلَفْتُ إليه أَكْثَرَ مِمَّا سَمِعْتُ مِنْهُ».

ومِنْ ذلكَ: أَنْ يُعَظِّمَ حَضْرَتَهُ، ويَرُدَّ غِيبَتَهُ ويَغْضَبَ لَها، فإنْ عَجِزَ عَنْ ذلكَ قامَ وفارقَ ذلكَ المَجْلِسَ.

(١) شريك بن عبد الله النَّخعي، أبو عبد الله الكوفي، أحد الأعلام، مات سنة (١٧٧هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٠٠).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٢٧٣).

(٣) شعبة بن الحجاج بن الوَرْد العَتَكِي مولاهم، أبو بسطام الواسطي، أمير المؤمنين في الحديث، كان إماماً حجةً زاهداً قانعاً بالقوت، رأساً في العلم والعمل، مات سنة (١٦٠هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٠٦).

وينْبَغي أَنْ يَدْعُو لَهُ مُدَّةَ حَياتِه، ويَرْعَىٰ ذُرِّيَّتَهُ وأَقارِبَهُ وأَوِدَّاءَهُ بَعْدَ وَفاتِهِ، ويَتَعاهَد زيارَةَ قَبْرِهِ والاسْتِغْفارَ لَهُ والصَّدَقَةَ عَنْهُ، ويَسْلُكَ في السَّمْتِ والهَدْيِ مَسْلَكَهُ، ويُراعي في العِلْمِ والدِّينِ عادَتَهُ، ويَقْتَدي بِحَرَكاتِهِ وسَكَناتِهِ في عاداتِهِ وعِباداتِهِ، ويَتَأَدَّبَ بآدابِهِ ولا يَدَعَ الاقْتَداءَ بِهِ[1].

[الصبر على جفاء الشيخ]

الخامسُ: أَنْ يَصْبِرَ علىٰ جَفْوةٍ تَصْدُرُ مِنْ شَيْخِهِ أو سوءِ خُلُقٍ، ولا يَصُدَّهُ ذلكَ عَنْ ملازَمَتِهِ وحُسْنِ عَقيدَتِهِ، ويتأوَّلُ أَفْعالَهُ التي يَظْهَرُ أَنَّ الصَّوابَ خِلافُها علىٰ أَحْسَنِ تأويلٍ.

ويَبْدأُ هُوَ [2]عَنْ[2] جَفْوَةِ الشَّيخِ بالاعْتذارِ، والتَّوبَةِ مِمَّا وَقَعَ والاسْتغفارِ، ويَنْسب الموجِبَ إليه، ويَجْعلُ العَتَبَ فيه عليهِ، فإنَّ ذلكَ أَبْقىٰ لِمَوَدَّةِ شَيْخِهِ وأَحْفظَ لقلبِهِ، وأَنْفَعَ للطالبِ في دُنياهُ وآخِرَتِهِ.

وعَنْ بعضِ السَّلَفِ: «مَنْ لَمْ يَصْبِرْ علىٰ ذُلِّ التعليم بَقِيَ عُمُرَهُ في عَمايةِ الجَهالَةِ، ومَنْ صَبَرَ عليهِ آلَ أَمْرُهُ إلىٰ عِزِّ الدُّنيا والآخِرَةِ»، ولبعضِهِمْ:

اصْبِرْ لدائِكَ إنْ جَفَوْتَ طَبيبَهُ ... واصْبِرْ لجَهْلِكَ إنْ جَفَوْتَ مُعَلِّما[3]

وعن ابنِ عباسٍ: «ذَلَلْتُ طالباً فعزَزْتُ مَطْلوباً»[4].

وقالَ مُعافىٰ بنُ عِمرانَ[5]: «مَثَلُ الذي يغضبُ علىٰ العالِمِ مَثَلُ

---

(١) يقصد المصنف رحمه الله أنه ينبغي علىٰ الطالب الاستفادة من أدب شيخه، وإن كان في عبارته ـ غفر الله له ـ نوع مبالغة.

(٢) في (ع) و(ظ): عند.

(٣) البيت بلا نسبة في «التمثيل والمحاضرة» للثعالبي (ص١٦٤)، وفي «محاضرات الأدباء» للراغب (١/ ٥٣).

(٤) رواه الدِّينَوَري في «المجالسة وجواهر العلم» (٤/ ٤٣٩) برقم (١٦٣٥).

(٥) المعافىٰ بن عمران بن نفيل الأزدي، توفي سنة (١٨٥هـ)، وقيل غير ذلك، انظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٨٠).

الذي يَغْضَبُ علىٰ أساطينِ الجَامِعِ»[١].

وقالَ الشَّافِعيُّ: «قيلَ لسُفيانَ بنِ عُيينةَ: إنَّ قوماً يأتونَكَ مِنْ أَقْطارِ الأَرْضِ تَغْضَبُ عليهم يُوشِكُ أَنْ يَذْهبوا ويَتركوكَ، فقالَ للقائِلِ: هُمْ حَمْقىٰ إذاً مِثْلُكَ إنْ تَرَكوا ما يَنْفَعُهُمْ لسوءِ خُلُقِي».

وقالَ أبو يوسف[٢]: «خَمْسةٌ يَجِبُ علىٰ النَّاسِ مُداراتُهُمْ»، وعَدَّ منهم: «العالم لِيُقْتَبَسَ مِنْ عِلْمِهِ».

[شكرُ الشيخ على اعتنائه به]

السَّادِسُ: أَنْ يَشْكُرَ الشَّيخَ علىٰ تَوْقيفِهِ علىٰ ما فيه فَضيلةٌ، وعلىٰ تَوْبيخِهِ علىٰ ما فيهِ نَقيصةٌ، أَوْ علىٰ كَسَلٍ يَعْتَريهِ، أَوْ قُصورٍ يُعانيهِ، أَوْ غَيرِ ذلكَ مِمَّا في إيقافِهِ عليه وتَوْبيخِهِ إرشادُهُ وصلاحُهُ، ويَعُدُّ ذلكَ مِنَ الشَّيخِ مِنَ نِعَمِ اللَّهِ تعالى عليهِ باعتناءِ الشَّيخ به، ونَظَرِهِ إليهِ، فإنَّ ذلكَ أَمْيَلُ لِقَلْبِ الشَّيخِ وأَبْعَثُ علىٰ الاعتناءِ بمصالِحِهِ.

وإذا أَوْقَفَهُ الشَّيخُ علىٰ دقيقةٍ مِنْ أَدَبٍ، أَوْ نَقيصَةٍ صَدَرتْ مِنْهُ، ـ وكانَ يَعْرِفُهُ مِنْ قَبْلُ ـ فلا يُظْهِرُ أَنَّهُ كانَ عارفاً به وغَفَلَ عَنْهُ، بَلْ يَشْكُرُ الشَّيخَ علىٰ إفادَتِهِ ذلكَ واعتنائِهِ بأَمْرِهِ، فإنْ كانَ له في ذلكَ عُذْرٌ وكانَ إعلامُ الشَّيخِ به أَصْلَحَ فلا بَأْسَ به وإلا تَرَكَهُ، إلا أَنْ يَتَرتَّبَ علىٰ تَرْكِ بيانِ العُذْرِ مَفْسَدَةٌ فَيَتَعيَّنُ إعلامُهُ بِهِ.

[أدب الدخول والاستئذان علىٰ الشيخ]

السَّابِعُ: أَنْ لا يَدْخُلَ علىٰ الشَّيخِ في غَيرِ المَجلِسِ العامِّ إلا

---

(١) المقصود بأساطين الجامع: أعمدته التي يقوم عليها، والعادة أنها أعمدةٌ كبار، فالذي يغضب علىٰ العالم مِثْل الذي يغضب علىٰ هذه الأعمدة، فإن غضبه يضر نفسه، ولا تتضرر هذه الأعمدة منه، فكذلك من يغضب علىٰ العالم فمآل ضرر غضبه عليه ولا يضر العالم شيئاً (ص).

(٢) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي، رئيس القضاة، صاحب الإمام أبي حنيفة، مات سنة (١٨٢هـ).
انظر: «الجواهر المضية» (٣/ ٦١١).

باسْتِئذانٍ، سواء كان الشيخُ وَحْدَهُ أَمْ كانَ معَهُ غيرُهُ، فإن استأذنَ بحيثُ يَعْلَمُ الشيخُ ولَمْ يأذنَ لهُ انصرفَ، ولا يُكرِّرُ الاستئذانَ.

وإنْ شَكَّ في عِلْمِ الشَّيخِ به فلا يَزيدُ في الاستئذانِ فَوْقَ ثلاث مراتٍ أو ثلاث طَرْقاتٍ بالبابِ أوْ الحَلْقَةِ، ولْيَكُنْ طَرْقُ البابِ خفيفاً بأَدَبٍ بأَظْفارِ الأَصابعِ، ثُمَّ بالأصابعِ، ثُمَّ بالحَلْقَةِ قليلاً قليلاً، فإنْ كانَ المَوْضِعُ بعيداً عن البابِ والحَلْقَةِ فلا بأسَ بِرَفْعِ ذلكَ بِقَدْرِ ما يُسْمِعُ لا غَيْرَ.

وإذا أَذِنَ وكانوا جماعةً تقدّمَ أَفْضَلُهُمْ وأَسَنُّهم بالدُّخولِ والسلامِ عليهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عليهِ الأَفْضَلَ فالأَفْضَلَ.

ويَنْبغي أَنْ يَدْخُلَ علىٰ الشَّيخِ كامِلَ الهَيْئَةِ مُتَطَهِّرَ البَدَنِ والثِّيابِ نَظيفَهُما، بَعْدَ ما يُحتاجُ إليه مِنْ أَخْذِ ظُفُرٍ وشَعَرٍ وقَطْعِ رائِحةٍ كَريهةٍ، لا سيَّما إنْ كانَ يَقْصِدُ مَجْلسَ العِلْمِ، فإِنَّهُ مَجْلِسُ ذِكْرٍ واجْتماعٍ في عِبادَةٍ.

ومتىٰ دَخَلَ علىٰ الشَّيخِ في غَيْرِ المَجْلِسِ العامِّ وعِنْدَهُ مَنْ يَتَحَدَّثُ مَعهُ فَسَكَتوا عَن الحديثِ، أَوْ دَخَلَ والشَّيخُ وَحْدَهُ يُصلي، أَوْ يَذْكُرُ، أو يَكْتُبُ، أَوْ يُطالعُ، فَتَركَ ذلكَ أو سَكَتَ ولَمْ يَبْدَأْهُ بكلامٍ أو بَسْطِ حديثٍ فَلْيُسَلِّمْ ويَخرجْ سريعاً إلا أَنْ يَحُثَّهُ الشَّيخُ علىٰ المُكْثِ، وإذا مَكَثَ فلا يُطيلُ إلا أَنْ يَأمُرَهُ بذلكَ.

ويَنْبغي أَنْ يَدخُلَ علىٰ الشَّيخِ ويَجْلِسَ عِنْدَهُ وقَلْبُهُ فارِغٌ مِنَ الشَّواغِلِ له وذِهْنُهُ صافٍ لا في حالِ نُعاسٍ، أَوْ غضبٍ، أو جُوعٍ شَديدٍ، أو عَطشٍ، أو نَحْوِ ذلكَ؛ لِيَنْشَرِحَ صَدْرُهُ لِما يُقالُ ويَعي ما يَسْمَعُهُ، وإذا حَضَرَ مَكانَ الشَّيخِ فلَمْ يَجِدْهُ جالساً انتظرَهُ كيلا يُفَوِّتَ علىٰ نَفْسِهِ دَرْسَهُ، فإنَّ كُلَّ دَرْسٍ يَفوتُ لا عِوَضَ له.

ولا يَطْرُقُ عليه لِيخرجَ إليه، وإن كانَ نائماً صَبَرَ حتىٰ يستيقِظ

أو يَنْصرفَ ثُمَّ يعودُ، والصَّبرُ خيرٌ له، فقد رُوي أنَّ ابنَ عباسٍ كانَ يَجْلِسُ في طلبِ العِلْمِ علىٰ بابِ زيدِ بنِ ثابتٍ حتىٰ يَسْتيقظَ، فيقالُ له: «ألا نُوقِظُهُ لكَ؟»، فيقول: «لا»[1]، ورُبَّما طالَ مُقامُهُ وقَرَعَتْهُ الشَّمْسُ، وكذلكَ كان السَّلَفُ يَفْعلونَ.

ولا يطلبُ مِنَ الشَّيخِ إقراءَه في وقتٍ يَشُقُّ عليه فيه، أَوْ لَمْ تَجْرِ عادَتُهُ بالإقراءِ فيه، ولا يَخْتَرِعُ عليه وقتاً خاصًّا به دونَ غيرِهِ ـ وإنْ كانَ رئيساً أو كبيراً ـ لما فيه من التَّرفُّعِ والحُمْقِ علىٰ الشَّيخِ والطَّلبةِ والعِلْمِ، ورُبُّما اسْتَحيىٰ الشَّيخُ منه فتَرَكَ لأجلِه ما هو أَهَمُّ عِنْدَهُ في ذلكَ الوَقْتِ فلا يُفْلِحُ الطالبُ.

فإنْ بَدَأَهُ الشيخُ بوقتٍ مُعيَّنٍ أو خاصٍّ لِعُذْرٍ عائقٍ له عن الحُضورِ مَعَ الجماعةِ أو لِمَصْلحةٍ رآها الشَّيخُ فلا بَأْسَ بذلكَ.

[أدب الجلوس عند الشيخ]

الثَّامنُ: أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْ الشَّيخِ جِلْسَةَ الأَدَبِ كما يَجْلِسُ الصَّبيُّ بين يَدَيْ المُقْرِئِ، أَوْ مُتَرَبِّعاً بتواضعٍ وخُضوعٍ، وسُكونٍ وخُشوعٍ، ويُصْغي إلىٰ الشَّيخ ناظِراً إليهِ، ويُقْبِلُ بكُلِّيتِهِ عليهِ مُتَعقِّلاً لِقولِهِ بحيثُ لا يُحْوِجُهِ إلىٰ إعادةِ الكلامِ مرةً ثانيةً.

ولا يَلْتَفِتُ مِنْ غيرِ ضرورةٍ ولا يَنْظُرُ إلىٰ يَمينِهِ، أو شِمالِهِ، أو فَوْقِهِ، أو قُدَّامِهِ لغير حاجةٍ، ولا سيَّما عِنْدَ بَحْثِهِ لَهُ، أو عِنْدَ كلامِهِ مَعَهُ، فلا يَنْبغي أَنْ يَنْظرَ إلا إليهِ، ولا يَضْطرِبُ لضجَّةٍ يَسْمعها، أو يَلتفتُ إليها، ولا سيَّما عند بَحْثِهِ له.

ولا يَنْفُضُ كُمَّهُ، ولا يَحْسِرُ عن ذراعيهِ، ولا يَعْبَثُ بيديهِ، أَوْ رِجليهِ، أَوْ غيرِهما مِنْ أعضائِهِ، ولا يَضَعُ يَدَهُ علىٰ لِحْيَتِهِ، أَوْ فَمِهِ،

---

(١) رواه الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٣٦)، وبنحوه لأبي خيثمة في «كتاب العلم» (١٣٣)، والدارمي في «مسنده» (١/ ٤٦٦)، وليس في جميعها تسمية زيد رضي الله عنه.

أَوْ يَعْبثُ بها في أَنْفِهِ، أو يَستخرجُ بها مِنْهُ شَيْئاً، ولا يفتحُ فاهُ، ولا يقرعُ سِنَّهُ، ولا يَضْرِبُ الأَرْضَ بِراحَتَهِ، أو يَخُطُّ عليها بأصابِعِهِ، ولا يُشَبِّكُ بيديه، أو يعبثُ بأزرارِهِ، ولا يَسْتَنِدُ بحَضْرَةِ الشَّيخِ، إلىٰ حائطٍ أو مخدَّةٍ أو درابزين[1] أو يَجْعَلُ يَدَهُ عليها.

ولا يُعطي الشَّيخَ جَنْبَهُ أو ظَهْرَهُ، ولا يَعْتَمِدُ علىٰ يَدِهِ إلىٰ وَرائِهِ، أَوْ جَنْبِهِ، ولا يُكْثِرُ كلامَهُ مِنْ غَيْرِ حاجةٍ، ولا يَحكي ما يُضحَك منه، أو ما فيه بَذاءَةٌ، أو يَتَضَمَّنُ سوءَ مُخاطبةٍ أو سُوءَ أَدَبٍ، ولا يَضْحكُ لغيرِ عَجَبٍ، ولا لِعَجبٍ[2] دونَ الشَّيخِ، فإنْ غَلَبَهُ تَبَسَّمَ تبسُّماً بغير صوتٍ البَتَّةَ.

ولا يُكثرُ التَّنْحنُحَ مِنْ غَيرِ حاجةٍ، ولا يَبْصُقُ ولا يَتَنخَّعُ ما أَمْكَنَهُ، ولا يَلْفِظُ النُّخامَةَ مِنْ فِيهِ، بل يأخذُها مِنْ فيه بِمنديلٍ أو خِرْقَةٍ أو طَرَفِ ثَوْبِهِ.

ويَتَعاهَدُ تَغْطِيَةَ أَقْدامِهِ، وإِرْخاءَ ثَوْبِهِ، وسُكونَ بَدَنِهِ عِنْدَ بَحْثِهِ أو مُذاكَرَتِهِ، وإذا عَطَسَ خَفَضَ صَوْتَهُ جَهْدَهُ، وسَتَرَ وَجْهَهُ بمنديلٍ أو نَحْوِهِ، وإذا تثاءَبَ سَتَرَ فاهُ بَعْدَ رَدِّهِ جَهْدَهُ.

وعَنْ عليٍّ ﷺ قالَ: «مِنْ حَقِّ العالم عليكَ أَنْ تُسَلِّمَ علىٰ القومِ عامَّةً وتَخُصَّهُ بالتَّحِيَّةِ، وأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ، ولا تُشيرنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ، ولا تَعْمَدَ بعينيكَ غَيْرَهُ، ولا تَقولَنَّ: قالَ فلانٌ خِلافَ قولِهِ، ولا تَغْتابَنَّ عِنْدَهُ أَحداً، ولا تَطْلُبَنَّ عَثْرتَهُ، وإنْ زَلَّ قَبِلْتَ مَعْذِرَتَهُ، وعليكَ أَنْ تُوَقِّرَهُ للَّهِ تعالىٰ، وإن كانتْ له حاجةٌ سَبَقْتَ القومَ إلىٰ خِدْمَتِهِ، ولا تُسارَّ في مَجْلِسِهِ، ولا تَأْخُذْ بثوبِهِ، ولا تُلِحَّ عليه إذا

(١) الدرابزين: قوائم منتظمة يعلوها متكأ، من هامش الطبعة الهندية.

(٢) في (س): ولا لعجب من غير حاجة دون الشيخ.

كَسَلَ، ولا تَشْبَعَ من طولِ صُحْبَتِهِ، فإنما هو كالنَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ متىٰ يَسْقُط عليك منها شيءٌ»[1].

ولقدْ جَمَعَ ﷺ في هذه الوصيَّةِ ما فيه كفايةٌ.

قالَ بعضُهم: ومِنْ تَعظيمِ الشَّيخِ أَنْ لا يَجْلِسَ إلىٰ جانبه، ولا علىٰ مُصلَّاهُ أو وِسادَتِهِ، وإنْ أَمَرَهُ الشَّيخُ بذلك فلا يَفْعَلْهُ إلا إذا جَزَمَ عليه جَزْماً تَشُقُّ عليه مُخالَفَتُهُ، فلا بَأْسَ بامتثالِ أَمْرِهِ في تلك الحالِ ثُمَّ يعودُ إلىٰ ما يقتضيهِ الأدَبُ.

وقَدْ تَكلَّمَ الناسُ في أيِّ الأمرينِ أَوْلَىٰ أَنْ يَعْتَمِدَ: امتثالَ الأَمْرِ، أو سُلوكَ الأَدَبِ؟.

والذي يَترجَّحُ ما قَدَّمْتُهُ من التفصيلِ، فإنْ عَزَمَ الشَّيخُ بما أَمَرَهُ به بحيثُ تَشُقُّ عليهِ مُخالفتُهُ فامتثالُ الأمرِ أَوْلَىٰ، وإلا فسلوكُ الأدبِ أولىٰ؛ لجوازِ أَنْ يَقْصِدَ الشَّيخُ خيرَهُ، وإظهارَ احترامِهِ، والاعتناءَ به، فيُقابِلُ هو ذلك بما يَجِبُ من تعظيمِ الشَّيخِ والأَدَبِ مَعَهُ.

[حسن مخاطبة الشيخ]

التَّاسع: أَنْ يُحْسِنَ خِطَابَهُ مَع الشَّيخِ بِقَدْرِ الإمكانِ، ولا يَقولُ له: لِمَ؟، ولا: لا نُسَلِّمُ، ولا: مَنْ نَقَلَ هذا؟، ولا: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟، وشِبْهُ ذلكَ.

فإنْ أرادَ استفادَتَهُ تَلَطَّفَ في الوُصولِ إلىٰ ذلكَ، ثُمَّ هو في مَجْلِسٍ آخَرَ أَوْلَىٰ علىٰ سبيلِ الاسْتفادَةِ، وعَنْ بعضِ السَّلَفِ: «مَنْ قالَ لشَيْخِهِ: لِمَ؟ لَمْ يُفلِحْ أبداً»[2].

وإذا ذَكَرَ الشَّيخُ شَيْئاً فلا يَقُلْ: هكذا قلتُ، أو خَطَرَ لي، أو سمعتُ، أو: هكذا قالَ فلانٌ، إلا أن يَعْلَمَ إيثارَ الشَّيخِ ذلكَ، وهكذا

---

(١) رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/١٩٨) وغيره، وفي إسناده انقطاع.

(٢) معناه: مَنْ يتعنت في سؤال الشيخ لا يفلح في تحصيل العلم أبداً.

لا يقولُ: قالَ فلانٌ خلافَ هذا، أَوْ روىٰ فلانٌ خِلافَهُ، أو هذا غيرُ صحيحٍ، ونحوُ ذلكَ.

وإذا أَصَرَّ الشَّيخُ علىٰ قَوْلٍ أو دليلٍ ولَمْ يَظْهَرْ له، أو علىٰ خِلافِ صَوابٍ سَهْواً: فلا يُغيِّرُ وجْهَهُ، أو عَيْنيهِ، أو يُشيرُ إلىٰ غيرِهِ كالمُنْكِرِ لما قالَهُ، بَلْ يأخذُهُ بِبِشْرٍ ظاهرٍ، وإنْ لَمْ يَكُن الشَّيخُ مُصيباً لغَفْلةٍ، أو سَهْوٍ، أو قُصور نَظَرٍ في تِلْكَ الحالِ، فإنَّ العِصْمَةَ في البَشَرِ للأنبياءِ صلى الله عليْهم وسلَّم.

وَلْيَتَحفَّظْ مِنْ مُخاطَبَةِ الشَّيخِ بما يَعْتادُهُ بعضُ النَّاسِ في كَلامِهِ ولا يليقُ خطابُهُ به: أَيْش بِكَ؟، وفَهِمْتَ؟، وسمعتَ؟، وتَدْري؟، ويا إنْسان!، ونحو ذلكَ.

وكذلكَ لا يَحكي له ما خُوطِبَ به غيرُهُ مِمَّا لا يَليقُ خِطابُ الشَّيخِ به ـ وإنْ كان حاكياً ـ، مثل: قالَ فلانٌ لفلانٍ: أنتَ قليلُ البِرِّ، وما عِنْدَكَ خَيْرٌ، وشِبْهُ ذلكَ، بَلْ يقولُ إذا أَرادَ الحِكاية ما جَرَتْ العادَةُ بالكِنايةِ به، مثل: قالَ فلانٌ لفلانٍ: الأبعدُ قليلُ البِرِّ، وما عِنْدَ البعيدِ خَيْرٌ، وشِبْهُ ذلكَ.

ويتحفَّظُ مِنْ مُفاجأةِ الشَّيخِ بصورةِ رَدٍّ عليهِ، فإنَّهُ يَقَعُ مِمَّنْ لا يُحْسِنُ الأدَبَ مِنَ النَّاسِ كثيراً، مثل: أنْ يقولَ له الشَّيخُ: أَنْتَ قلتَ كذا، فيقولُ: ما قلتُ كذا، أو يقولَ له الشَّيخُ: مرادُكَ في سؤالِكَ كذا، أَوْ خَطَرَ لكَ كذا، فيقول: لا، أو: ما هذا مُرادي، أو: ما خَطَرَ لي هذا، وشِبْهُ ذلكَ، بل طريقُهُ أنْ يَتَلَطَّف بالمُكاسَرَةِ عَنْ الرَّدِّ علىٰ الشَّيخِ.

وكذلكَ إذا استفهمهُ الشَّيخُ استفهامَ تقريرٍ وجَزْمٍ، كقولِهِ: أَلَمْ تَقلْ كذا؟، أَوليس مرادُكَ كذا؟، فلا يُبادِرُ بالرَّدِّ عليهِ بقولِهِ: لا، أو: ما هو مُرادي، بَلْ يَسْكُتُ، أو يُوَرِّي عَن ذلكَ بكلامٍ لَطيفٍ يُفْهِمُ الشَّيخَ قَصْدَهُ مِنْهُ.

فإنْ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ تَحريرِ قَصْدِهِ وقولِهِ فَلْيَقُلْ: فأنا الآن أقولُ كذا، أَوْ أعودُ إلىٰ قَصْدِ كذا ويُعيدُ كلامَهُ، ولا يَقُل: الذي قُلْتُهُ، أو: الذي قَصَدْتُهُ؛ لِتَضَمُّنِهِ الرَّدَّ عليهِ.

وكذلكَ يَنْبَغِي أَنْ يَقولَ في مَوْضِعٍ: لِمَ، و: لا نُسَلِّمُ: فإنْ قيلَ لنا كذا، أو: فإنْ مُنِعْنا ذلك؟، أو: فإنْ سُئِلنا عَنْ كذا؟، أو: فإن أُورِدَ كذا؟، وشِبْهُ ذلكَ، ليكونَ مُسْتَفْهِماً للجَوابِ سائلاً له بحُسْنِ أَدَبٍ ولُطْفِ عبارَةٍ.

[أدب الاستماع للشيخ]

العاشِرُ: إذا سَمِعَ الشَّيخَ يَذْكُرُ حُكْماً في مَسْأَلةٍ، أو فائدةً مُسْتغربَةً، أو يَحْكي حكايةً، أو يُنْشِدُ شِعْراً، وهو يَحْفَظُ ذلك، أَصْغىٰ إليه إصغاءَ مُسْتفيدٍ له في الحالِ، مُتَعطِّشٍ إليه، فَرِحٍ به، كأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ قَطُّ.

قالَ عطاءٌ[1]: «إنِّي لأَسْمَعُ الحديثَ مِنَ الرَّجُلِ وأنا أَعْلَمُ به مِنْهُ، فأُريهِ مِنْ نَفْسي أَنِّي لا أُحْسِنُ منه شَيْئاً»، وعَنْهُ قال: «إنَّ الشَّابَّ لِيَتحدَّثُ بحديثٍ فَأَسْتَمِعُ له كأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ، ولَقدْ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ».

فإن سَأله الشَّيخُ عِنْدَ الشُّروعِ في ذلكَ عَنْ حِفْظِهِ له فلا يجيبُ بنعم؛ لما فيهِ مِنَ الاسْتغناءِ عَن الشَّيخِ فيه، ولا يَقُلْ: لا؛ لما فيهِ من الكَذِبِ، بَلْ يقولُ: أُحِبُّ أَنْ أستفيدَهُ مِنَ الشَّيخِ، أو أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْهُ، أو: بَعُدَ عَهْدي، أو: هُوَ من جِهتِكُمْ أَصَحُّ.

فإن عَلِمَ مِنْ حالِ الشَّيخِ أَنَّهُ يُؤْثِرُ العِلْمَ بحفظِهِ لَهُ مَسَرَّةً به، أو أَشارَ إليه بإتْمامِهِ امتحاناً لضَبْطِهِ أو حِفْظِهِ، أو لإظهارِ تَحصيلِهِ فلا بَأْسَ باتِّباعِ غَرَضِ الشَّيخِ ابتغاءَ مَرْضاتِهِ، وازْدياداً لرَغْبَتِهِ فيه.

---

(١) عطاء بن أبي رباح أسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المكي، شيخ الإسلام، إمام المناسك، كان عابداً، مات سنة (١١٥هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٧٨).

ولا يَنْبغي للطَّالبِ أَنْ يُكرِّرَ سُؤالَ ما يَعْلَمُهُ، ولا استفهامَ ما يَفْهَمُهُ، فإنَّه يُضيِّعُ الزَّمانَ ورُبَّما أَضْجَرَ الشَّيخَ، قالَ الزُّهريُّ: «إعادةُ الحديثِ أَشَدُّ من نَقْلِ الصَّخْرِ».

ويَنْبغي أَنْ لا يُقَصِّرَ في الاصْغاءِ والتَّفهُّمِ، أو يَشْغَلَ ذِهْنَهُ بفِكْرٍ أَوْ حديثٍ ثُمَّ يَسْتعيدَ الشَّيخَ ما قالَهُ؛ لأنَّ ذلكَ إساءَةُ أَدَبٍ، بَلْ يكونُ مُصْغياً لكلامِهِ، حاضرَ الذِّهْنِ لما يَسْمَعُهُ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ، وكانَ بعضُ المَشايخِ لا يُعيدُ لمثلِ هذا إذا استعادَهُ ويَزْبُرُهُ عُقوبَةً له.

وإذَا لَمْ يَسْمَعْ كلامَ الشَّيخِ لبُعْدِهِ، أو لَمْ يَفْهَمْهُ مَعَ الإصغاءِ إليه، والإقْبالِ عليه، فَلَهُ أَنْ يَسألَ الشَّيخَ إعادَتَهُ أو تَفْهيمَهُ بَعْدَ بيانِ عُذْرِهِ بسؤالٍ لَطيفٍ.

[أدب الكلام مع الشيخ حال الدرس]

الحادي عَشَرَ: أَنْ لا يَسْبِقَ الشَّيخَ إلىٰ شَرْحِ مَسْأَلةٍ، أوْ جَوابِ سُؤالٍ مِنْهُ، أو مِنْ غَيْرِه، ولا يُساوِقَهُ فيه، ولا يُظْهِرَ مَعْرِفَتَهُ به، أَوْ إدراكَهُ له قَبْلَ الشَّيخِ، فإن عَرَضَ الشَّيخُ عليه ذلكَ ابتداءً والتَمَسَهُ مِنْهُ فلا بَأْسَ.

ويَنْبغي أَنْ لا يَقْطعَ علىٰ الشَّيخِ كلامَهُ ـ أيَّ كلامٍ كانَ ـ، ولا يُسابِقَهُ فيه، ولا يُساوِقَهُ، بل يَصْبر حتىٰ يفرغَ الشيخُ كلامُهُ ثُمَّ يتكلَّم، ولا يَتَحدثُ مع غيرِهِ والشيخُ يتحدَّثُ معه، أو مَعَ جماعةِ المَجْلسِ.

ولْيَكُنْ ذِهْنُهُ حاضراً في جهةِ الشَّيخِ؛ بحيثُ إذا أَمَرهُ بشيءٍ، أو سَأَلَهُ عن شيءٍ، أو أشارَ إليه لَمْ يُحْوِجْهُ إلىٰ إعادَتِهِ ثانياً، بل يبادِرُ إليه مسرعاً، ولم يُعاوِدْهُ فيه أو يَعْتَرِضْ عليه بقولِهِ: فإنْ لَمْ يَكُن الأمرُ كذا؟.

[أدب خدمة الشيخ]

الثاني عَشَرَ: إذا ناوَلَهُ الشَّيخُ شَيْئاً تَناولَهُ باليمينِ، وإنْ نَاوَلَهُ شيئاً ناوَلَهُ باليمينِ، فإنْ كان وَرَقَةً يَقْرؤها؛ كَفُتْيا، أو قِصّة، أو

مكتوبٍ شَرْعيٍّ، ونَحْوِ ذلكَ: نَشَرَها ثُمَّ دَفعها إليه، ولا يَدْفَعُها إليه مَطْوِيَّةً إلا إذا عَلِمَ أو ظَنَّ إيثارَ الشَّيخِ لذلكَ.

وإذا أَخذَ مِنَ الشَّيخِ وَرَقَةً بادَرَ إلىٰ أَخْذِها مَنْشورَةً قَبْلَ أَنْ يَطْوِيَها أو يُتَرِّبَها، وإذا ناوَلَ الشَّيخَ كتاباً ناوَلَهُ إيَّاهُ مُهَيَّئاً لفَتحِهِ والقِراءَةِ فيهِ مِنْ غَيْرِ احْتياجٍ إلىٰ إدارَتِهِ، فإن كانَ لِيَنْظُرَ في مَوْضِعٍ مُعَيَّنٍ فَلْيَكُنْ مَفْتوحاً كذلكَ ويُعَيِّنُ له المَكانَ.

ولا يَحْذِفُ إليه الشيءَ حَذْفاً مِنْ كتابٍ أَوْ وَرَقَةٍ أو غَيْرِ ذلكَ، ولا يَمُدُّ يَدَيْهِ إذا كانَ بعيداً، ولا يُحْوِجُ الشَّيخَ إلىٰ مَدِّ يَدِهِ أَيْضاً لأَخْذٍ منه أو عطاءٍ، بَلْ يَقُومُ إليهِ قائماً ولا يَزْحفُ زَحْفاً.

وإذا جَلَسَ بَيْنَ يديه كذلكَ، فلا يَقْرُبُ مِنْه قُرْباً كثيراً يُنْسَبُ فيه إلىٰ سوءِ أَدَبٍ، ولا يَضَعُ رِجْلَهُ أو يَدَه أو شيئاً من بَدَنِهِ أو ثيابِهِ علىٰ ثيابِ الشَّيخِ أو وِسادَتِهِ أو سجَّادتِهِ، ولا يُشيرُ إليه بِيَدِهِ، أو يُقَرِّبُها مِنْ وَجْهِهِ، أو صَدرِهِ، أو يَمَسُّ بها شيئاً من بَدَنِهِ.

وإذا ناوَلَهُ قَلَماً لِيَكْتُبَ به فَلْيُمِدَّهُ قَبْلَ إعطائِهِ إيَّاهُ، وإنْ وَضَعَ بَيْنَ يَديهِ دَواةً فَلْتَكُنْ مفتوحةَ الأَغْطِيَةِ مُهَيَّأَةً للكتابَةِ مِنْها.

وإن ناوَلَهُ سِكِّيناً فلا يُصَوِّبُ إليه شَفْرَتَها ولا نِصابَها ويَدَهُ قابِضَةٌ علىٰ الشَّفْرَةِ، بل تكونُ عَرْضاً، وحَدُّ شَفْرتها إلىٰ جِهَتِهِ، قابضاً علىٰ طَرَفِ النِّصابِ مِمَّا يلي النَّصْلَ، جاعلاً نِصابَها علىٰ يمينِ الآخذِ.

وإن ناوَلَهُ سجَّادَةً لِيُصلِّيَ عليها نَشَرَها أَوَّلاً، والأدبُ أَنْ يَفرشَها هُوَ عِنْدَ قَصْدِ ذلكَ، وإذا فَرَشَها ثَنىٰ مُؤَخَّرَ طَرَفِها الأَيْسَر كعادةِ الصُّوفيَّةِ، فإن كانتْ مَثْنِيَّةً جَعَلَ طَرَفَها إلىٰ يسارِ المُصلِّي[1]، وإنْ كانَ فيها صورةَ مِحْرابٍ تَحرَّىٰ بِهِ جِهَةَ القِبْلَةِ إنْ أمكنَ.

---

(١) لا أعلم لهذه العادة أصلاً، ولا ينبغي أن يُتخذ ذلك شعاراً، وخير الهدي هدي نبيِّنا محمد ﷺ.

ولا يَجْلسُ بحَضْرةِ الشَّيخِ علىٰ سجادةٍ، ولا يُصلي عليها إذا كان المكانُ طاهراً.

وإذا قامَ الشَّيخُ بادرَ القومَ إلىٰ أَخْذِ السجادةِ وإلىٰ الأخْذِ بيدهِ أو عَضُدِهِ ـ إن احتاجَ ـ، وإلىٰ تقديمِ نَعْلِهِ إن لم يشقَّ ذلك علىٰ الشَّيخِ.

ويقصدُ بذلكَ كُلَّهُ التقرُّبَ إلى اللَّهِ تعالىٰ وإلىٰ قَلْبِ الشَّيخِ[1]، وقيلَ: «أَرْبعةٌ لا يأنفُ الشَّريفُ منهنَّ وإن كانَ أميراً: قيامُهُ من مَجْلِسِهِ لأبيهِ، وخِدْمَتُهُ لعالمٍ يتعلمُ منه، والسؤالُ عمَّا لا يعلمُ، وخدمَتُهُ للضيفِ».

[أدب المشي مع الشيخ]

الثَّالثُ عَشَرَ: إذا مَشىٰ مَعَ الشَّيخِ فليكنْ أمامَهُ بالليلِ ووراءَهُ بالنَّهارِ إلا أنْ يقتضي الحالُ خلافَ ذلكَ لِزَحْمَةٍ أو غيرِها، ويتقدمُ عليهِ في المواطئِ المجهولةِ الحالِ كوَحَلٍ، أو خَوْضٍ، أو المواطئِ الخَطِرَةِ، ويحترزُ من ترشيشِ ثيابِ الشَّيخِ، وإذا كان في زَحْمَةٍ صانَهُ عَنْها ببدنِهِ؛ إمَّا مِنْ قُدَّامِهِ، أو مِنْ ورائِه.

وإذا مَشىٰ أمامَهُ التفتَ إليه بَعْدَ كُلِّ قليلٍ، فإنْ كانَ وَحْدَهُ أو الشَّيخُ يكلِّمُهُ حالةَ المشي وهما في ظِلٍّ فليكنْ عَنْ يمينِهِ ـ وقيلَ: عَنْ يسارِهِ ـ مُتقدِّماً عليه قليلاً لا مُلتفِتاً إليه، ويُعرِّفُ الشَّيخَ بِمَنْ يَقْرُبُ منه أو قَصَدَهُ من الأعيانِ إنْ لَمْ يَعْلم الشيخُ به.

ولا يَمْشي إلىٰ جانبِ الشَّيخِ إلا لحاجةٍ أو إشارةٍ منه، ويحترزُ من مزاحَمَتِهِ بِكَتِفِهِ أو بركابِهِ إن كانا راكِبَيْنِ ومُلاصقةِ ثيابِهِ، ويُؤثِرُهُ بجهةِ الظِّلِّ في الصَّيفِ، وبجهةِ الشَّمسِ في الشِّتاءِ، وبجهةِ الجدارِ

---

(١) الأولىٰ أن يُقال: ويقصدُ بذلك كله التقرب إلىٰ الله تعالىٰ ثم إلىٰ قلب الشيخ.

في الرُّصفانات ونحوِها، وبالجِهَةِ التي لا تَقْرعُ الشمسُ فيها وجَهَهُ إذا التفتَ إليه.

ولا يَمْشي بينَ الشَّيخِ وبينَ مَنْ يُحدِّثُهُ، ويتأخَّرُ عنهما إذا تحدَّثا أو يتقدمُ، ولا يَقربُ ولا يستمعُ ولا يَلتفتُ، فإن أدخلاهُ في الحديثِ فليأتِ من جانبٍ آخر ولا يَشُقُّ بينهما.

وإذا مشىٰ مع الشَّيخِ اثنانِ فاكْتَنَفاهُ فَقَدْ رجَّحَ بعضُهُمْ أَنْ يكونَ أكبرهما عن يمينِهِ، وإنْ لَمْ يَكْتَنِفاه تقدَّمَ أكبرُهُما وتأخَّرَ أصغرُهما.

وإذا صادفَ الشيخَ في طريقِهِ بدأَهُ بالسَّلامِ، ويَقْصِدُهُ إن كانَ بعيداً، ولا يُناديهِ ولا يُسَلِّمُ عليه من بعيدٍ، ولا مِنْ ورائِهِ، بَلْ يَقْرُبُ مِنْهُ ويتقدمُ عليه ثُمَّ يُسَلِّمُ.

ولا يُشيرُ عليه ابتداءً بالأَخْذِ في طريقٍ حتىٰ يَستشِيرَهُ، ويتأدَّبُ فيما يستشيرُه الشَّيخُ بالردِّ إلىٰ رَأْيِهِ، ولا يقول لما رآه الشَّيخُ وكان خطأً: هذا خطأٌ، ولا: هذا ليس برأيٍ، بل يُحْسِنُ خِطابَهُ في الرَّدِّ إلىٰ الصَّوابِ كقولِهِ: يَظْهَرُ أن المَصْلَحَةَ في كذا، ولا يقولُ: الرَّأْيُ عندي كذا، وشِبْهُ ذلكَ.



الفَصْلُ الثَّالثُ

في آدابِهِ في دُروسِهِ وقراءَتِهِ في الحَلْقَةِ وما يَعْتَمِدُهُ فيها مَعَ الشيخِ والرُّفْقَةِ

وهو ثلاثةَ عَشَرَ نَوْعاً:

[الابتداء بالأهم فالمهم]

الأَوَّلُ: أَنْ يبتدئَ أَوَّلاً بكتابِ اللَّهِ العزيزِ فيُتْقِنَهُ حِفْظاً، ويَجْتَهِدَ علىٰ إتقانِ تفسيرِهِ وسائرِ عُلومِهِ، فإنه أَصْلُ العُلومِ وأُمُّها وأَهَمُّها، ثُمَّ يَحْفظَ في كلِّ فَنٍّ مُخْتصراً يَجْمَعُ فيه بينَ طَرَفيهِ مِنَ الحديثِ وعُلومِهِ والأُصولَيْنِ والنَّحْوِ والتَّصريفِ.

ولا يَشْتَغِلُ بذلكَ كُلِّهِ عَنْ دراسةِ القرآنِ وتَعَهُّدِهِ وملازمةِ وِرْدٍ منه كُلَّ يومٍ أَوْ أيامٍ أو جُمُعَةٍ كما تقدمَ، ولْيَحْذَرْ مِنْ نِسيانِهِ بَعْدَ حِفْظِهِ فَقَدْ وَرَدَ فِيهِ أحاديثُ تَزْجُرُ عَنْهُ[1].

ويَشْتَغلُ بشرحِ تلك المَحْفوظاتِ علىٰ المشايخِ، ولْيَحْذَرْ من الاعتمادِ في ذلكَ على الكُتُبِ ابتداءً، بل يَعْتَمِدُ في كل فَنٍّ مَنْ هُوَ أَحْسَنُ تعليماً له، وأكثرُ تحقيقاً فيه، وتَحْصيلاً مِنْهُ، وأَخْبرُهُم بالكتابِ الذي قَرَأَهُ.

وذلكَ بَعْدَ مُراعاةِ الصِّفاتِ المُقَدَّمَةِ من الدِّينِ والصَّلاحِ والشَّفَقَةِ وغيرِها.

فإن كان شَيْخُهُ لا يَجِدُ من قراءَتِهِ وشَرْحِهِ علىٰ غيرِهِ مَعَهُ فلا

---

(١) انظر ما تقدم: (ص٥٣)، تعليق (١).

بَأْسَ بذلكَ، وإلا راعىٰ قَلْبَ شَيْخِهِ إن كانَ أَرْجاهُمْ نَفْعاً؛ لأنَّ ذلكَ أَنْفَعُ له وأجمعُ لقلبِهِ عليهِ.

وَلْيَأْخُذْ مِنَ الحِفْظِ والشَّرْحِ ما يُمكِنُهُ ويُطيقُهُ حالُهُ، مِنْ غَيْرِ إكثارٍ يُمِلُّ، ولا تَقْصيرٍ يُخِلُّ بجَوْدَةِ التَّحصيلِ.

[الحذر من الخوض في الخلافيات أول أمره]

الثَّاني: أَنْ يَحْذَرَ في ابتداءِ أَمْرِهِ من الاشتغالِ في الاخْتلافِ بينَ العلماءِ أو بينَ النَّاسِ مُطْلقاً في العَقْلياتِ والسَّمْعياتِ، فإنَّهُ يُحَيِّرُ الذِّهنَ ويُدْهِشُ العَقْلَ، بل يُتْقِنُ أَوَّلاً كتاباً واحداً في فَنٍّ واحدٍ أو كُتُباً في فنونٍ إن كانَ يَحْتَمِلُ ذلكَ علىٰ طريقةٍ واحدةٍ يَرْتضيها لَهُ شيخُهُ.

فإن كانتْ طريقةُ شيخِهِ نَقْلُ المذاهبِ والاختلافِ ولَمْ يكن لَهُ رأيٌ واحدٌ، قالَ الغزاليُّ: «فَلْيَحْذَرْ مِنْهُ فإنَّ ضَرَرَهُ أكثرُ من النَّفْعِ به»[1].

وكذلكَ يَحْذَرُ في ابتداءِ طَلَبِهِ من المُطالعاتِ في تفاريقِ المُصَنَّفاتِ فإنَّهُ يُضَيِّعُ زمانَهُ ويُفَرِّقُ ذِهْنَهُ، بل يُعطي الكتابَ الذي قَرأَهُ أو الفنَّ الذي يَأْخُذُهُ كلِّيَّتَهُ حتىٰ يُتْقِنَهُ.

وكذلكَ يَحْذرُ من التَّنقلِ من كتابٍ إلىٰ كتابٍ من غَيْرِ مُوجِبٍ، فإنَّهُ علامةُ الضجَرِ وعدمِ الفلاحِ.

أمَّا إذا تَحقَّقَتْ أَهْليتُهُ وتأكَّدَتْ مَعْرفَتُهُ فالأَوْلىٰ أن لا يَدَعَ فنًّا مِنَ العُلومِ الشَّرعيةِ إلا نَظَرَ فيه، فإن ساعَدَهُ القَدَرُ وطولُ العُمُرِ[2] علىٰ التَّبَحُّرِ فيه فذاكَ، وإلا فَقَدْ استفادَ منه ما يَخْرُجُ به مِنْ عداوةِ الجَهْلِ بذلكَ العِلْمِ.

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٥١).

(٢) الأولى أن يُقال: فإن قدَّر الله ـ تعالى ـ له.

ويَعْتني مِنْ كُلِّ فَنٍّ بالأَهَمِّ فالأَهَمِّ، ولا يَغْفُلَنْ عَنِ العملِ الذي هو المَقْصودُ بالعِلْمِ.

[تصحيح ما يقرأ قبل حفظه]

الثَّالثُ: أَنْ يُصَحِّحَ ما يَقْرأهُ قَبْلَ حِفْظِهِ تَصْحيحاً مُتْقناً، إمَّا علىٰ الشَّيخِ أو علىٰ غَيْرِهِ مِمَّنْ يُعينُهُ، ثُمَّ يَحْفَظُهُ بعد ذلكَ حِفْظاً مُحْكَماً، ثُمَّ يُكرِّرُ عليه بعد حِفْظِهِ تكراراً جَيِّداً، ثُمَّ يتعاهَدُهُ في أَوْقاتٍ يُقَرِّرُها لتكرارِ مَواضِيعِهِ.

ولا يَحْفَظ شَيْئاً قَبْلَ تَصْحيحهِ؛ لأَنَّهُ يَقَعُ في التَّحريفِ والتَّصحيفِ، وقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ العِلْمَ لا يُؤخَذُ مِنَ الكُتُبِ فإنَّهُ مِنْ أَضَرِّ المَفاسِدِ[1].

ويَنْبَغي أَنْ يُحْضِرَ معه الدَّواةَ والقَلَمَ والسِّكينَ للتَّصحيحِ، ويَضْبطَ ما يُصَحِّحُهُ لغةً وإعراباً.

وإذا ردَّ الشَّيخُ عليهِ لَفْظَةً وظَنَّ أَنَّ رَدَّهُ خلافُ الصَّوابِ أو عَلِمَهُ: كَرَّرَ اللَّفْظَةَ مع ما قَبْلها لِيتنبَّهَ لها الشَّيخُ، أَوْ يأتيَ بلَفْظِ الصَّوابِ علىٰ سبيلِ الاستفهامِ؛ فرُبَّما وَقَعَ ذلك سَهْواً، أو سَبْقَ لسانٍ لغَفْلَةٍ.

ولا يَقُلْ: بَلْ هِيَ كذا، بَلْ يَتَلَطَّفُ في تَنْبيهِ الشَّيخِ لها، فإنْ لَمْ يَتنبَّهْ قالَ: فهَلْ يَجوزُ فيها كذا؟، فإنْ رَجَعَ الشَّيخُ إلىٰ الصَّوابِ فلا كلامَ، وإلا تَرَكَ تَحْقيقَها إلىٰ مَجْلسٍ آخرَ بتلَطُّفٍ؛ لاحتمالِ أَنْ يكونَ الصَّوابُ مع الشَّيخِ.

وكذلك إذا تَحَقَّقَ خَطَأَ الشَّيخِ في جَوابِ مَسْألةٍ لا يفوتُ تحقيقُهُ ولا يعسرُ تداركُهُ، فإنْ كانَ كذلكَ كالكتابةِ في رِقاعِ الاسْتفتاءِ وكَوْنُ السَّائلِ غريباً أو بعيدَ الدَّارِ، أو مُشَنِّعاً، تعيَّنَ تَنْبيهُ الشَّيخِ علىٰ

---

(١) انظر ما تقدم (ص٩٧).

ذلكَ في الحالِ بإشارةٍ أو تَصْريحٍ، فإن تَرْكَ ذلكَ خيانةٌ للشيخِ، فَيَجِبُ نُصْحُهُ بِتَيَقُّظِهِ لذلكَ بما أمكنَ من تَلَطُّفٍ أو غَيرِهِ.

وإذا وَقَفَ علىٰ مكانٍ كَتَبَ قُبالَتَهُ: «بَلَغَ العَرْضُ» أو «التَّصحيحُ».

[التبكير بسماع الحديث والاعتناء بعلومه]

الرَّابعُ: أنْ يُبكِّرَ بسماعِ الحديثِ، ولا يُهملَ الاشتغالَ به وبعلومِهِ، والنَّظرَ في إسنادِهِ، ورجالِهِ، ومَعانيهِ، وأَحْكامِهِ، وفوائدِهِ، ولُغَتِهِ، وتواريخِهِ.

ويَعْتَني ـ أولاً ـ بصَحيحَي البخاريِّ ومُسلم، ثُمَّ ببقيَّةِ الكُتُبِ الأعلامِ، والأصولِ المُعتَمَدَةِ في هذا الشَّأْنِ؛ كمُوطَّأِ مالكٍ، وسننِ أبي داود، والنَّسائيِّ، وابنِ ماجه، وجامعِ التِّرمذيِّ، ومُسنَدِ الشَّافعيِّ، ولا يَنْبغي أَنْ يَقْتصرَ علىٰ أقلَّ مِنْ ذلكَ.

ونِعْمَ المُعينُ للفقيهِ كتابُ «السُّننِ الكبيرِ» لأبي بكرٍ البَيْهقيِّ، ومِنْ ذلكَ: المسانيدُ كمسندِ أحمدَ بنِ حَنْبل، وابنِ حُميدٍ، والبَزَّارِ.

ويَعْتني بمَعْرفَةِ صحيحِ الحديثِ، وحَسَنِهِ، وضعيفِهِ، ومُسنَدِهِ، ومُرسَلِهِ، وسائرِ أَنْواعِهِ، فإنَّه أَحَدُ جناحي العالمِ بالشريعَةِ، والمُبَيِّنُ للكثيرِ من الجناحِ الآخرِ، وهو القرآنُ.

ولا يَقْنَعُ بمُجَرَّدِ السَّماعِ كغالبِ مُحدِّثي هذا الزَّمانِ، بل يعتني بالدِّرايةِ أشدَّ من اعتنائِهِ بالرِّوايةِ، قال الشَّافعيُّ ﵁: «مَنْ نَظَرَ في الحديثِ قَوِيَتْ حُجَّتُهُ»، ولأنَّ الدِّرايةَ هِيَ المَقْصودُ بنَقْلِ الحديثِ وتَبْليغِهِ.

[الاشتغال بالمطولات بعد ضبط المختصرات]

الخامسُ: إذا شَرَحَ محفوظاتِهِ المُخْتصراتِ، وضَبَطَ ما فيها من الإشكالاتِ والفوائدِ المُهمَّاتِ: **انتقلَ إلىٰ بَحْثِ المَبْسوطاتِ مَعَ المُطالعةِ الدَّائمةِ**، وتعليقِ ما يَمُرُّ به أو يَسْمعُهُ مِنَ الفوائدِ النَّفيسةِ، والمسائلِ الدَّقيقةِ والفروعِ الغريبةِ، وحلِّ المُشكلاتِ، والفروقِ بينَ أحكامِ المتشابهاتِ، مِنْ جميعِ أَنْواعِ العُلومِ.

ولا يَسْتقِلُّ بفائِدةٍ يَسْمعُها، أو يتهاونُ بقاعدةٍ يَضْبطُها، بل يُبادرُ إلىٰ تعليقِها وحفظِها، ولْتَكُنْ هِمَّتُهُ في طلبِ العِلْمِ عاليةً، فلا يكتفي بقليلِ العِلْمِ مع إمكانِ كثيرهِ، ولا يقنعُ من إرْثِ الأنبياءِ بيسيرِهِ.

ولا يُؤخِّرُ تحصيلَ فائدةٍ تَمَكَّنَ مِنْها، أو يَشْغَلُه الأَمَلُ والتَّسويفُ عَنْها، فإنَّ للتَّأخيرِ آفاتٍ، ولأنَّهُ إذا حصَّلَها في الزَّمَنِ الحاضرِ حَصَّلَ في الزَّمنِ الثَّاني غيرَها.

ويغتنمُ وَقْتَ فراغِهِ ونَشاطِهِ، وزَمَنَ عَافِيَتِهِ، وشَرْخَ شَبَابِه، ونَباهَةَ خاطِرِهِ، وقِلَّةَ شواغِلِهِ، قَبْلَ عوارضِ البَطالَةِ أو مَوانعِ الرِّياسةِ، قالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «تفقهوا قَبْلَ أَن تُسَوَّدوا»[1]، وقالَ الشَّافِعيُّ: «تَفَقَّهْ قَبْلَ أَنْ ترأسَ، فإذا رَأستَ فلا سبيلَ إلىٰ التَّفقُّهِ».

وَلْيَحْذَرْ مِنْ نَظَرِهِ نَفْسَهُ بعَيْنِ الكَمالِ والاسْتغناءِ عَن المشايخِ فإنَّ ذلكَ عَيْنُ الجَهْلِ وقِلَّةُ المَعْرفةِ، وما يَفوتُهُ أكثرُ مِمَّا حَصَّلَهُ، وقَدْ تقدَّمَ قولُ سعيدِ بنِ جُبيرٍ: «لا يَزالُ الرَّجلُ عالماً ما تَعلَّمَ، فإذا تَرَكَ التعليمَ وظَنَّ أنه قد استغنىٰ فهو أَجْهَلُ ما يكونُ».

وإذا كَمُلَتْ أَهْلِيَّتُهُ وظَهَرَتْ فضيلَتُهُ ومرَّ علىٰ أَكْثَرِ كُتِبِ الفَنِّ أَوْ المَشهورَةِ منها بَحْثاً ومُراجعةً ومُطالعَةً اشتغلَ بالتَّصنيفِ، وبالنَّظَرِ في مذاهبِ العُلماءِ، سالكاً طريقَ الإنصافِ، فيما يَقَعُ له مِنَ الخلافِ، كما تَقَدَّمَ في أَدَبِ العالمِ[2].

[ملازمة حلقة الشيخ، ومذاكرة الأقران]

السَّادِسُ: أَنْ يَلْزَمَ حَلْقَةَ شَيْخِهِ في التَّدريسِ والإقراءِ، بل

---

(١) علَّقه البخاري مجزوماً به في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، ووصله وكيع بن الجراح في «الزهد» برقم (١٠٢)، وأبو خيثمة في «العلم» برقم (٩). وصححه ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٠٠).

(٢) انظر ما تقدم في النوع الثاني عشر، من الفصل الأول، من الباب الثاني (ص٥٩).

وجميعَ مَجالِسِهِ إذا أَمْكنَ، فإنَّهُ لا يَزيدُهُ إلا خَيْراً وتَحْصيلاً وأَدَباً وتَفْضيلاً، كما قالَ عليٌّ ﷺ في حديثِهِ المُتقَدِّمِ[1]: «ولا يَشْبَعُ مِنْ طول صُحْبَتِهِ، فإنَّما هو كالنَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ متىٰ يَسْقُطُ عليكَ منها شيءٌ».

ويجتهدُ علىٰ مواظبةِ خِدْمَتِهِ والمُسارَعَةِ إليها، فإنَّ ذلكَ يُكْسِبُهُ شَرَفاً وتَبْجيلاً.

ولا يَقْتَصِرُ في الحَلْقَةِ علىٰ سماعِ دَرْسِهِ فَقَطْ إذا أَمْكَنَهُ، فإنَّ ذلكَ علامَةُ قُصورِ الهِمَّةِ وعَدَمِ الفلاحِ وبُطْءِ التَّنَبُّهِ، بل يعتني بسائرِ الدُّروسِ المَشْروحَةِ ضَبْطاً وتَعْليقاً ونَقْلاً إن احتملَ ذِهْنُهُ ذلكَ، ويُشارِكُ أَصْحابَها حتىٰ كأنَّ كُلَّ دَرْسٍ منها له، ولَعَمْري إنَّ الأَمْرَ لكذلكَ للحريصِ، فإنْ عَجزَ عَنْ ضَبْطِ جميعِها اعتنىٰ بالأَهَمِّ فالأَهَمِّ مِنْها.

وينبغي أَنْ يَتذاكرَ مُواظبو مَجْلسِ الشَّيخِ ما وَقَعَ فيه مِنَ الفوائدِ والضَّوابطِ والقَواعدِ وغيرِ ذلكَ، وأَنْ يُعيدوا كلامَ الشَّيخِ فيما بَيْنَهم، فإنَّ في المُذاكرةِ نَفْعاً عظيماً.

ويَنْبغي المُذاكرةُ في ذلك عِنْدَ القِيامِ مِنْ مَجْلِسهِ قَبْلَ تَفرُّقِ أَذْهانِهم، وتَشَتُّتِ خَواطِرِهم، وشُذوذِ بعضِ ما سَمِعوه عن أَفْهامهم، ثُمَّ يتذاكرونَهُ في بعضِ الأَوْقاتِ.

قالَ الخَطيبُ: «وأَفْضَلُ المُذاكَرَةِ مُذاكرةُ اللَّيلِ»[2].

وكان جَماعةٌ مِنَ السَّلَفِ يَبْتَدئونَ في المُذاكَرَةِ مِن العِشاءِ فَرُبَّما لم يقوموا حتىٰ يَسْمعوا أَذانَ الصُّبحِ.

فإنْ لَمْ يَجِد الطالبُ مَنْ يُذاكِرُهُ ذَاكر نَفْسَهُ بنَفْسِهِ، وكَرَّرَ مَعْنىٰ

---

(١) انظر: (ص١٠٤)، وقد خرجته هناك.

(٢) «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٦٦).

ما سَمِعَهُ ولَفَظَهُ علىٰ قَلْبِهِ؛ لِيَعْلَقَ ذلكَ علىٰ خاطِرِهِ، فإنَّ تَكرارَ المَعْنىٰ علىٰ القَلْبِ كَتكْرارِ اللَّفْظِ علىٰ اللِّسانِ سواءً بسواءٍ، وقَلَّ أَنْ يُفْلِحَ مَن اقْتَصر علىٰ الفِكْرِ والتَّعقُّلِ بحَضْرةِ الشَّيخِ خاصَّة ثُمَّ يَتْرُكُهُ ويَقومُ ولا يُعاوِدُهُ.

[أدب حضوره إلى الحلقة وجلوسه فيها]

السَّابعُ: إذا حَضَرَ مَجْلِسَ الشَّيخِ سَلَّمَ على الحاضرينَ بصَوْتٍ يُسْمِعُ جَميعَهُمْ، وخَصَّ الشَّيخَ بزيادَةِ تَحيَّةٍ وإكْرامٍ، وكذلكَ يُسَلِّم إذا انْصَرَفَ.

وعَدَّ بعضُهم حِلَقَ العِلْمِ ـ في حالِ أَخْذِهم فيه ـ مِنَ المَواضِعِ التي لا يُسلَّمُ فيها، وهذا خلافُ ما عليهِ العَمَلُ والعُرْفُ، لكنْ يَتَّجِهُ ذلكَ في شَخْصٍ واحدٍ مُشْتَغِلٍ بحِفْظِ دَرْسِهِ وتكرارِهِ.

وإذا سَلَّمَ فلا يَتَخَطَّىٰ رِقابَ الحاضرينَ إلىٰ قُرْبِ الشَّيخِ مَنْ لَمْ تكُنْ مَنْزِلَتُهُ كذلكَ، بَلْ يَجْلِسُ حَيْثُ انتهىٰ به المَجْلِسُ كما وَرَدَ في الحديثِ(1)، فإن صَرَّحَ له الشَّيخُ والحاضرونَ بالتَّقدُّمِ، أو كانتْ مَنْزِلَتُهُ، أو كانَ يَعْلَمُ إيثارَ الشَّيخِ والجَماعةِ لذلكَ فلا بَأْسَ.

ولا يُقيمُ أَحَداً من مَجْلسِهِ أو يُزاحِمُهُ قَصْداً، فإنْ آثَرَهُ الغَيْرُ مَجْلِسَهُ لَمْ يَقْبلْ إلا أَنْ يكونَ في ذلكَ مَصْلَحَةٌ يَعْرِفُها القَوْمُ وينتفعونَ بها من بَحْثه مَعَ الشَّيخِ لقُربِهِ منه، أو لكونِهِ كبيرَ السِّنِّ، أو كثيرَ الفضيلةِ والصَّلاحِ.

ولا ينبغي لأحدٍ أن يؤثرَ بقُرْبِهِ مِنَ الشَّيخِ إلا لِمَنْ هو أَوْلىٰ بذلك لسنِّهِ أو علمِهِ أو صلاحِهِ، بلْ يحرصُ علىٰ القُرْبِ مِنَ الشَّيخِ إذا لَمْ يَرْتَفعْ في المَجْلسِ علىٰ مَنْ هو أفضلُ منه.

---

(1) لعله يُشير إلىٰ ما رواه أبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥) وغيرهما عن جابر بن سمرة ﷺ قال: «كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي».

وإذا كانَ الشَّيخُ في صَدْرِ مكانٍ فأفضلُ الجَماعةِ أَحَقُّ بما علىٰ يَمينِهِ ويسارِهِ، وإن كانَ علىٰ طَرَفِ صُفَّةٍ أو نَحْوِها فَالمُبَجَّلونَ مع الحائِطِ ومع طَرَفِها قُبالَتَهُ.

ويَنْبغي للرُّفقاءِ في دَرْسٍ واحدٍ أو دروسٍ أن يَجْتَمِعوا في جِهَةٍ واحدةٍ ليكونَ نَظَرُ الشَّيخِ إليهم جميعاً عِنْدَ الشَّرحِ، ولا يَخُصَّ بَعْضَهُمْ في ذلكَ دُونَ بعضٍ، وقد جَرَت العادَةُ في مَجالسِ التَّدريسِ بجُلوسِ المُتَمَيِّزينَ قُبالَةَ وَجْهِ المُدَرِّسِ، والمُبَجَّلينَ مِنْ مُعيدٍ أو زائرٍ عن يمينِه ويَسارِهِ.

[التأدب مع حاضري مجلس الشيخ]

الثَّامنُ: أن يتأدبَ مَعَ حاضري مَجْلس الشَّيْخِ، فإنَّهُ أَدَبٌ مَعَهُ واحترامٌ لمجلِسِهِ وهُمْ رُفقاؤُهُ، فَيُوقِّرُ أَصْحابَهُ، ويَحْترمُ كُبراءَهُ، وأَقْرانَهُ، ولا يَجْلِسُ وسطَ الحَلْقةِ ولا قُدَّامَ أَحَدٍ إلا لضَرورَةٍ كما في مَجالسِ التَّحديثِ، ولا يُفرِّقُ بينَ رَفيقَيْنِ ولا بَيْنَ مُتَصاحِبَيْنِ إلا بإذْنِهما معاً، ولا فَوْقَ مَنْ هُوَ أَوْلىٰ مِنْهُ.

ويَنبغي للحاضرين إذا جاءَ القادِمُ أن يُرَحِّبوا به ويُوَسِّعوا له ويَتَفسَّحوا لأَجْلِهِ ويُكرموهُ بما يُكْرَمُ به مِثْلُهُ، وإذا فُسِحَ له في المَجْلِسِ وكانَ حَرِجاً ضَمَّ نَفْسَهُ ولا يَتوسَّعُ، ولا يُعطي أحداً منهم جَنْبَهُ ولا ظَهْرَهُ، ويَتَحفَّظُ مِنْ ذلك ويَتعهَّدهُ عندَ بَحثِ الشَّيخِ له، ولا يَجْنَحُ علىٰ جارِهِ، أَوْ يَجْعلُ مِرْفَقَهُ قائماً في جَنْبِهِ، أو يَخْرُجُ عن بقيَّةِ الحَلْقَةِ بتقدمٍ أو تأَخُّرٍ.

ولا يَتَكلَّمُ في أَثْناءِ دَرْسِ غَيْرِهِ أو دَرْسِهِ بما لا يَتعلَّقْ به، أو بما يَقْطَعُ عليهِ بَحْثَهُ، وإذا شَرَعَ بَعْضُهُمْ في دَرْسٍ فلا يَتَكلمُ بكلامٍ يتعلقُ بدَرْسٍ فَرَغَ ولا بغَيْرِهِ مِمَّا لا تَفوتُ فائِدَتُهُ إلا بإذْنٍ مِنَ الشَّيخِ وصاحبِ الدَّرْسِ.

وإنْ أَساءَ بَعْضُ الطَّلَبَةِ أَدَباً علىٰ غيرِهِ لَمْ يَنْهَرْهُ غَيْرُ الشَّيْخِ إلا بإشارَتِهِ أو سِرّاً بَيْنَهما علىٰ سبيلِ النَّصيحَةِ.

وإنْ أَساءَ أَحَدٌ أَدبَهُ علىٰ الشَّيخِ تَعَيَّنَ علىٰ الجَماعَةِ انْتِهارُهُ وردُّهُ والانتصارُ للشَّيخِ بقَدْرِ الإمْكانِ وفاءً لحَقِّهِ.

ولا يُشارِكُ أَحَدٌ من الجماعةِ أحداً في حديثه، ولا سيَّما الشَّيخَ، قالَ بَعْضُ الحُكماءِ: «مِنَ الأَدَبِ أَنْ لا يُشارِكَ الرجلَ في حديثه وإنْ كانَ أَعْلَمَ به مِنْهُ»، وأَنْشَدَ الخطيبُ في هذا المكانِ[1]:

ولا تُشارِكْ في الحديثِ أَهْلَهُ   وإنْ عَرَفْتَ فَرْعَهُ وأَصْلَهُ

فإنْ عَلِمَ إيثارَ الشَّيخِ ذلكَ أو المتكلِّمَ فلا بَأْسَ، وقَدْ تَقَدَّمَ ذلكَ مُفصَّلاً في الفَصْلِ قَبْلَهُ.

[أدب السؤال عما أشكل]

التَّاسِعُ: أَنْ لا يَسْتَحيي مِنْ سُؤالِ ما أَشْكَلَ عليه، وتَفَهُّمِ ما لَمْ يَتَعَقَّلْهُ، بتلطُّفٍ، وحُسْنِ خطابٍ، وأَدَبٍ، وسؤالٍ.

وقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ»[2].

وقالَ مُجاهِدٌ[3]: «لا يَتَعلَّمُ العِلْمَ مُسْتَحٍ ولا مُسْتكبِرٌ».

وقالتْ عائِشَةُ رضي الله عنها: «رَحِمَ اللَّهُ نساء الأَنْصارِ لَمْ يَكُن الحياءُ يَمْنعُهُنَّ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ في الدِّينِ»[4].

وقالتْ أُمُّ سُليمٍ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيي مِنَ الحَقِّ

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٠٤).

(٢) رواه الدارمي في «مسنده» برقم (٥٦٩)، والبيهقي في «المدخل» برقم (٤٠٨).

(٣) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، الإمام، شيخ القراء والمفسرين، صاحب ابن عباس رضي الله عنهما، مات سنة (١٠٣هـ)، وقيل غير ذلك. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٤٩).

(٤) علقه البخاري جازماً به في كتاب العلم، باب الحياء في العلم، ووصله مسلم في «صحيحه» برقم (٣٣٢) كلاهما بلفظ: «نِعْمَ النساء نساء الأنصار...».
أما لفظ المصنف رحمه الله فقد علّقه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٣٧٣) ولم أقف عليه مسنداً.

هَلْ علىٰ المَرْأةِ مِنْ غُسْلٍ إذا احْتَلَمَتْ؟[1]».

ولبعضِ العَرَبِ:

وَلَيْسَ العَمىٰ طولُ السُّؤالِ وإنَّما   تَمامُ العَمىٰ طولُ السُّكوتِ علىٰ الجَهْلِ[2]

وقَدْ قيلَ: «مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ عِنْدَ السُّؤالِ ظَهَرَ نَقْصُهُ عِنْدَ اجْتماعِ الرِّجالِ»، ولا يَسأَلُ عَنْ شَيءٍ في غَيْرِ مَوْضِعِهِ إلا لحاجةٍ أو عِلْمٍ بإيثارِ الشَّيخِ ذلكَ، وإذا سَكَتَ الشَّيخُ عَنِ الجَوابِ لَمْ يُلحَّ عليهِ، وإنْ أَخْطأَ في الجوابِ فلا يَرُدَّ في الحالِ عليه ـ وقَدْ تَقَدَّمَ[3] ـ.

وكما لا يَنْبغي للطالبِ أن يَسْتحيي مِنَ السُّؤالِ فكذلكَ لا يَسْتحيي مِنْ قولِهِ: «لَمْ أَفْهم»، إذا سَأَلَهُ الشَّيخُ؛ لأن ذلكَ يُفَوِّتُ عليه مَصْلَحَتَهُ العاجِلَةَ والآجِلَةَ.

أَمَّا العاجِلَةُ: فَحِفْظُ المَسْأَلَةِ ومَعْرِفَتُها واعتقادُ الشَّيخِ فيه الصِّدْقَ والوَرَعَ والرَّغْبَةَ، والآجلَةُ: سلامَتُهُ من الكَذِبِ والنِّفاقِ واعتيادِهِ التَّحقيقِ، قالَ الخليلُ: «مَنْزِلَةُ الجَهْلِ بَيْنَ الحَياءِ والأَنفَةِ».

وقَدْ تَقَدَّمَ في آدابِ العالمِ أَنَّهُ لا يَسْأَلُ المُسْتحيي: هَلْ فَهِمْتَ؟ بَلْ يَتوصَّلُ إلىٰ العِلْمِ بِفَهْمِهِ بطَرْحِ المَسائِلِ[4]، فإنْ سَأَلَهُ فلا يَقُلْ: نَعَمْ، حتى يَتَّضِحَ لَهُ المَعْنىٰ اتِّضاحاً جَلياً كيلا يَفُوتهُ الفَهمُ، ويُدرِكَهُ بِكَذِبِهِ الإِثْمُ.

[عدم التقدم على نوبة غيره]

العاشرُ: مُراعاةُ نَوْبتهِ فلا يَتقدمُ عليها بغيرِ رضا مَنْ هي لَهُ، ورُوِيَ أَنَّ أنصارياً جاءَ إلىٰ النبيِّ ﷺ فسألَهُ، وجاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقيفٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٢)، ومسلم (٣١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) البيت لبشار بن بُرْد في «ديوانه» (ص٤٠٣)، وروايته في «الديوان»: «شفاء العمىٰ» بدل: «وليس العمىٰ»، و«دوام العمىٰ» بدل: «تمام العمىٰ».

(٣) انظر (ص١٠٥ ـ ١٠٧).

(٤) انظر ما تقدم (ص٧٦).

فقالَ النبيُّ ﷺ: **«يا أخا ثَقيفٍ إنَّ الأنصاريَّ قَدْ سَبَقك بالـمَسْألةِ فاجْلِسْ كيما نَبْدأ بحاجةِ الأنصاريِّ قَبْلَ حاجَتِكَ»**[1].

قالَ الخطيبُ: «يُسْتحبُّ للسَّابقِ أَنْ يُقدِّمَ علىٰ نَفْسِهِ مَنْ كانَ غريباً لتأكُّدِ حُرْمتِهِ ووجوبِ ذِمَّتِهِ»[2]، وَرُوِي في ذلكَ حديثانِ عن ابنِ عباسٍ وابنِ عُمَرَ[3].

وكذلكَ إذا كانَ للمُتأخِّر حاجَةٌ ضروريَّةٌ وعَلِمَها المتقدمُ أو أشَارَ الشَّيخُ بتقدُّمِهِ فيُستحبُّ إيثارُهُ.

فإنْ لَمْ يَكُنْ شيءٌ مِنْ ذلكَ ونَحْوِهِ فقَدْ كَرِهَ قومٌ الإيثارَ بالنَّوبةِ؛ لأنَّ قراءَةَ العِلْمِ والمُسارعةَ إليهِ قُرْبةٌ، والإيثارُ بالقُرَبِ مَكْروهٌ.

وتَحْصلُ تقدمُ النَّوبةِ بتقدمِ الحضورِ في مَجْلسِ الشَّيخِ أو إلىٰ مَكانِهِ، ولا يَسْقطُ حَقُّهُ بذهابِهِ إلىٰ ما يَضطرُّ إليهِ من قضاءِ حاجةٍ وتَجديدِ وُضوءٍ إذا عادَ بَعْدَهُ.

وإذا تساوَقَ اثنانِ وتنازعا أَقْرَعَ بَيْنَهما، أو يُقدِّمُ الشَّيخُ أَحَدَهُما إنْ كانَ مُتبرِّعاً، وإن كانْ عليهِ إقراءُهما فالقُرْعَة، ومُعيدُ المَدْرسةِ إذا شُرِطَ عليهِ إقراءُ أَهْلِها فيها في وَقْتٍ فلا يُقدِّمُ عليهم الغُرباءَ فيه فيها بغيرِ إِذْنِهِمْ.

[أدب القراءة على الشيخ]

الحَادِي عَشَرَ: أَنْ يكونَ جُلوسُهُ بين يدي الشَّيخِ علىٰ ما تَقَدَّمَ تَفْصيلُهُ وهيأَتُهُ في أَدَبه مَعَ شَيْخِهِ، ويُحْضِرُ كِتابَهُ الذي يقرأُ منه مَعَهُ

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤٢٥) برقم (١٣٥٦٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٢٩٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وحسنه البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٤).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٧١).

(٣) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٧٠ _ ٤٧١).

ويحمِلُهُ بنفسِهِ، ولا يَضَعُهُ حالَ القراءَةِ علىٰ الأَرْضِ مَفتوحاً، بل يَحْمِلُهُ بيديهِ ويقرأُ منه، ولا يقرأُ حتىٰ يستأذنَ الشيخَ، ذكره الخطيبُ عن جماعةٍ من السَّلفِ وقالَ: «يجب أن لا يَقرأَ حتىٰ يأذنَ له الشَّيخُ»[1].

ولا يَقْرأُ عند شُغُلِ قَلْبِ الشَّيخِ، أو مَلَلِهِ، أو غمِّهِ، أو غَضَبِهِ، أو عَطَشِهِ، أو نُعاسِهِ، أو استيفازِهِ أو تَعَبِهِ، وإذا رأىٰ الشَّيخَ قَدْ آثَرَ الوقوفَ اقتصرَ، ولا يُحْوِجُهُ إلىٰ قولِهِ: اقْتَصِرْ.

وإن لَمْ يَظْهَرْ له ذلكَ فأمرَهُ بالاقتصارِ اقتصرَ حيثُ أَمَرَهُ ولا يستزيدُهُ، وإذا عيَّنَ له قدراً فلا يتعدَّهُ، ولا يقولُ طالبٌ لغيرِهِ اقتصرْ إلا بإشارةِ الشيخِ أو ظُهورِ إيثارِهِ ذلكَ.

[تتمة لأدب القراءة على الشيخ]

الثَّاني عَشَرَ: إذا حَضَرتْ نَوْبَتُهُ استأذنَ الشَّيخَ كما ذكرناهُ، فإذا أَذِنَ لَهُ استعاذَ باللَّهِ من الشَّيطانِ الرَّجيمِ، ثُمَّ يُسَمِّي اللَّهَ تعالىٰ ويَحْمَدُه ويُصلي علىٰ النبيِّ ﷺ وعلىٰ آلهِ وصَحْبِهِ، ثُمَّ يَدْعو للشَّيخِ ولوالديهِ، ولمشايخِهِ ولنفسِهِ ولسائرِ المُسلمينَ.

وكذلك يفعلُ كلَّما شَرَعَ في قراءةِ دَرْسٍ، أو تكرارِهِ، أو مُطالَعتِهِ، أو مُقابلتِهِ، في حُضورِ الشَّيخِ أو في غَيْبتِهِ، إلا أَنَّهُ يَخُصُّ الشَّيخَ بذكرِهِ في الدُّعاءِ عِنْدَ قراءَتِهِ عليهِ، ويَترحَّمُ علىٰ مُصنِّفِ الكتابِ عِنْدَ قراءتِهِ.

وإذا دعا الطالبُ للشَّيخِ قالَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْكم [2]أو عَنْ[2] شَيْخنا وإمامنا ونَحْوِ ذلكَ، ويَقْصِدُ بِهِ الشَّيخَ، وإذا فَرَغَ مِنَ الدَّرسِ دعا للشَّيخِ أَيْضاً.

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٧٠).

(٢) المثبت من (ظ) و(هـ)، وفي بقية النسخ: «وعن».

ويدعو الشَّيخُ ـ أيضاً ـ للطالبِ كلَّما[1] دعا له، فإنْ تَرَكَ الطالبُ الاستفتاحَ بما ذكرناهُ جَهْلاً أو نِسياناً نَبَّهَهُ عليهِ، وعلَّمَهُ إيَّاهُ، وذكَّرهُ به، فإنَّهُ مِنْ أَهَمِّ الآدابِ، وقَدْ وَرَدَ الحديثُ في ابتداءِ الأُمورِ المُهمَّةِ بحَمْدِ اللَّهِ[2] تعالىٰ وهذا منها.

[أدبه مع رفقته] **الثَّالثُ عَشَرَ: أَنْ يُرغِّبَ بقيَّةَ الطَّلبةِ في التَّحصيلِ، ويَدُلَّهم علىٰ مَظانِّهِ**، ويَصْرِفَ عنهم الهمومَ المُشْغِلَةَ عنهُ، ويُهَوِّنَ عليهم مُؤْنتهُ، ويُذاكِرَهم بما حَصَّلَهُ مِنَ الفوائدِ والقواعدِ والغرائبِ، ويَنْصحَهم في الدِّينِ، فبذلكَ يَسْتنيرُ قلبُهُ ويَزْكو عِلْمُهُ، ومَنْ بَخِلَ عليهم لم يَنْبَتْ عِلْمُهُ وإن نَبَتَ لَمْ يُثْمِرْ، وقَدْ جَرَّبَ ذلكَ جماعةٌ مِنَ السَّلفِ.

ولا يَفْخرُ عليهم أو يعجبُ بجَوْدةِ ذِهْنِهِ، بَلْ يحمدُ اللَّهَ تعالىٰ علىٰ ذلكَ ويستزيدُهُ منه بدوامِ شُكْرِهِ.



---

(١) في (هـ): كما.

(٢) يُشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث الزهري عن أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «**كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع**»، والصحيح فيه: عن الزهري مرسلاً، انظر: إرواء الغليل (١/ ٣٠).

البابُ الرَّابعُ

في الأَدَبِ مَعَ الكُتبِ التي هِيَ آلةُ العِلْمِ وما يتَعَلَّقُ بِتَصْحيحها وضَبْطِها وحَمْلِها ووَضْعِها وشِرائِها وعاريَّتِها ونَسْخِها وغَيْرِ ذلكَ

وفيهِ أَحَدَ عَشَرَ نَوْعاً:

[العناية بجمع الكتب]

الأَوَّلُ: يَنْبغي لطالبِ العِلْمِ أن يعتني بتحصيلِ الكُتُبِ المُحتاجِ إليها ما أمكنَهُ، شراءً، وإلا فإجارةً أو عاريَّةً؛ لأنها آلةُ التَّحصيلِ، ولا يجعل تحصِيلَها وكثرتَها حَظَّهُ مِنَ العلمِ، وجمعَها نَصيبَهُ من الفَهْمِ، كما يَفْعَلُهُ كثيرٌ من المُنْتحلينَ الفِقْهَ والحديثَ.

وقد أَحْسَنَ القائِلُ:

إذا لَمْ تَكُنْ حافظاً واعياً فَجَمْعُكَ للكُتْبِ لا يَنْفَعُ[1]

وإذا أَمْكَنَ تحصيلُها شراءً لَمْ يَشْتغلْ بنسخِها، ولا ينبغي أَنْ يشتغلَ بدوامِ النَّسْخِ إلا فيما يتعذَّرُ عليهِ تَحْصيلُهُ لعدمِ ثَمَنِهِ أو أُجْرَةِ استنساخِهِ.

ولا يهتمُّ المشتغلُ بالمبالغةِ في تحسينِ الخَطِّ، وإنما يهتمُّ بصحيحِهِ وتَصْحيحِهِ، ولا يستعيرُ كتاباً مع إمكانِ شرائهِ أو إجارَتِهِ.

[أدب إعارة الكتب واستعارتها]

الثَّاني: يُستحبُّ إعارةُ الكُتُبِ لِمَنْ لا ضَرَرَ عليهِ فيها مِمَّنْ لا ضَرَرَ مِنْهُ بها، وكَرِهَ عاريَّتَها قومٌ، والأَوَّلُ أَوْلَىٰ؛ لما فيهِ مِنَ الإعانَةِ علىٰ العِلْمِ، مَعَ ما في مُطْلَقِ العاريَّةِ مِنَ الفَضْلِ والأَجْرِ.

---

(١) البيت لعبد الله بن ثابت البغدادي المقرئ في «المنتظم» لابن الجوزي (٦/ ١٥٨) وقد رواه بسندٍ متصل.
ولابن يَسير في «الحيوان» للجاحظ (١/ ٥٩)، و«سمط اللآلئ» للبكري (١/ ٥١٤).
وللأصمعي في «المحاسن والأضداد» للجاحظ ـ أيضاً ـ (ص٩).

قالَ رَجُلٌ لأبي العتاهيةِ: «أعِرْني كتابَكَ، قال: إنِّي أَكْرَهُ ذلكَ، فقالَ: أما علمتَ أن المَكارِمَ مَوْصولةٌ بالمَكارِهِ؟»، فأعارَهُ.

وكَتَبَ الشَّافعيُّ إلىٰ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ:

يا ذا الذي لَمْ تَرَ عَيْنُ مَنْ رآه مِثْلَهُ ... العِلْمُ يَأْبىٰ أَهْلُهُ أَنْ يَمْنعوهُ أَهْلَهُ(١)

وينبغي للمُستعيرِ أَنْ يشْكُرَ للمُعيرِ ذلكَ ويَجْزيه خَيْراً، ولا يُطيلُ مقامَهُ عندَهُ مِنْ غيرِ حاجةٍ، بل يَرُدُّهُ إذا قضىٰ حاجَتَهُ، ولا يَحْبِسُهُ إذا طَلَبَهُ المالكُ أو استغنىٰ عنهُ.

ولا يجوزُ أن يُصلِحَهُ بغَيْرِ إذنِ صاحبِهِ ولا يُحَشِّيهِ، ولا يكتبُ شيئاً في بياضِ فواتِحِهِ أو خَواتِمِهِ إلا إذا عَلِمَ رضا صاحبِهِ، وهو كما يَكتُبُهُ المُحَدِّثُ علىٰ جُزْءٍ سَمِعَهُ أو كَتَبَهُ، ولا يُسَوِّدُهُ، ولا يُعيرُهُ غَيْرَهُ، ولا يُودِعُهُ لغيرِ ضَرورَةٍ حيثُ يَجوزُ شَرْعاً.

ولا يَنْسخُ منه بغيرِ إذنِ صاحبِهِ، فإن كانَ الكتابُ وَقْفاً علىٰ مَنْ يَنْتفعُ به غَيْرَ مُعَيَّنٍ فلا بَأْسَ بالنَّسخِ منهُ مَعَ الاحتياطِ، ولا بإصلاحِهِ مِمَّن هُوَ أَهْلٌ لذلكَ، وحَسَنٌ أَنْ يستأذنَ النَّاظر فيه، وإذا نَسَخَ مِنْهُ بإذنِ صاحِبِهِ أو ناظرِهِ فلا يكتبُ منه والقِرطاسُ في بَطْنِهِ أو علىٰ كتابتِهِ، ولا يضعُ المحبرَةَ عليه، ولا يَمُرُّ بالقَلَمِ المَمْدودِ فوقَ كتابتِهِ.

وأَنْشَدَ بعضُهم:

أَيُّها المُستعيرُ مِنِّي كتاباً ... ارضَ لي فيهِ ما لِنَفْسِكَ تَرْضى(٢)

---

(١) البيت غير موزون، وقد جاء على الصواب في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (١٩٢/٣)، وروايته فيه:

قل للذي لم ترَ عَينا ... مَنْ رآه مِثْلَهُ
العِلْمُ يأبىٰ أَهْلُهُ ... أن يمنعوه أهلَهُ
لعلَّهُ يَبْذُلُهُ ... لأهلِهِ لعلَّهُ

(٢) البيت للجاحظ في «الجامع» للخطيب (٣٧٥/٢)، وفي «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٤٦/٤٣)، وبعده: =

وأَنْشَدَ[1] في إعارةِ الكتبِ ومَنْعِها قِطَعاً كثيرةً لا يَحْتَمِلُها هذا المُخْتَصَر.

[صيانة الكتب وترتيب المكتبة]

الثَّالثُ: إذا نَسَخَ من الكتابِ أو طالَعَهُ فلا يَضَعْهُ علىٰ الأَرْضِ مَفْروشاً مَنْشوراً، بل يَجْعَلُهُ بينَ كتابَيْنِ أو شَيْئينِ أو كُرْسي الكتبِ المَعْروفِ كيلا يسرعَ تَقطيع حبكهِ، وإذا وَضَعَها في مكانٍ مَصْفوفَةً فلتكنْ علىٰ كُرْسيٍّ أو تحتَ خشبٍ أو نحوِهِ.

والأَوْلَىٰ أَنْ يكونَ بينَهُ وبَيْنَ الأَرْضِ خُلُوٌّ، ولا يَضَعُها علىٰ الأَرْضِ كيلا تَتَنَدَّىٰ أو تَبْلىٰ، وإذا وَضَعَها علىٰ خَشَبٍ أو نحوِهِ جَعَلَ فَوْقَها وتَحْتَها ما يَمْنَعُ تَآكُلَ جُلودِها به، وكذلكَ يَجْعلُ بَيْنَها وبَيْنَ ما يُصادِفُها أو يُسْنِدُها مِنْ حائِطٍ أو غَيْرِهِ.

ويُراعي الأَدَبَ في وَضْعِ الكُتُبِ باعتبارِ عُلومِها وشَرفِها ومُصنِّفِيها وجلالَتِهِم، فَيَضَعُ الأشرَفَ أعلىٰ الكُلِّ، ثُمَّ يُراعي التَّدريجَ، فإنْ كانَ فيها المُصْحَفُ الكريمُ جَعَلَهُ أعلىٰ الكُلِّ، والأَوْلَىٰ أن يكونَ في خَريطَةٍ ذاتِ عُرْوَةٍ في مِسمَارٍ أو وَتَدٍ في حائِطٍ طاهرٍ نظيفٍ في صَدْرِ المَجْلِسِ، ثُمَّ كُتُبُ الحديثِ الصِّرْفِ كصحيح مُسْلِمٍ، ثُمَّ تَفْسيرُ القُرْآنِ، ثُمَّ تَفْسيرُ الحَديثِ، ثُمَّ أُصولُ الدِّين، ثُمَّ أُصولُ الفِقْهِ، ثُمَّ الفِقْهُ، [2]ثُمَّ النَّحْوُ والتَّصريفُ[2]، ثُمَّ أَشْعارُ العَرَبِ، ثُمَّ العَروضُ.

فإن استوىٰ كتابانِ في فَنٍّ أعلى أكْثَرُهُما قُرْآناً أو حديثاً، فإن استويا فبِجَلالَةِ المُصَنِّفِ، فإن استويا فأقدَمُهما كتابةً وأكثرُهما

= لا ترى ردَّ ما أعرتُكَ نفلاً ... وترىٰ ردَّ ما استعرتُك فرضاً

(١) لعل المراد الخطيب، فإنه أنشد في «الجامع» (١/ ٣٧٧ ـ ٣٨٢)، و«تقييد العلم» (ص١٤٦ ـ ١٥٠) قطعاً كثيرةً في إعارة الكتب ومنعها، ذكرتُ هذا التوجيه؛ لأن النسخ اتفقت علىٰ النصب: «قطعاً كثيرةً»، فيتعين بناء الفعل «أنشد» علىٰ المعلوم.

(٢) في (هـ): ثم النحو ثم التصريف.

وُقوعاً في أَيْدي العُلماءِ والصَّالحينَ، فإن استويا فأَصحُّهما.

وينبغي أنْ يَكْتُبَ اسمَ الكتابِ عليه في جانبِ آخرِ الصَّفحاتِ مِنْ أَسْفل، ويَجْعَلَ رؤوسَ حُروفِ هذه التَّرجَمَةِ إلىٰ الغاشِيَةِ التي مِنْ جانبِ البَسْمَلَةِ، وفائِدَةُ هذه التَّرجَمةِ مَعْرفةُ الكتابِ وتَيْسيرِ إخراجِهِ مِنْ بَيْنِ الكُتُبِ.

وإذا وَضعَ الكتابَ علىٰ أَرْضٍ أو تَختٍ[1]، فلتَكُنْ الغاشِيَةُ التي مِنْ جِهَةِ البَسْمَلَةِ وأَوَّل الكتابِ إلى فَوق، ولا يُكثرُ وضْعَ الرَّدَّة في أثنائه كيلا يُسرِعَ تكسُّرُها، ولا يَضَعُ ذواتِ القطع الكبيرِ فَوْقَ ذواتِ الصَّغيرِ كيلا يَكْثُرَ تساقُطُها.

ولا يَجْعلُ الكتابَ خزانَةً لكراريس أَوْ غَيْرِها، ولا مخدَّة، ولا مِرْوَحَةً، ولا مِكْبَساً، ولا مِسنداً، ولا مُتكأً، ولا مِقْتَلَةً للبَقِّ وغيرِهِ، لا سيَّما في الوَرَقِ فهو علىٰ الوَرَقِ أَشَدُّ، ولا يطوي حاشِيَةَ الوَرَقَةِ أو زاويَتَها، ولا يُعلم بعودٍ أو شيءٍ جافٍّ بل بوَرَقَةٍ أو نَحْوِها، وإذا ظَفَر فلا يَكْبِسُ ظُفُرَهُ قَوياً.

[اعتبار صحة الكتاب قبل أخـــذه]

الرَّابعُ: إذا اسْتعارَ كتاباً فينبغي له أَنْ يتفقَّدَهُ عند إرادةِ أَخْذِهِ وردِّهِ، وإذا اشترىٰ كتاباً تعهَّدَ أَوَّلَهُ، وآخِرَهُ، ووسطَهُ، وترتيبَ أبوابِهِ وكراريسِهِ، وتصفَّحَ أَوْراقَهُ، واعتبرَ صِحَّتَهُ.

ومِمَّا يُغَلِّبُ علىٰ الظَّنِّ صِحَّتَهُ ـ إذا ضاقَ الزَّمانُ عَنْ تفتيشِهِ ـ ما قالَهُ الشَّافِعيُّ ﷺ قال: «إذا رَأَيْتَ الكتابَ فيه إلحاقٌ وإصلاحٌ فاشْهَدْ لَهُ بالصِّحَّةِ»، وقالَ بعضُهم: «لا يضيءُ الكِتابُ حتىٰ يُظْلِمَ»، يُريدُ إصلاحَهُ.

[أدب نسخ الكتب]

الخامِسُ: إذا نَسَخَ شيئاً مِنْ كُتبِ العلومِ الشَّرْعيةِ فينبغي أَنْ

---

(١) التَّخْتُ: وعاءٌ تُصان فيه الثياب، فارسيٌّ، وقد تكلمت به العرب. لسان العرب (١/ ٢٩٦).

يكونَ علىٰ طهارةٍ، مستقبلَ القِبْلَةِ، طاهرَ البَدَنِ والثِّيابِ، بحبرٍ طاهرٍ.

ويَبتدئُ كُلَّ كتابٍ بكتابةِ: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ)، فإنْ كانَ الكتاب مَبْدوءاً فيهِ بخُطْبةٍ تَتَضمَّنُ حَمْدَ اللَّهِ تعالى والصلاةَ علىٰ رسولِهِ ﷺ كَتَبها بَعْدَ البَسْملةِ، وإلا كَتَبَ هو ذلكَ بعدها، ثُمَّ كَتَبَ ما في الكتابِ.

وكذلكَ يَفْعَلُ في خَتمِ الكتابِ أو آخرِ كُلِّ جُزْءٍ منه بعدما يَكتبُ «آخرُ الجزءِ الأوَّلِ» أو «الثَّاني» ـ مثلاً ـ «ويَتْلوهُ كذا وكذا» إنْ لَمْ يَكُنْ كَمُلَ الكتابُ، ويكتُبُ إذا كَمُلَ: «تَمَّ الكتابُ الفُلانيُّ»، ففي ذلكَ فوائدَ كثيرةٌ.

وكلَّما كَتَبَ اسمَ اللَّهِ تعالىٰ أَتْبَعه بالتعظيمِ، مثل: تعالىٰ، أو سُبْحانه، أو عَزَّ وجَلَّ، أو تقدَّس، ونحو ذلكَ.

وكُلَّما كَتَبَ اسمَ النبيِّ ﷺ كَتَبَ عليه بعدُ: الصلاةَ عليه والسَّلامَ، ويُصلي هُوَ عليهِ بلسانِهِ أَيْضاً، وجَرَتْ عادةُ السَّلفِ والخَلَفِ بكتابةِ «صلَّى اللهُ عليه وسلَّم»، ولعلَّ ذلكَ لقَصْدِ موافقةِ الأَمْرِ في الكتابِ العزيزِ في قوله: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[1]، وفيهِ بَحْثٌ يطولُ هٰهنا.

ولا يَخْتصِرُ الصلاةَ في الكتابةِ ـ ولو وَقَعَتْ في السَّطرِ مِراراً ـ كما يَفْعَلُ بعضُ المَحْرومينَ المُتَخلِّفينَ فيكتبُ: صلع، أو صلم، أو صلسلم، وكُلُّ ذلكَ غَيْرُ لائقٍ بحقِّهِ ﷺ، وقَدْ وَرَدَ في كتابةِ الصلاةِ بكمالها وتَرْكِ اختصارِها آثارٌ كثيرةٌ[2].

وإذا مرَّ بذكرِ الصَّحابي ـ لا سيَّما الأكابرُ منهم ـ كَتَبَ:

---

(١) الأحزاب: ٥٦.

(٢) انظر: «الجامع» للخطيب (١/٤١٩ ـ ٤٢٣)، «القول البديع» للسخاوي (ص٣٥٣ ـ ٣٦٣)، ولا يصح من المرفوع شيء فيما وقفتُ عليه.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا يكتبُ الصلاةَ والسلامَ لأحدٍ غَيْرِ الأنبياءِ والملائكةِ إلا تَبعاً لهم، وكُلَّما مرَّ بذكرِ أَحَدٍ مِنَ السَّلفِ فَعَلَ ذلكَ، أو كَتَبَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا سيَّما الأئمةُ الأعلامُ وهداةُ الإسلامِ.

[تحسين الخط، والمختار في أدوات الكتابة]

السَّادسُ: ينبغي أَنْ يتجنَّبَ الكتابةَ الدَّقيقةَ في النَّسْخِ، فإنَّ الخَطَّ علامةٌ فأَبْيَنُهُ أَحْسَنُهُ، وكانَ بعضُ السَّلفِ إذا رأىٰ خَطّاً دَقيقاً قالَ: «هذا خَطُّ من لا يُوقِنُ بالخَلَفِ مِنَ اللَّهِ ﷻ»، وقالَ بعضُهم: «اكتبْ ما يَنْفعُكَ وقتَ حاجَتِكَ إليه، ولا تكتبْ ما لا يُنْتَفَعُ به وَقْتَ الحَاجَةِ»، والمُرادُ وَقْتَ الكِبَرِ وضَعْفِ البَصرِ.

وقَدْ يَقْصِدُ بعضُ السَّفَّارةِ بالكتابَةِ الدَّقيقةِ خِفَّةَ المَحْمَلِ، وهذا وإن كانَ قَصْداً صحيحاً إلا أنَّ المَصْلَحَةَ الفائِتَةَ به في آخِرِ الأَمْرِ أَعْظَمُ مِنَ المَصْلحةِ الحاصلةِ بخِفَّةِ الحَمْلِ.

والكتابةُ بالحِبْرِ أَوْلىٰ من المِدادِ؛ لأنَّهُ أثبت، قالوا: ولا يكونُ القَلَمُ صُلْباً جداً فيَمْنَعُ سُرْعَةَ الجَرْيِ، ولا رَخواً فيُسْرِعُ إليه الحَفاءُ، قالَ بعضُهم: «إذا أردت أَنْ تُجوِّدَ خَطَّكَ فأَطِلْ جَلْفَتَكَ وأَسْمِنْها وحَرِّفْ قَطَّتَكَ وأَيْمِنْها»(١).

ولتكن السِّكينُ حادَّةً جداً لبِرايَةِ الأَقْلامِ وكَشْطِ الوَرَقِ خاصَّةً، ولا تُستعملُ في غيرِ ذلكَ، وليكنْ ما يَقُطُّ عليه القَلَمَ صُلْباً جِداً، وهُمْ يَحْمدون القَصَبَ الفارسيَّ اليابسَ جداً والآبَنُوسَ الصلبَ الصقلَ.

---

(١) القائل هو عبد الحميد الكاتب، انظر لشرح هذه المقالة: تاج العروس (٢٣/٩٨ ـ ٩٩)، وللزبيدي ـ أيضاً ـ رسالة تسمىٰ «حكمة الإشراق إلىٰ كتاب الآفاق»، بحثَ فيها الخط وأصله والأقلام وبرايتها ونحو ذلك، وهي مطبوعة ضمن «نوادر المخطوطات» (٢/ ٥٠) بتحقيق الأستاذ عبد السلام هارون رَحِمَهُ اللَّهُ.

[أدب تصحيح الكتاب وضبطه]

السَّابعُ: إذا صَحَّحَ الكتاب والمُقابلة علىٰ أصْلِهِ الصَّحيحِ أو علىٰ شَيْخٍ فينبغي لَهُ أن يَشْكُلَ المُشْكِلَ، ويُعْجِمَ المُسْتَعْجِمَ، ويَضْبِطَ المُلْتَبِسَ، ويتفقدَ مواضعَ التَّصحيفِ.

وإذا احتاجَ ضَبْطُ ما في مَتْنِ الكتابِ إلىٰ ضَبْطِهِ في الحاشيةِ وبيانِهِ فَعَلَ وكَتَبَ عليه بياناً، وكذا إن احتاجَ إلىٰ ضَبْطِهِ مَبْسوطاً في الحاشيةِ وبيان تفصيلِهِ؛ مثل أَنْ يكونَ في المَتْنِ اسمُ (حريز) فيقولُ في الحاشيةِ: هو بالحاءِ المُهْمَلَةِ وراءٌ بعدها وبالياء الخاتمةِ بعدها زاي، أو هو بالجيمِ والياءِ الخاتمةِ بين راءَيْنِ مُهْملتينِ، وشِبْهُ ذلكَ.

وقَدْ جَرَت العادةُ في الكتابةِ بضَبْطِ الحروفِ المُعْجَمَةِ بالنَّقْطِ.

وأما المُهْمَلَةُ: فمنهم مَنْ يجعلُ الإهمال علامةً، ومنهم من ضَبَطَهُ بعلاماتٍ تدلُّ عليهِ مِنْ قَلْبِ النَّقْطِ، أو حكايةِ المِثْلِ، أو بشكلةٍ صغيرةٍ كالهلالِ، وغَيْرِ ذلكَ.

وينبغي أَنْ يَكْتُبَ علىٰ ما صَحَّحَهُ وضبطَهُ في الكتابِ وهو في محلِّ شَكٍّ عِنْدَ مُطالعتِهِ أو تطرقِ احتمالٍ: (صَحَّ) صغيرةً، ويكتب فَوْقَ ما وَقَعَ في التَّصنيفِ أو في النسخِ وهو خَطأٌ: (كذا) صغيرةً، ويكتب في الحاشيةِ: (صوابُهُ كذا) إن كانَ يَتحقَّقُهُ، وإلَّا فَيُعَلِّمُ عليهِ ضَبَّةً - وهِيَ صورةُ رَأْسِ صادٍ - تُكتبُ فَوْقَ الكتابةِ غَيْرَ مُتَّصلةٍ بها، فإذا تحقَّقَهُ بَعْدَ ذلكَ وكانَ المكتوبُ صَواباً زادَ تلكَ الصادَ حاءً فتصيرُ: (صَحَّ)، وإلا كَتَبَ الصَّوابَ في الحاشيةِ كما تقدَّم.

وإذا وَقَعَ في النُّسخةِ زيادةٌ فإن كانتْ كَلِمَةً واحدةً فلهُ أَنْ يكتبَ عليها: لا، وأَنْ يَضْرِبَ عليها، وإنْ كانتْ أَكْثَرَ من ذلكَ ككلماتٍ أو سَطْرٍ أَوْ أَسْطُرٍ، فإن شاءَ كَتَبَ فَوْقَ أَوَّلِها (مِنْ) أو كَتَبَ (لا)، وعلىٰ آخرها (إلىٰ)، ومعناهُ: مِنْ هنا ساقطٌ إلىٰ هنا، وإن شاءَ ضَرَبَ علىٰ الجميعِ بأَنْ يَخُطَّ عليه خَطاً دقيقاً يَحْصُلُ به المقصودُ ولا يُسَوِّدُ

الوَرَقَ، ومنهم مَنْ يَجْعَلُ مكانَ الخَطِّ نُقطاً مُتتاليةً.

وإذا تكرَّرت الكلمةُ سَهْواً مِنَ الكاتبِ ضَرَب علىٰ الثَّانيةِ؛ لوقوعِ الأُولىٰ صَواباً في مَوْضعِها إلا إذا كانت الأُولىٰ آخِرَ سَطْرٍ؛ فإنَّ الضَّرْبَ عليها أَوْلىٰ صيانةً لأَوَّلِ السَّطْرِ إلا إذا كانتْ مُضافاً إليها فالضَّرْبُ علىٰ الثَّانيةِ أَوْلىٰ؛ لاتِّصالِ الأُوْلىٰ بالمُضافِ.

[تخريج الساقط]

الثَّامِنُ: إذا أَرَادَ تَخْرِيجَ شَيْءٍ في الحاشيةِ ـ ويُسمىٰ اللَّحَقُ بفَتْحِ الحاءِ ـ، **علَّمَ له في مَوْضِعِهِ بخَطٍّ مُنْعَطِفٍ قليلاً إلىٰ جِهَةِ التَّخْريجِ** ـ وجِهةُ اليَمينِ أَوْلىٰ إنْ أَمْكَنَ ـ ثُمَّ يكتبُ التَّخريجَ مِنْ مُحاذاةِ العلامةِ صاعداً إلىٰ أعلى الوَرَقَةِ، لا نازلاً إلىٰ أَسْفَلِها؛ لاحتمالِ تخريجٍ آخَرَ بَعْدَهُ، ويَجْعلُ رؤوسَ الحروف إلىٰ جهةِ اليمينِ سواء كان في جهةِ يمينِ الكتابةِ أو يَسارِها.

وينبغي أَنْ يَحْسِبَ السَّاقِطَ وما يَجيءُ مِنَ الأَسْطُرِ قَبْلَ أن يكتبها، فإنْ كانَ سَطْرينِ أو أَكْثَرَ جَعَلَ آخِرَ سَطْرٍ منها إلىٰ الكتابةِ إن كانَ التخريجُ عَنْ يمينِها، وإن كانَ التخريجُ عَنْ يسارِها جَعَلَ أَوَّلَ الأَسْطُرِ مِمَّا يَليها.

ولا يُوصلُ الكتابةَ والأَسْطُرَ بحاشيةِ الوَرَقَةِ، بل يَدَعُ مقداراً يحتملُ الحكَّ عِنْدَ حاجَتِه بمَرَّاتٍ، ثُمَّ يكتبُ في آخرِ التَّخريجِ: صحَّ، وبعضُهم يكتبُ بَعْدَ (صَحَّ) الكَلِمَةَ التي تَلي آخرَ التَّخريجِ في مَتْنِ الكتابِ علامةً علىٰ اتصالِ الكلامِ.

[أدب كتابة الحواشي]

التَّاسعُ: لا بَأْسَ بكتابةِ الحَواشي والفوائدِ والتَّنْبيهاتِ المُهِمَّةِ علىٰ حواشي كتابٍ يَمْلكُهُ ولا يكتبُ في آخرِهِ: (صَحَّ)؛ فَرْقاً بينَهُ وبَيْنَ التَّخْريجِ، وبعضُهم يكتبُ عليهِ: (حاشيةٌ) أو (فائدةٌ)، وبعضُهم يكتبُ في آخرِها.

ولا ينبغي أنْ يكتبَ إلا الفوائدَ المُهِمَّةَ المُتَعلِّقةَ بذلكَ الكتابِ،

مثل تنبيهٍ علىٰ إشكالٍ، أو احترازٍ، أو رَمْزٍ، أو خَطَإٍ ونحوِ ذلكَ.

ولا يُسَوِّدُهُ بنَقْلِ المسائلِ والفروعِ الغريبةِ، ولا يكثرُ الحواشي كثرةً تُظْلِمُ الكتابَ أو تُضَيِّعُ مواضِعَها علىٰ طالبِها.

ولا ينبغي الكتابةُ بَيْنَ الأَسْطُرِ، وقَدْ فَعَلَهُ بعضُهم بَيْنَ الأَسْطُرِ المُفَرَّقَةِ بالحُمْرَةِ وغيرِها، وتركُ ذلك أَوْلىٰ مُطْلقاً.

[تمييز الأبواب والفصول ونحوها في الكتابة]

العاشرُ: لا بَأْسَ بكتابةِ الأَبْوابِ والتَّراجمِ والفُصولِ بالحُمْرَةِ، فإنَّهُ أَظْهَرُ في البَيانِ، وفي فَواصلِ الكلامِ.

وكذلكَ لا بَأْسَ بالرَّمزِ به علىٰ أسماء، أو مذاهبَ، أو أقوالٍ، أو طُرُقٍ، أو أَنْواعٍ، أو لُغاتٍ، أو أَعْدادٍ، ونَحْوِ ذلكَ، ومَتىٰ فَعَلَ ذلكَ بيَّنَ اصْطلاحَهُ في فاتحةِ الكتابِ؛ ليَفْهَمَ الخائِضُ فيه مَعانيها.

وقَدْ رَمَزَ بالأَحْمَرِ جَماعَةٌ مِنَ المُحدِّثينَ والفقهاءِ والأُصوليينَ وغيرِهم لقَصْدِ الاختصارِ.

فإنْ لَمْ يكنِ ما ذكرناهُ مِنَ الأَبْوابِ والفُصولِ والتَّراجمِ بالحُمْرَةِ أَتىٰ بما يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ من تَغْليظِ القَلَمِ، وطُول المَشْقِ(١) واتحادِهِ(٢) في السَّطْرِ، ونَحْوِ ذلكَ؛ لِيَسْهُلَ الوقوفُ عليهِ عِنْدَ قَصْدِهِ.

وينبغي أَنْ يَفصِلَ بَيْنَ كُلِّ كلامَيْنِ بِدارَةٍ، أو تَرْجَمَةٍ، أو قَلَمٍ غليظٍ، ولا يُوصلُ الكتابةَ كُلَّها علىٰ طريقَةٍ واحدةٍ؛ لما فيهِ من عُسْرِ استخراجِ المَقْصودِ وتضييعِ الزَّمانِ فيه، ولا يَفْعَلُ ذلكَ إلا غَبيٌّ جداً!.

[الضرب]

الحادي عَشَرَ: قالوا: الضَّرْبُ أَوْلَىٰ مِنَ الحَكِّ لا سيَّما في كُتُبِ الحديثِ؛ لأنَّ فيهِ تُهَمَةً وجَهالةً فيما كان أو كُتِبَ، ولأنَّ زمانَهُ

---

(١) المَشْقُ في الكتابة: مَدُّ حروفها، القاموس (ص٩٢٤).

(٢) في (س): واتخاذه. ويمكن أن يكون مراده بقوله: «وطول المشق واتحاده في السطر» كتابة الأبواب والفصول والتراجم في سطر لوحدها مع مدِّ حروفها لتمييزها عن غيرها، والله أعلم.

أكثرُ فيضيعُ، وفِعْلَهُ أَخْطَرُ، فرُبَّما ثَقَبَ الوَرَقَ وأَفْسَدَ ما يَنْفُذُ إليه فأَضْعَفَها، فإنْ كانَ إزالةَ نُقْطَةٍ أو شكلةٍ ونحوِ ذلكَ فالحَكُّ أَوْلىٰ.

وإذا صَحَّحَ الكتابَ علىٰ الشَّيخِ أو في المُقابَلَةِ عَلَّمَ علىٰ مَوْضعِ وُقوفِهِ: (بَلَغَ)، أو (بَلَغَتْ)، أو (بَلَغَ العَرْضُ)، أو غيرَ ذلكَ مِمَّا يُفيدُ مَعْناه، فإن كانَ ذلكَ في سَماعِ الحديثِ كَتَبَ: (بَلَغَ في الميعادِ الأَوَّلِ) أو (الثَّاني) إلىٰ آخرِها، فيُعَيِّنُ عَدَدَهُ.

قالَ الخَطيبُ ـ فيما إذا أَصْلَحَ شيئاً ـ: «يَنْشُرُ المُصْلَحَ بنُحاتَةِ السَّاجِ وغَيْرِهِ مِنَ الخَشَبِ ويَتَّقي التَّتْريبَ»[1].



(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٣٢) ونصُّهُ في المطبوع: «ويكون ما ينشر به نحاتة الساج أو غيره من الخشب، ويتقي استعمال التراب».

البابُ الخَامِسُ

في آدابِ سُكْنىٰ المَدارِسِ للمُنْتهي والطَّالبِ، لأنَّها مساكِنُهم في الغَالِبِ

هو أَحَدَ عَشَرَ نَوْعاً:

[اختيار المدرسة التي يسكنها]

الأَوَّلُ: أَنْ ينتخبَ لنفْسِهِ مِنَ المَدارِسِ بقَدْرِ الإمْكانِ ما كانَ واقِفُهُ أَقْربَ إلىٰ الورَعِ، وأَبْعَدَ عن البِدَعِ، بحيث يَغْلِبُ علىٰ ظَنِّهِ أن المَدْرَسَةَ وَوَقْفَها من جِهةٍ حلالٍ، وأنَّ مَعْلومَها ـ إن تَناوَلَهُ ـ من طَيِّبِ المالِ؛ لأنَّ الحاجَةَ إلىٰ الاحتياطِ في المَسْكَنِ كالحاجَةِ إليهِ في المَأْكَلِ والمَلْبسِ وغيرِهِ.

ومَهْمَا أَمْكَنَ التَنَزُّهُ عَمَّا أَنشأَهُ المُلوكُ الذينَ لَمْ يُعلَمْ حالُهم في بنائِها وَوَقْفِها فَهُوَ أَوْلىٰ، وأمَّا مَنْ عُلِمَ حالُهُ فالإنسانُ علىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِ مَعَ أَنَّهُ قَلَّ أَنْ يَخْلُوَ جميعُ أَعْوانِهِم عَنْ ظُلْمٍ وعسفٍ.

[صفات المدرس، وذكرُ ما يتعلق بالمعيد]

الثَّاني: أَنَّ يكونَ المُدرِّسُ بها ذا رِياسَةٍ وفَضْلٍ، ودِيانَةٍ وعَقْلٍ، ومَهابَةٍ وجَلالَةٍ، وناموسٍ وعدالَةٍ، ومَحَبَّةٍ في الفضلاءِ، وعَطْفٍ علىٰ الضُّعفاءِ، يُقَرِّبُ المُحَصِّلينَ[1]، ويُرَغِّبُ المُشْتغلينَ، ويُبْعِدُ اللَّعَّابينَ، ويُنْصِفُ البَحَّاثينَ، حَريصاً علىٰ النَّفْعِ، مُواظباً علىٰ الإفادَةِ، وقَدْ تَقَدَّمَ سائرُ آدابِهِ[2].

فإنْ كانَ لها مُعيدٌ فَلْيَكُنْ مِنْ صُلحاءِ الفُضلاءِ، وفُضلاءِ الصُّلحاءِ، صبوراً على أَخْلاقِ الطَّلَبَةِ، حريصاً علىٰ فائِدَتِهم وانتفاعِهم بِهِ، قائماً بوَظيفَة إشْغالِهم.

وينبغي للمُدَرِّسِ السَّاكنِ بالمَدْرسةِ أن لا يكثرَ البُروزَ والخُروجَ مِنْ غَيْرِ حاجةٍ؛ فإن كَثْرَةَ ذلكَ تُسْقِطُ حُرْمَتَهُ من العيونِ.

---

(١) في (ظ): المخلصين.

(٢) انظر: الباب الثاني (ص٤٧).

ويُواظبُ علىٰ الصَّلاةِ في الجَماعةِ فيها؛ ليقتديَ به أَهْلُها ويتعودوا ذلكَ.

وينبغي أَنْ يجلسَ كُلَّ يومٍ في وَقْتٍ مُعَيَّنٍ ليقابلَ مَعَهُ الجَماعةُ الذين يطالعونَ دُرُوسَهُ من كُتُبهم ويُصَحِّحونَها ويَضْبِطونَ مُشْكِلَها، ولُغاتِها، واختلافَ النُّسَخِ في بَعْضِ المَواضِعِ وأَوْلاها بالصِّحَّةِ؛ ليكونوا في مُطالعَتِها علىٰ يقينٍ، فلا يَضيعُ فِكْرُهم، ويَتعبُ بالشَّكِّ فيها سِرُّهم.

وينبغي للمُعيدِ بالمَدْرسةِ أن يُقدِّمَ إشْغالَ أَهلِها علىٰ غَيْرِهم في الوَقْتِ المُعتادِ أو المَشْروطِ إن كانَ يتناولُ مَعْلومَ الإعادَةِ؛ لأنَّه مُتعيِّنٌ عليهِ ما دامَ مُعيداً، وإشغالُ غيرِهم نَفْلٌ أو فَرْضُ كفايَةٍ، وأَنْ يُعلِمَ المُدَرِّسَ أو النَّاظِرَ بمَنْ يُرجا فلاحُهُ ليُزادَ ما يستعينُ بهِ ويشرحَ صَدرَهُ، وأَنْ يُطالبَهُمْ بعَرْضِ مَحْفوظاتِهم إن لَمْ يُعَيَّنْ لذلكَ غَيْرُهُ، ويُعيدُ لهم ما توقَّفَ فهمُهُ عليهم من دروسِ المُدَرِّسِ؛ ولهذا سُمِّي مُعيداً.

وإذا شَرَطَ الوَاقِفُ استعراضَ المَحْفوظِ كُلَّ شَهْرٍ أو كُلَّ فَصْلٍ علىٰ الجَميعِ: خَفَّفَ قَدْرَ العَرْضِ علىٰ مَنْ لهُ أهليةُ البَحْثِ والفِكْرِ والمُطالعَةِ والمُناظَرَةِ؛ لأنَّ الجُمودَ علىٰ نَفْسِ المَسْطورِ يَشْغَلُ عَنِ الفِكْرِ الذي هُوَ التَّحصيلُ والتَّفَقُّهُ.

وأَمَّا المُبتدئونَ والمُنْتهونَ فيُطالَبُ كُلٌّ مِنهم علىٰ ما يَليقُ بحالِهِ وذِهْنِهِ، وقد تقدَّمَ سائرُ آدابِ العالِمِ مَعَ الطَّلَبَةِ[1].

[التعرف على شروط المدرسة التي يسكنها]

الثَّالثُ: أَنْ يتعرَّفَ بشروطِها ليقومَ بحقوقِها، ومَهْمَا أمكنَهُ التَّنزُّهُ عن معلومِ المَدارِسِ فهو أَولىٰ، لا سيَّما في المَدارسِ التي ضُيِّقَ في

---

(١) انظر: الفصل الثالث من الباب الثاني (ص٧٢).

شُروطها وشُدِّدَ في وظائِفها، كما قَدْ بُلِيَ أَكْثَرُ فقهاءِ الزَّمانِ به، نَسْأَلُ اللَّهُ الغِنىٰ عَنْهُ بمنِّهِ وكَرَمِهِ في خَيْرٍ وعافيةٍ.

فإنْ كانَ تحصيلُهُ البُلْغَةَ يُضيِّعُ زَمانَهُ ويُعَطِّلِهُ عن تَمامِ الاشْتغالِ، أو لَمْ تكن له حِرْفَةٌ أُخرىٰ تُحَصِّلُ بُلْغَتَهُ وبُلْغَةَ عيالِهِ فلا بَأْسَ بالاستعانَةِ بذلكَ بِنيَّةِ التَّفرغِ لأَخْذِ العِلْمِ ونَفْعِ النَّاسِ به، لكن يتحرَّىٰ القِيامَ بجميعِ شُروطِها ويحاسِبُ نفسَهُ علىٰ ذلكَ.

ولا يَجِدُ في نَفْسِهِ إذا طُلِبَ مِنْهُ أو وُبِّخَ عليه، بل يَعُدُّ ذلكَ نِعْمَةً مِنَ اللَّه تعالىٰ ويشكرُه عليهِ؛ إذْ وَفَّقَ له مَنْ يُكَلِّفهُ القِيامَ بما يُخَلِّصهُ من رِبْقَةِ الحرامِ والإِثْمِ، واللَّبيبُ مَنْ كانَ ذا هِمَّةٍ عاليةٍ ونَفْسٍ ساميةٍ.

[بعض ما يتعلق بسكنىٰ المدارس]

الرَّابعُ: إذا حَصَرَ الواقفُ سُكْنىٰ المَدارسِ علىٰ المُرَتَّبينَ بها دونَ غيرِهم لَمْ يَسْكُنْ فيها غيرُهم، فإن فَعَلَ كانَ عاصياً ظالماً بذلكَ.

وإنْ لَمْ يَحْصُر الواقفُ ذلكَ فلا بَأْسَ إذا كانَ السَّاكن أَهْلاً لها.

وإذا سَكَنَ في المدرسةِ غيرُ مَرَتَّبٍ بها فليُكْرِمْ أهلَها ويُقَدِّمْهُمْ علىٰ نَفْسِهِ فيما يحتاجونَ إليه مِنْها، ويَحْضُرُ دَرْسَها؛ لأنَّه أَعْظَمُ الشَّعائِرِ المَقْصودَةِ ببنائِها ووَقْفِها، لما فيه من القِراءةِ والدُّعاءِ للواقفِ والاجتماعِ علىٰ مَجْلسِ الذِّكْرِ وتذاكرِ العِلْمِ، فإذا تَرَكَ السَّاكِنُ فيها ذلكَ فقد تَرَكَ المَقْصودَ ببناءِ مَسْكَنِهِ الذي هو فيه، وذلكَ يُخالِفُ مقصودَ الواقفِ ظاهراً.

فإنْ لَمْ يَحْضُرْ، غابَ عَنْها وَقْتَ الدَّرْسِ؛ لأنَّ عَدَمَ مُجالسَتِهم مع حضورِهِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ إساءةُ أَدَبٍ، وتَرَفُّعٌ عليهم، واستغْناءٌ عن فوائِدِهم، واستهتارٌ بجماعَتِهم.

وإنْ حَضَرَ فيها فلا يَخْرجُ في حال اجتماعهم من بَيْتِه إلا لضرورَةٍ، ولا يَترَدَّدُ إليهِ مع حضورِهم، ولا يَدْعو إليهِ أَحَداً، أو يُخْرِجُ منه أحداً.

ولا يَتمشَّىٰ في المَدْرَسَةِ، أو يَرْفَعُ صوتَهُ ـ بقراءَةٍ، أو تكرارٍ، أو بَحْثٍ ـ رَفْعاً مُنْكراً، أو يُغْلِقُ بابَهُ أو يَفْتَحُهُ بصوتٍ، ونحوِ ذلكَ؛ لما في ذلكَ كُلِّهِ من إساءةِ الأَدَبِ علىٰ الحاضرينَ والحُمْقِ عليهم.

ورَأَيْتُ بعضَ العُلماءِ القُضاةِ الأَعْيانِ الصُّلحاءِ يُشَدِّدُ النَّكيرَ علىٰ إنسانٍ فَقيهٍ مَرَّ في المَدْرسةِ وَقْتَ الدَّرْسِ مع أنه كان قَيِّماً بمريضٍ في المَدْرَسَةِ قَريبٍ للمُدَرِّسِ وكانَ في حاجةٍ له.

[اغتنام أوقاته في المدرسة]

الخامسُ: أن لا يَشْتَغِلَ فيها بالمُعاشَرَةِ والصُّحْبَةِ، أو يَرْضىٰ مِن سَكَنِها بالسكةِ[1] والحَظْبَةِ[2]، بل يُقْبِلُ علىٰ شَأْنِهِ وتَحْصيلِهِ وما بُنِيَت المَدارِسُ له، ويَقْطَعُ العِشْرَةَ فيها جُمْلَةً؛ لأنَّها تُفْسِدُ الحالَ وتُضَيِّعُ المآلَ كما تقدمَ، واللَّبيبُ المُحَصِّلُ يَجْعَلُ المَدْرَسَةَ مَنْزِلاً يَقْضي وَطَرَهُ منهُ ثُمَّ يَرْتحلُ عنه.

فإنْ صَاحَبَ مَنْ يُعِينُهُ علىٰ تحصيلِ مقاصدِهِ، ويُساعِدُهُ علىٰ تكميلِ فوائِدِهِ، ويُنَشِّطُهُ علىٰ زيادَةِ الطَّلَبِ، ويخفضُ عنهُ ما يَجِدُهُ مِنَ الضَّجَرِ والنَّصَبِ؛ مِمَّنْ يُوثَقُ بدينِهِ وأَمَانَتِهِ ومَكارِمِ أَخْلاقِهِ في مُصاحَبَتِهِ فلا بَأْسَ بذلكَ، بَلْ هُوَ أَحْسَنُ، إذا كانَ ناصحاً له في اللَّهِ، غَيْرَ لاعبٍ ولا لاهٍ.

---

(١) في (هـ): بالمسألة، ويحتمل أن المراد بالسِّكَّة: الدينارُ والدرهمُ المضروبان، وربما كان المراد «السَّكَّة» بفتح السين المشددة ومعناها: قضاءُ الحاجة، والله أعلم.

(٢) الحاظبُ والمُحْظَئِبُ: السَّمينُ ذو البِطْنةِ. وقيل: هو الذي امتلأ بَطْنُهُ، وقد حَظَبَ يَحْظُب حَظْباً وحُظوباً وحَظِبَ حَظَباً: سَمِنَ. «لسان العرب» (٢/ ١٠٩).

ولتكنْ له أَنَفَةٌ من عَدَمِ ظُهورِ الفَضيلةِ مع طولِ المُقامِ في المدارِسِ ومُصاحَبَةِ الفُضلاءِ مِنْ أَهْلِها وتكرُّرِ سَماعِ الدُّروسِ فيها وتقدمِ غيرِهِ عليه بكثرةِ التَّحصيلِ.

وليطالبْ نَفْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ باستفادَةِ عِلْمٍ جديدٍ، ويُحاسِبْها علىٰ ما حَصَّلَتْهُ فيه ليأكلَ مُقَرَّرَهُ فيها حلالاً، فإنَّ المَدارِسَ وأَوْقَافَها لَمْ تُجْعَلْ لِمُجَرَّدِ المُقامِ، ولا لِمُجَرَّدِ التَّعبّدِ بالصلاةِ والصيامِ كالخَوانِكِ، بل لتكونُ مُعينةً علىٰ تَحصيلِ العِلْمِ والتَّفرّغِ له والتجرُّدِ عن الشواغلِ في أَوْطانِ الأَهْلِ والأقاربِ.

والعاقلُ يَعْلَمُ أن أَبْرَكَ الأيامِ يَوْمٌ يَزْدادُ فيهِ فضيلةً وعِلْماً، ويُكْسِبُ عدوَّهُ مِنَ الجِنِّ والإنْسِ كَرْباً وغَمًّا.

[إكرام أهل المدرسة التي يسكنها]

السَّادِسُ: أَنْ يُكرمَ أَهْلَ المدرسةِ التي يَسْكُنها؛ بإفشاءِ السَّلامِ، وإظهارِ المَودَّةِ والاحترامِ، ويَرْعىٰ لهم حَقَّ الجيرةِ والصُّحبةِ، والأُخوَّةِ في الدِّينِ والحرفةِ؛ لأنهم أَهْلُ العلمِ وحَمَلتُهُ وطُلَّابُهُ.

ويَتَغافَلُ عَنْ تَقْصيرهم، ويَغْفرُ زَلَلَهُم، ويَسْترُ عوراتِهم، ويشكرُ مُحْسنَهم، ويتجاوزُ عن مُسيئِهم.

فإنْ لَمْ يسْتَقِرَّ خاطِرُهُ لسوءِ جيرَتِهم وخُبثِ صفاتِهم أو لغيرِ ذلكَ فليرْتَحِلْ عَنْها ساعياً في جَمْعِ قلبِهِ واستقرارِ خاطِرِهِ.

وإذا اجتمعَ قلبُهُ فلا ينتقلْ مِنْ غَيْرِ حاجةٍ، فإنَّ ذلكَ مكروهٌ لِلْمُبْتَدِئينَ جِدًّا، وأَشدُّ مِنْهُ كراهيةً تَنَقُّلُهم من كتابٍ إلىٰ كتابٍ كما تقدَّمَ، فإنَّهُ علامةٌ علىٰ الضَّجَرِ واللَّعبِ وعدمِ الفلاحِ.

[اختيار الجار الأصلح والمحل المناسب]

السَّابعُ: أَنْ يختارَ بجوارِهِ ـ إنْ أَمْكَنَ ـ أَصْلَحَهم حالاً، وأكثرَهم اشتغالاً، وأجودَهم طَبْعاً، وأصْونَهم عِرْضاً؛ ليكونَ مُعيناً له علىٰ ما هو بصدَدِهِ، ومِنَ الأمثالِ: الجارُ قَبْلَ الدَّارِ، والرَّفيقُ قَبْلَ الطَّريقِ، والطِّباعُ سَرَّاقَةٌ، ومِنْ دَأْبِ الجِنْسِ التَّشَبُّهَ بجِنْسِهِ.

والمساكنُ العاليةُ لِمَنْ لا يضعفُ عَن الصُّعودِ إليها أَوْلىٰ بالمُشْتغِلِ وأَجْمَعُ لخاطرِهِ إذا كان الجيرانُ صالحينَ، وقد تقدَّمَ قولُ الخَطيبِ أَنَّ الغُرَفَ أَوْلىٰ بالحِفْظِ[1]، وأمَّا الضَّعيفُ والمُتَّهمُ ومَنْ يُقْصَدُ للفُتْيا والاشتغال عليه فالمساكنُ السُّفليةُ أَوْلَىٰ بهم.

والمَراقي التي تَقْرُبُ مِنَ البابِ أو مِنْ الدِّهليزِ أَوْلىٰ بالموثوقِ بهم، والمَراقي الدَّاخلةُ التي يُحتاجُ فيها إلىٰ المُرورِ بأَرْضِ المدرسةِ أَوْلىٰ بالمَجْهولينَ والمتّهمينَ.

والأَوْلَىٰ أَنْ لا يَسْكُنَ المدرسةَ وسيمُ الوَجْهِ أو صَبيٌّ ليسَ له فيها وَليٌّ فَطِنَ، وأَنْ لا يَسْكنها نساءٌ في أَمْكنةٍ تَمُرُّ الرِّجالُ علىٰ أبوابها، أَوْ لَها كُوًى تُشْرِفُ علىٰ ساحَةِ المدرسةِ.

ويَنْبغي للفقيهِ أَنْ لا يُدخِلَ إلىٰ بيتِهِ مَنْ فيه ريبةٌ أو شَرٌّ أو قِلَّةُ دينٍ، ولا يَدخُلَ إلىٰ بيتِ مَنْ فيه ريبةٌ أو قِلَّةُ دينٍ، ولا يُدخِلَ إليه مَنْ يكرهُهُ أهلُها، أو مَنْ يَنْقُلُ سيئاتِ سُكَّانها، أو يَنُمُّ عليهم، أو يُوقِعُ بينهم، أو يُشغلُهم عن تحصيلِهم، ولا يعاشرُ فيها غيرَ أهلها.

[أدب سُكنىٰ بعض الأماكن من المدرسة]

الثَّامنُ: إذا كان سَكَنُهُ في مسجدِ المدرسةِ أو في مكانِ الاجتماعِ ومرورُهُ علىٰ حُصُرِهِ وفُرُشِهِ فَلْيتحفَّظْ - عند صعودِهِ إليه - من سُقوطِ شيءٍ مِنْ نَعْليهِ، ولا يُقابلُ بأسفلِهما القِبْلَةَ، ولا وجوهَ النَّاسِ، ولا ثيابَهُ، بل يَجْعلُ أَسْفَلَ إحديهما إلىٰ أَسْفَلِ الأُخْرىٰ بَعْدَ نَفْضِها، ولا يُلقيها إلىٰ الأرضِ بعُنْفٍ، ولا يَتْرُكها في مظنةِ مَجالسِ النَّاسِ والواردينَ إليها غالباً كطَرَفي الصُّفَّةِ، بل يترُكها - إذا تَركَها - في أَسْفل الوسطِ ونحوِه، ولا يضعُها تَحْتَ الحُصُرِ في المَسْجِدِ بحيثُ تَنْكَسِرُ.

---

(١) انظر: (ص٩٠).

وإذا سَكَنَ في البيوتِ العُلْيا خَفَّفَ المَشْيَ والاستلقاءَ عليها ووَضعَ ما يثقلُ كيلا يُؤْذي مَنْ تَحْتَهُ، وإذا اجتمعَ اثنانِ من سُكَّانِ العُلوِّ أو غَيرِهِم في الدَّرجةِ للنُّزولِ بَدَرَ أَصْغَرُهُما بالنُّزولِ قَبْلَ الكبيرِ، والأَدَبُ للمُتأخِّرِ أن يَلْبَثَ ولا يُسْرِعَ بالنُّزولِ إلىٰ أَنْ ينتهيَ المتقدمُ إلىٰ آخرِ الدَّرجةِ من أسفل، فإن كانَ كبيراً تأكَّدَ ذلكَ، وإن اجْتَمَعا في أسفلِ الدَّرجةِ للطُّلوعِ تأخَّرَ أصغرُهما ليَصْعَدَ أكْبَرُهما قَبْلَه[1].

[ذكر ما لا ينبغي لساكن المدرسة فعله]

التاسعُ: أن لا يَتَّخِذَ بابَ المَدْرسةِ مَجْلساً، بل لا يجلسُ فيه إذا أَمْكنَ إلا لحاجةٍ، أو في نُدْرَةٍ لقبضٍ أو ضيقِ صَدْرٍ، ولا في دِهْليزِها المهتوكِ إلى الطَّريقِ، فقد نُهِيَ عن الجُلوسِ علىٰ الطُّرقاتِ[2]، وهذا منها أو في مَعْناها، لا سيَّما إن كانَ مِمَّنْ يُستحيىٰ منه، أو مِمَّنْ هُوَ في محلِّ تُهمةٍ أو لَعِبٍ؛ ولأنَّها في مظنة دخولِ فقيهٍ بطعامِهِ وحاجَتِهِ فرُبَّما استحيىٰ من الجالسِ، أو تكلَّفَ سلامَهُ عليهم، وفي مَظنةِ دخولِ نساءِ مَنْ يتعلَّقُ بالمدرسةِ ويشقُّ عليه ذلكَ ويُؤْذيهِ، ولأنَّ في ذلكَ بطالةً وتبذلاً.

ولا يُكْثر التَّمشي في ساحةِ المدرسةِ بطَّالاً من غَيْرِ حاجةٍ إلىٰ راحةٍ أو رياضةٍ أو انتظارِ أَحَدٍ، ويُقلِّلُ الخروجَ والدخولَ ما أَمْكَنَهُ، ويُسَلِّمَ علىٰ مَنْ بالبابِ إذا مرَّ به.

ولا يَدْخُلِ ميضاتَها العامةَ عِنْدَ الزِّحامِ من العامَّةِ إلا لضرورةٍ؛ لما فيه من التَّبذُّلِ، ويتأنىٰ عنده، ويطرقُ البابَ إنْ كان مَرْدوداً طَرْقاً

---

(١) لكي لا يعلو الصغيرُ الكبيرَ في الحالين.

(٢) أخرج البخاري (٢٤٦٥) عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ: **«إياكم والجلوس علىٰ الطرقات»**، فقالوا: ما لنا بدٌّ، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: **«فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها»**، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: **«غض البصر، وكف الأذىٰ، ورد السلام، وأمرٌ بالمعروف، ونهيٌ عن المنكر»**.

خَفيفاً ثلاثاً ثُمَّ يفتحَهُ بتأنٍّ، ولا يَسْتَجْمِرُ بالحائِط فينجِّسَهُ، ولا يَمْسَح يَدَهُ المُتَنجِّسَةَ بالحائِطِ أيْضاً.

[تتمة فيما لا ينبغي فعله لساكن المدرسة]

العاشرُ: أن لا يَنْظرَ في بيتِ أَحَدٍ في مُرورهِ من شُقوقِ البابِ ونحوِهِ، ولا يلتفتَ إليهِ إذا كانَ مَفْتوحاً، وإن سَلَّمَ سَلَّمَ وَهُوَ مارٌّ مِنْ غَيْرِ التفاتٍ.

ولا يُكثرُ الإشارةَ إلىٰ الطَّاقاتِ، لا سيَّما إن كانَ فيهِنَّ نساءٌ، ولا يَرْفَعُ صَوتَهُ جِداً في تكرارٍ أو نداءِ أَحَدٍ أو بَحْثٍ، ولا يُشَوِّشُ علىٰ غيرِهِ، بَلْ يخفِضُهُ ما أَمْكَنَهُ مُطْلقاً، لا سيَّما بحضورِ المُصَلِّينَ أو حضورِ أَهْلِ الدَّرْسِ.

ويتحفَّظُ من شِدَّةِ وقع القبقاب، والعُنْفِ في إغلاقِ البَابِ، وإزعاجِ المَشْي في الخُروجِ والدُّخولِ والصُّعودِ والنُّزولِ، وطَرْقِ بابِ المدرسةِ بشدةٍ لا يُحْتاجُ إليها، ونداءِ مَنْ بأعْلى المَدْرَسةِ مِنْ أَسْفلِها إلا أنْ يكونَ بصوتٍ مُعتدِلٍ عِنْدَ الحاجةِ.

وإذا كانت المدرسةُ مكشوفةً إلىٰ الطَّريقِ السَّالكِ من بابٍ أو شُبَّاكٍ تَحَفَّظَ فيها من التَّجَرُّدِ عن الثِّيابِ وكَشْفِ الرَّأْسِ الطَّويلِ مِنْ غَيْرِ حاجةٍ.

ويتجنَّبُ ما يُعابُ كالأَكْلِ ماشياً وكلامِ الهَزْلِ غالباً، والبَسْطِ بالفِعْلِ، وفَرَطِ التَّمطي، والتَّمايُلِ علىٰ الجَنْبِ والقَفَا، والضَّحِكِ الفاحِشِ بالقَهْقَهَةِ، ولا يَصْعدُ إلىٰ سَطْحِها المُشْرِفِ مِنْ غَيْرِ حاجةٍ أو ضَرورةٍ.

[بعض أدب حلقة الدرس]

الحادي عَشَرَ: أنْ يتقدمَ علىٰ المُدَرِّس في حضورِ مَوْضِعِ الدَّرس، ولا يتأخرَ إلىٰ بَعْد جُلوسِهِ وجلوسِ الجماعةِ فيُكَلِّفَهم المُعْتادَ مِنَ القِيامِ وَرَدِّ السَّلامِ، ورُبَّما فيهم معذورٌ فَيَجِدُ في نَفْسِهِ مِنْهُ

ولا يَعْرِفُ عُذْرَهُ، وقَدْ قالَ السَّلَفُ: «مِنَ الأَدَبِ مَعَ المُدَرِّسِ أَنْ ينتظِرَهُ الفقهاءُ ولا يَنْتَظِرُهُمْ».

وينبغي أَنْ يتأدَّبَ في حُضورِ الدَّرْسِ بأن يحضُرَهُ علىٰ أَحْسَنِ الهَيْئاتِ وأَكْمَلِ الطَّهاراتِ، وكان الشَّيْخُ أبو عمروٍ[1] يقطعُ مَنْ يحضرُ مِنَ الفُقهاءِ الدَّرْسَ مخففاً بغيرِ عمامةٍ، أو مفكك أزرارِ الفرجيةِ.

ويُحْسِنُ جلوسَهُ واستماعَهُ وإيرادَهُ وجوابَهُ وكلامَهُ وخِطَابَهُ، ولا يَسْتَفتحُ القراءَةَ والتعوذَ قَبْلَ المُدَرِّسِ، وإذا دعا المُدَرِّسُ أَوَّلَ الدَّرْسِ علىٰ العادَةِ أجابَهُ الحاضرون بالدعاءِ له أَيْضاً، وكانَ بعضُ أكابِرِ [2]مَشايخي الزُّهادِ[2] الأعلامِ يَزْبُرُ تاركَ ذلكَ ويُغَلِّظُ عليه.

ويتحفَّظُ مِنَ النَّوْمِ والنّعاسِ والحديثِ والضَّحِكِ وغيرِ ذلكَ مِمَّا تقدَّمَ في أَدَبِ المُتَعَلِّمِ[3].

ولا يتكلَّمُ بَيْنَ الدَّرْسين إذا خَتَمَ المُدَرِّسُ الأَوَّل بقوله: واللَّهُ أَعْلَمُ، إلا بإذنٍ منه، ولا يتكلَّمُ في مَسْألةٍ أَخَذَ المُدَرِّسُ الكلامَ في غيرِها، ولا يتكلمُ بشيءٍ حتىٰ يَنْظُرَ فيه فائدةً ومَوْضعاً.

ويَحْذرُ المُماراةَ في البَحْثِ والمُغالَبَةَ فيه، فإنْ ثارَتْ نَفْسُهُ لجَمَها بلِجامِ الصَّمْتِ والصَّبْرِ والانقيادِ، لما رُوي عنه ﷺ:

---

(١) يعني ابنَ الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ.
وابن الصلاح هو الشيخ تقي الدين عثمان بن عبد الرحمٰن الكُرْدي الشَّهْرَزُوري الشافعي، أحد أئمة المسلمين علماً وديناً، مات سنة (٦٤٣هـ).
انظر: «طبقات الشافعية الكبرىٰ» للسبكي (٨/ ٣٢٦).

(٢) في (هـ): مشايخ الزهاد، وفي (ع): المشايخ الزهاد.

(٣) انظر: (ص١٠٣) وما بعدها.

«**مَنْ تَرَكَ المِراءَ وهو مُحِقٌّ بنىٰ اللَّهُ له بَيْتاً في أعلى الجَنَّةِ**»[1]، فإنَّ ذلكَ أَقْطَعُ لانتشارِ الغَضَبِ، وأبْعَدُ عن منافرةِ القلوبِ.

ويَجْتَهِدُ كُلٌّ مِنَ الحاضرينَ علىٰ طهارةِ القَلْبِ لصاحِبِهِ وخُلُوِّهِ عن الحِقْدِ، وأن لا يقومَ وفي نَفْسِهِ شَيءٌ منه.

[خاتمة] وإذا قامَ مِنَ الدَّرْسِ فلْيَقُلْ ما جاءَ في الحديثِ: «**سُبْحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وأتوبُ إليكَ، فاغْفِرْ لي ذنبي إنه لا يَغْفِرُ الذنوبَ إلا أَنْتَ**»[2].



(١) أخرجه الترمذي (١٩٩٣)، وابن ماجه (٥١) من حديث أنس ﷺ مرفوعاً ولفظه: «**من ترك الكذب وهو باطل بُني له بيت في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بُني له في وسطها، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها**»، وحسنه الألباني بشواهده، «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣). واللفظ الذي أورده المصنف رحمه الله لم أجده فيما وقفتُ عليه من الكتب المسندة، ويظهر لي أنه نقله من «إحياء علوم الدين» فإنه فيه (١/٤٧)، والله أعلم.

(٢) تقدم تخريجه (ص٦٤)، ولم أقف علىٰ زيادة: «فاغفر لي ذنبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»، وفي ختم المصنف رحمه الله الكتاب بهذا الحديث لطيفة لا تخفىٰ.

الملاحق

الملحق الأول: كتابةُ الحديثِ وضبطُهُ وأدبُ الراوي وطالبِ الحديث من كتاب «المنهل الروي» للمُصنِّفِ ابنِ جَمَاعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الملحق الثاني: قصيدةُ أبي الحسنِ الجُرْجاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الملحق الثالث: صورٌ لبعض المدارس التي تولَّى المِصنِّف ابنُ جَمَاعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ التَّدريسَ فيها.

فاتحة الملاحق

الحمدُ لله الفتَّاحِ العليم، والصلاةُ والسَّلامُ على نبينا محمدٍ أزكى صلاةٍ وأسنى تَسليم، وعلى الآلِ والصَّحبِ وتابعيهم على المنهج القويم، أما بعدُ:

فإنه لما كان تكميل المقاصد من أغراض التصنيف المشهورة، وكان كتاب «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم» من جليل التآليف رأيتُ أن أُذيِّلَ عليه بما يُكمِّلُ بعضَ مقاصده.

وكنتُ أولَ الأمر أنوي إلحاقَ قصيدةِ أبي الحسن الجُرجاني رَحِمَهُ اللَّهُ التي ذَكَرَ المِصنِّفُ ابنُ جَمَاعة بعضَها؛ لجلالتها ولعناية العلماء بها.

ولما ذكرتُ هذا لفضيلة الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي ـ حفظه الله ـ أشار بإضافة كلام ابن جماعة رَحِمَهُ اللَّهُ المتعلقِ بأدب الراوي وطالب الحديث من كتابه الآخر «المنهل الروي»، فيُضم النَّظيرُ إلى نظيرِهِ ويُجْمَعُ المتفرق.

فبادرتُ إلى ذلك وأضفتُ إليه ما ذكره ابنُ جَمَاعة رَحِمَهُ اللَّهُ في (كتابة الحديث وضبطه) من كتابه المذكور؛ لمناسبته ـ أيضاً ـ لما في «تذكرة السامع والمتكلم».

ثم خَطَرَ لي أخيراً أن أضيف صوراً لبعض المدارس التي تولى المِصنِّفُ ابنُ جَمَاعة رَحِمَهُ اللَّهُ التَّدريسَ فيها، وقصدي من ذلك: بعثُ هِمَمِ طلاب العلم للعناية بتاريخ المدارس، ونظام التعليم فيها، ومعرفة تلك الأيام الزاهرة.

فأسأل الله تعالى أن أكون قد وُفِّقتُ فيما أَلحقت، والحمدُ لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

الملحقُ الأول

كتابةُ الحديثِ وضبطُهُ وأدبُ الراوي وطالبِ الحديث من كتاب «المنهل الروي» للمُصَنِّفِ ابنِ جَمَاعة رَحِمَهُ اللهُ

توطئة:

اختصر ابنُ جَمَاعة رَحِمَهُ اللهُ كتابَ «معرفة علوم الحديث» لأبي عمرو ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ (ت: ٦٤٣هـ) في كتابٍ سمَّاه: «المنهل الروي»، **ورتَّبَهُ على مُقدِّمةٍ وأربعةِ أطراف:**

المقدمة: في بيان مصطلحات يَحتاجُ إلى معرفتها طالبُ الحديث.

الطرف الأول: في الكلام على المتن والنَّظرِ في أقسامه وأنواعه.

الطرف الثاني: في الإسناد وما يتعلَّقُ به.

الطرف الثالث: في تَحَمُّلِ الحديث وطُرُقِ نقلِهِ وضبطِهِ وروايتِهِ وآدابِ ذلك.

الطرف الرابع: في أسماءِ الرِّجالِ وطبقاتِ العلماء.

والذي يَعنينا هنا هو الطرف الثالث، وقد نوَّعَهُ ابنُ جَمَاعة رَحِمَهُ اللهُ إلى ستة أنواع، يرتبط منها بموضوع كتابنا «تذكرة السامع والمتكلم» النوعُ الثالثُ والخامسُ والسادسُ، لذا فإني اقتصرت هنا على إيراد هذه الأنواع ضابطاً لألفاظها، مقتصداً في التعليق عليها، وقد اعتمدتُّ في إخراجها علىٰ نسخةٍ خطِّيَّةٍ جيِّدة، نُسِخَت سنة (٧٤١هـ)،

بعد وفاة ابن جماعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بثمان سنين، وهي محفوظة في دار الكتب المصرية (طلعت/ ٢١٧ مصطلح الحديث)، وأثبتُّ بعض الكلمات من طبعة الأخ الشيخ جاسم بن محمد الفجي ـ جزاه الله خيراً ـ.

وبذكر هذه الأنواع هنا يجتمعُ شَمْلُ كلامِ ابنِ جَمَاعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابةِ الحديثِ وضبطِهِ وأدبِ العالم والمتعلِّم.

الشروع في المقصود:

قال القاضي بدر الدين ابن جماعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

النوع الثالث: في كتابة الحديث وضبطه، وفيه فصول:

الأول: اختَلَفَ السلفُ في كتابة الحديث، فكرهها طائفة منهم كعمرَ وابنِ مسعود وأبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

وأباحها طائفةٌ منهم؛ كعليٍّ وابنه الحسنِ وعبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاص، ثم أجمع أتباع التابعين على جوازه.

فقيل: أَوَّلُ مَنْ صنَّفَ فيه ابنُ جُرَيْج، وقيل: مالكٌ، وقيل: الرَّبيعُ بنُ صَبِيح، ثم انتشرَ تدوينُهُ وجمعُهُ، وظَهَرَتْ فوائدُ ذلك ونفعُهُ.

وعلى كاتبه صرفُ الهمة إلى ضبطِهِ وتحقيقِهِ شَكْلاً ونقطاً، بحيث يُؤْمَنُ اللَّبسُ معه، ثم قيل: إنما يُشْكَلُ المُشْكِلُ، ولا يشتغلُ بتقييد الواضح، حتى قال بعضهم: أهلُ العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في المُلْتَبِس، وقال قومٌ: يُشْكَلُ الجميعُ لأجل المبتدئ وغيرِ المتبحِّر.

الثاني: يكون اعتناؤه بضبط المُلتَبِس من الأسماء أكثر؛ لأنه نَقْلي مَحْضٌ، قال ابن الصلاح: «ويستحبُّ ضبطُ المُشْكِل في نفس الكتاب، وكَتْبُهُ مضبوطاً واضحاً في الحاشية؛ لأنه أبلغ»[1].

---

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص١٦٣)، وابنُ الصلاح تقدمت ترجمته (ص١٤٦)، الحاشية (١).

ويحقِّقُ الخطَّ دون مَشْقِهِ وتَعْليقِهِ[1]، ولا يدقِّقُهُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ كضيقِ الوَرَقِ وتخفيفِ حَمْلِهِ في السفر، فإن الخطَّ علامةٌ فأحسنُهُ أَبْيَنُهُ، قال بعضهم: «اكتب ما ينفعُكَ وقتَ حاجتِكَ إليه»؛ أي: وقت الكِبَر وضعفِ البَصرَ.

والكتابةُ بالحبر أولى من المداد؛ لأنه أثبت، قالوا: ولا يكون القلم صلباً جدّاً فلا يجري بسرعة، ولا رخواً فيحفى سريعاً، قال بعضهم: «إذا أردتَّ جودةَ خطِّكَ فأطل جَلْفتك وأَسْمِنها، وحَرِّف قَطَّتَكَ وأَيمِنْها»[2]، وليكن ما يَقُطُّ عليه صُلْبًا جدّاً، ويُحْمَدُ القَصَبُ الفارسيُّ وخشبُ الآبنوس النَّاعم.

ويضبطُ الحروفَ المُهْملةَ، فقيل: تُنقط المهملةُ تَحْتَها بما فوق نظائرها المعجمة، وقيل: تُجعل كقُلامةِ الظُّفر فوقها مُضْجَعَةً على قفاها، وقيل: يُجْعَلُ تحتها صغيرٌ مثلها، وفي بعض الكُتُبِ القديمةِ فوقها خطٌّ صغير، وفي بعضها تحتها همزة.

ولا يصطلحُ مع نفسه برَمْزٍ لا يعرفه الناسُ إلا أن يُبَيِّنَ مرادَهُ، ويعتني بضبط مختلف الروايات ويُمَيِّزُها؛ فيجعل كتابَهُ على رواية، ثم ما كان في غيرها مِنْ زيادةٍ ألحقها في الحاشية، أو نقصٍ أَعْلَمَ عليه، أو خلافٍ نبَّهَ عليه، وسَمَّى راويَهُ مُبَيَّناً.

ولا بأسَ بكتابةِ التَّراجم بالحُمْرةِ، ورمزِ الأسماءِ والمذاهِبِ

---

(١) المشق: هو خفة اليد في الكتابة وإرسالها مع بعثرة الحروف وعدم إقامة الأسنان، والتعليق: خلط الحروف التي ينبغي تفرُّقها وطمس ما ينبغي إظهار بياضه.
انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٣/ ٢٨ ـ ٢٩).

(٢) تقدم التعليق على هذه الجملة وأن القائل هو عبد الحميد الكاتب، انظر ما تقدم (ص١٣١).

بها، وإذا رَمَزَ شيئاً بَيَّنَ اصطلاحه في أول الكتاب؛ ليعرفه من يَقِفُ عليه، واكتفى كثيرون بالتمييز بحمرة مبيناً ذلك.

الثالث: يجعلُ بين كلِّ حديثين دارةً، فَعَلَ ذلك جماعةٌ من المتقدمين، واستحبَّ الخطيبُ أن يكون غُفْلاً فإذا قابل نقط وسطها[1].

ولا يكتب المضاف في آخِرِ سطرٍ والمضافَ إليه في أولِ الآخَرِ؛ مثل: عبد الله، وعبد الرحمٰن، فيكره كتابةُ (عبد) آخرَ سطرٍ واسمُ (الله) أو (الرحمٰن) مع ابنِ فلانٍ أولَ الآخر، وكذلك رسول الله ونحو ذلك.

وإذا كتب اسم الله تعالى أتبعه بالتعظيم كـ(عز وجل) ونحوه، ويُحافِظُ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله كلما كتبه، ولا يسأم من تكراره وإن لم يكن في الأصل، ومَنْ أغفل ذلك حُرِمَ حظّاً عظيماً.

ويصلي بلسانه على النبي ﷺ كلما كتبه أيضاً، وكذلك الترضي والترحم على الصحابة والعلماء، ويُكره الاقتصارُ على الصلاة دون التسليم، ويكره الرَّمْزُ بالصلاة والترضي بالكتابة، بل يكتب ذلك بكماله.

الرابع: عليه مقابلةُ كتابِهِ بأصل شيخه وإن كان أجازَهُ، وأفضلُ المقابلةِ أن يُمسِكَ هو وشيخُهُ كتابَيْهما حالَ السَّماع وينظرَ معه مَنْ لا نُسْخَةَ معه، لا سيَّما إن كان يريد النقل من نسخته. وقال يحيى بنُ مَعين: «لا يجوز أن يروي من غير أصل الشيخ إلا أن ينظر فيه بنفسه حالة السماع»، والصحيحُ أنه يكفي مقابلةُ ثقةٍ أي وقتٍ كان.

(١) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٢٥).

وتكفي مقابلتُهُ بفرعٍ قُوبِلَ بأصلِ الشيخ وبأصلِ أصْل الشيخ المقابَلِ به أصلُ الشيخ، فإن لم يقابل به وكان الناقل صحيحَ النَّقلِ قليلَ السَّقَطِ ونَقَلِ من الأصل فقد جَوَّزَ الروايةَ منه الأستاذ أبو إسحاق[1] والإسماعيلي والبَرْقاني والخطيب، ويُبين حال الرواية أنه لم يقابل، وكتابُ شيخِهِ مع مَنْ فوقه ككتابه في جميع ذلك، ولا يروي كتاباً سَمِعَهُ من أيِّ نسخةٍ اتفقت، وسيأتي فيه الكلامُ.

فرعٌ: لو وجد في كتابه كلمةً مُهملةً وأشكلت عليه جاز أن يعتمدَ في ضَبْطِها وروايتِها على خبر أهل العلم بها، فإن كان فيها لغات أو روايات بيَّنَ الحال واحترز عند الرواية.

الخامس: إذا خَرَّجَ الساقط وهو اللَّحَقُ ـ بفتح اللام والحاء ـ فليخط من موضعِ سقوطه في السَّطر خطًّا صاعداً قليلاً معطوفاً بين السَّطرين عَطْفَةً يسيرةً إلى جهةِ اللَّحَقِ، وقيل يَمُدُّ العطفةَ إلى أول اللَّحَق، ثم يَكتبُ اللَّحَقَ قُبالةَ العَطْفِة في الحاشية، وجهةُ اليمين إن اتسعت أولى إلا أن يَسقُطَ في آخر السطر.

وليكتبه صاعداً إلى أعلى الورقة لا نازلاً إلى أسفلها؛ لاحتمالِ تخريجِ آخر بعده، ولتكن رؤوسُ حروفِ اللَّحَق إلى جهة اليمين، فإن زاد اللَّحَق على سطر ابتدأ سطورَهُ من جهةِ طَرَفِ الورقة إن كان في يمين الورقة بحيثُ تنتهي سطوره إلى أسطر الكتاب، وإن كان في الشِّمال ابتدأ الأسطر من جهة أسطر الكتاب.

ثم يكتبُ في انتهاء اللَّحَق: (صَحَّ)، وقيل: يكتبُ معها (رجع)، وقيل: الكلمةَ المتصلةَ به داخلَ الكتاب، وليس بمرضي؛ لأنه تطويلٌ مُوهِمٌ.

---

(١) هو الإسفراييني.

أما الحواشي غير الأصل؛ من شرحٍ أو بيانِ غَلَطٍ أو اختلافِ رواية أو نسخةٍ فلا يكتب في آخره: (صَحَّ)، وقال القاضي عياض: لا يخرج له خط[1]، وقيل: يُخرج له خط، وقيل: يخرج من وسط الكلمة للفرق بينهما، ولا يوصل الكتابة بحاشية الورقة، بل يَدَعُ ما يحتمل الحكَّ مرات.

فرعٌ: لا بأس بكتابة الحواشي والفوائدِ المِهمةِ على حواشي كتابٍ يملكه، ويكتب عليه: (حاشية) أو (فائدة)، ولا يكتب الحواشي بين الأسطر، ولا في كتابٍ لا يملكه إلا بإذن مالكه.

السادس: التصحيحُ والتَّمْريضُ والتَّضبيبُ من شأن المتقنين، فالتصحيحُ: كتابةُ (صَحَّ) على كلامٍ صَحَّ روايةً ومعنًى لكنَّهُ عُرْضَةٌ للشَّكِّ أو الخلاف.

والتَّضبيبُ ـ وقد يُسمَّى التَّمريض ـ: أن يُمَدَّ خطٌّ أولُهُ كرأسِ الصَّاد، ولا يلصق بالمدود عليه على ثابتٍ نَقْلاً فاسدٍ لفظاً أو معنًى أو ضعيفٍ أو ناقصٍ، ومن الناقص: موضعُ الإرسال أو الانقطاع.

وربما اقتصر بعضُهم علامةَ التَّصحيح فأشبهت الضَّبَّةَ، وتُوجد في بعض الأصول القديمة في إسنادٍ فيه جماعة عُطِفَ بعضُهم على بعضٍ علامةٌ تُشبِهُ الضَّبَّةَ بين أسمائهم، وليست ضَبَّةً بل كأنَّها علامةُ الاتصال.

السابع: إذا وقعَ في الكتاب خطأٌ وحقَّقَهُ كَتَبَ عليه: (كذا) صغيرة، وكتب في الحاشية: (صوابه كذا)؛ إن تَحقَّقَهُ.

وإن وقع فيه ما ليس منه نُفِيَ بالضَّرْبِ أو الحَكِّ أو المَحْوِ، وأولاها الضَّرْب، فقيل: يَخُطُّ فوقه خطاً بَيِّناً مُختلطاً به، ويتركه

---

(١) انظر: «الإلماع» للقاضي عياض (ص١٦٤)، وابنُ جماعة نقل معنى كلامه.

ممكنَ القراءة، ويسمى الشَّق[1]، وقيل: لا يخلطه بالكتابة، بل يكون فوقه معطوفاً على أوله وآخره، وقيل يُحَوِّقُ على أوله نِصْفَ دائرةٍ وعلى آخره نِصْفَ دائرة، وقيل: إن كَثُرَ المضروب عليه فقد يكفي التَّحويقُ على أوله وآخره وقد يحوق على أول كل سطر وآخره، وقيل: يكتبُ (لا) في أوله، و(إلى) في آخره.

وإن كان الضَّرْبُ على مكرَّرٍ فقيل: على الثاني، وقيل: يُبقي أحسَنَهُما وأبينَهُما صورةً، وقيل: إن كانا في أول سطر ضَرَبَ على الثَّاني، أو في آخره فعلى الأول؛ صيانةً للأسطر، أو في آخر سطرٍ وأولِ آخرَ ضَرَبَ على آخرِ السَّطْرِ؛ صيانةً لأوله.

فإن تكرَّرَ المضافُ أو المضافُ إليه أو الموصوفُ أو الصِّفةُ رُوعِيَ اتصالُهما.

وأما الحَكُّ والكَشْطُ والمَحْوُ فكرهها أهلُ العلم؛ لأنَّ الحكَّ والكَشْطَ يَحتملُ التغيير، وربما أفسد الورقة وما ينفذ إليه، والمحو مُسَوِّدٌ للقرطاس، وإذا أصلح شيئاً فقد قال الخطيب: «ينشره بنحاتةِ السَّاجِ ويتَّقي التتريب»[2].

الثامن: غَلَبَ على كَتبَةِ الحديث الاقتصارُ على الرَّمْزُ في (حدَّثنا) و(أخبرنا)، وشاع بحيث لا يخفى فيكتبون من (حدثنا): (ثنا) أو (نا) أو (دنا)، ومن (أخبرنا): (أنا) أو (أبنا) أو (رنا).

وإذا كان للحديث إسنادانِ أو أكثرُ كتبوا عند الانتقال من إسنادٍ

---

(١) قال السخاوي ﷺ: «وهو مأخوذ من (الشق) وهو الصدع في الإناء زجاجاً أو غيره؛ لاشتراكهما في الصدع، ولا سيما والحرف صار بالخط فوقه كأنه شُقَّ، أو من: (شق العصا) وهو التفريق؛ لكونه فرق بين الزائد والثابت».
انظر: «فتح المغيث» (٣/ ٧٦).

(٢) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤٣٢).

إلى إسنادٍ: (ح)، ولم يُبَيَّن أمرها عمن تقدم لكن كَتَبَ بعضُ الحفَّاظِ موضِعَها (صح) فأشعرَ بأنها رَمْزُهُ، وقيل: هي من التحويل من إسناد إلى إسناد، وقيل: هي من الحيلولة؛ لأنها تحول بين الإسنادين، وليست من الحديث فلا يتلفظ بشيء في مكانها، وقيل: هي إشارةٌ إلى قولنا: (الحديث)، والمغاربةُ يقولون مكانَها في القراءة: (الحديث)، ومن العلماء مَنْ يقول: (حا) ويَمُرُّ، وهو المختار.

التاسع: قال الخطيبُ: ينبغي أن يكتب بعد البسملة اسمَ شيخه المُسْمِعِ للكتاب وكنيتَهُ ونَسَبَهُ، ثم يسوق ما سَمِعَهُ منه، ويكتب فوق التسمية أو في حاشية أولِ ورَقةٍ تاريخَ السَّماع، ومن سَمِعَ معه، وكلًّا فَعَلَهُ الشُّيوخ[1].

ولا بأس بكَتْبِ طَبَقَةِ السَّماع في آخر الكتاب أو حيث لا يخفى منه، ولتكن الطبقةُ بخطِّ ثقةٍ معروفِ الخَطِّ، وعند ذلك فلا بأس بأنْ لا يصحح عليه الشيخ، ولا بأس أن يكتب سماعَهُ بخطِّ نفسِهِ إذا كان ثقةً، فقد فعله الثقات.

وعلى كاتب السَّماع: التَّحري وبيانُ السامع والمسْمِع والمسموع بلفظٍ بَيِّنٍ واضحٍ، وعليه تَجنُّبُ التساهل فيمن يُثْبِتُهُ، والحذرُ من إسقاط بعض السامعين لغرض فاسد.

وإذا لم يَحْضُر مجلساً فله أن يعتمد في حضورهم خبرَ ثقةٍ حَضَرهُ أو خبرَ الشيخ.

ومَنْ ثَبَتَ سماعُ غيره في كتابه قَبُحَ به كتمانُهُ أو منعُهُ نَسْخَهُ أو نقلُ سماعِهِ، فإن كان سماعه مُثْبَتاً برضى صاحبِ الكتاب لَزِمَهُ إعارتُهُ ولا يبطئ عليه وإلا فلا يلزمه، كذلك قاله أئمة المذاهب في

(١) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٤١٤ ـ ٤١٥).

أزمانهم وهم القاضي حفصُ بنُ غِياث الحنفي، والقاضي إسماعيلُ المالكي، وأبو عبد الله الزُّبيري الشافعي، وغيرهم.

وخالفَ في ذلك قومٌ، والأولُ هو الصحيحُ؛ لأن ذلك كشهادةٍ تعيَّنَتْ له عنده فعليه أداؤها كما يلزم متحمل الشهادة أداؤها وإن بَذَلَ نفسه بالمشي إلى مجلس الحكم.

العاشر: إذا نَسَخَ الكتابَ فلا ينقل سماعه إلا بعد المقابلةِ المَرْضيَّةِ، وكذا لا ينبغي لأحدٍ أن ينقل سماعاً إلى نُسخةٍ أو يُثْبِتَهُ فيها عند السَّماعِ، إلا بعد المقابَلةِ المرضيَّةِ بالمسموع، إلا أن يُبيِّنَ عند النقل كونَ النُّسخةِ غيرَ مقابَلةٍ أو ينبِّهَ على كيفية الحال.

وإذا قابل كتابه عَلَّمَ على مواضع وقوفِهِ، وإن كان في السماع كتب: (بلغ في المجلس الأول) أو (الثاني) إلى آخرها.

انتهى ما يتعلق بكتابة الحديث وضبطه.

ثم قال القاضي بدرُ الدِّينِ ابنُ جَماعة رَحِمَهُ اللهُ:

«**النوع الخامس**: في أدب الراوي، وفيه فصول:

الأول: علمُ الحديثِ علمٌ شريفٌ يناسبُ مكارمَ الأخلاقِ ومحاسنَ الشِّيَم، وهو من علوم الآخرة فمَنْ حُرِمَهُ حُرِمَ خيراً كثيراً، ومَنْ رُزِقَهُ مع حُسْنِ النيةِ فقد نال أجراً كبيراً.

فعلى مُعانِيه تصحيحُ النيةِ وإخلاصُها، وتطهيرُ القلبِ من الأغراض الدنيوية من رئاسةٍ أو طلبِ مالٍ أو غير ذلك مما لا يُراد به وجهُ اللهِ تعالى.

قال الثَّوريُّ: «كان الرجلُ إذا أراد أن يطلبَ الحديث تعبَّدَ قبل ذلك عشرين سنة».

الثاني: السِّنُّ المستحبُّ فيه التصدي لإسماع الحديث، فعن أبي محمد ابن خلَّاد أن يستوفيَ الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة،

وفيها مجتمع الأشد، قال: وليس بمنكر أن يحدث عند استيفاء الأربعين؛ لأنها حدُّ الاستواء، ومنتهى الكمال[1].

وأنكر القاضي عياض على ابنِ خَلَّاد ذلك؛ لأن جماعةً من السلف ومَنْ بعدهم نشروا علماً لا يُحصى ولم يبلغوا ذلك؛ كعمرَ بنِ عبد العزيز لم يبلغ الأربعين، وسعيدِ بنِ جُبيرٍ لم يبلغ الخمسين، وجلس مالكٌ للناس وله نيف وعشرون سنة، وقيل: سبع عشرة، وأُخِذَ عن الشافعي وهو في سن الحداثة[2].

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «ما ذكره ابنُ خَلَّاد محمولٌ على من تصدَّى للتحديث بنفسه من غير بَراعةٍ في العلم؛ لأنَّ السِّنَّ المذكورَ في مظنة الحاجة إليه، وما ذكره عياض عمن ذكرهم فالظاهرٌ أنه لبراعةٍ منهم في العلم تقدَّمَتْ، فظهرَ لهم معها الحاجةُ إليهم فحدثوا، أو لأنهم سُئلوا ذلك بصريح السؤال أو بقرينة الحال»[3].

والحقُّ أنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي لنشره في أي سن كان؛ كمالك والشافعي وغيرهما.

ومتى خُشي عليه الهَرَمُ والخَرَفُ والتَّخْلِيطُ أمسك عن التحديث، ويختلف ذلك باختلاف الناس، وكذا إذا عَمِيَ وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية.

ومال ابنُ خَلَّاد إلى أنه يمسك في الثمانين؛ لأنه حدُّ الهرم إلا إذا كان عقلُهُ ثابتًا بحيثُ يَعْرِفُ حديثه ويقوم به[4]، ووجه ما قاله:

---

(١) انظر: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» لابن خلاد (ص ٣٥٢ ـ ٣٥٣)، وابنُ خلاد هو القاضي الرَّامَهُرْمُزي (ت٣٦٠هـ).
(٢) هذا كله من كلام القاضي عياض. انظر: «الإلماع» (ص٢٠٠ ـ ٢٠٤).
(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص٢١٤ ـ ٢١٥).
(٤) انظر: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» (ص٣٥٤).

أنَّ مَنْ بلغ الثمانين ضَعُفَ حالُهُ غالباً وخيف عليه الإخلال وأن لا يُفطن له إلا بعد أن يُخَلِّطَ، كما اتفق لقوم من الثقات كعبدِ الرَّزاق وسعيدِ بنِ أبي عَرُوبة، حتى كان عبد الرزاق في آخر عمره ضَعُفَ فكان يُلَقَّن، وضَعَّفَ أحمدُ حديثَهُ بأَخَرَة.

وإلا فقد حدَّثَ خَلْقٌ بعد مجاوزة الثمانين لما ساعدهم التوفيق وصَحِبَتْهُم السلامة؛ كأنسِ بن مالكٍ وسَهْلِ بنِ سَعْدٍ وعبدِ اللهِ بنِ أبي أَوْفى من الصحابة، وكمالكٍ والليثِ، وابنِ عُيَيْنَةَ، وابنِ الجَعْدِ، وحدث قوم بعد المئة كالحسنِ بنِ عَرَفَةَ وأبي القاسمِ البَغَوي وأبي إسحاق الهُجَيْمي وأبي الطَّيبِ الطَبَري ﷺ.

الثالث: ينبغي أن لا يُحدِّثَ بِحَضْرَةِ مَنْ هو أولى منه لسِنِّهِ أو علمِهِ أو غيرِ ذلك، وقيل: لا يُحدِّثُ في بَلَدٍ فيه مَنْ هو أولى منه، وإذا طُلِبَ منه ما يعلمه عند أولى منه أرشدَ إليه؛ لأن الدين النصحية.

ولا يمتنع من تحديث أحد لعدم صحة نيته، فإنه يُرجى له تصحيحُها، وليحرص على نشره، ويبتغي جزيل أجره.

الرابع: إذا أراد حضورَ مجلس التَّحديثِ تطهَّرَ وتطيَّبَ وسرَّحَ لحيته، ثم يجلس مُتَمَكناً بوقار فإن رَفَعَ أحدٌ صوته زَبَرَهُ، رُوي ذلك كلُّهُ عن مالكٍ رحمه الله، وكان يكره أن يُحدِّثَ في الطريق أو هو قائمٌ أو مستعجلٌ.

ويُقبل على الحاضرين كلِّهم إذا أمكن، ولا يَسْرِدِ الحديث سَرْداً لا يُدْرِكُ بعضُهم فَهْمَهُ، ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على رسوله ﷺ ودعاءٍ يليق بالحال، قال بعضهم: بعد قراءةِ قارئٍ حسنِ الصَّوتِ شيئاً من القرآن.

الخامس: ينبغي للمحدِّثِ العارفِ عقدُ مجلسٍ لإملاء الحديث،

فإنه أعلى مراتبِ الرواية؛ لأن الشيخَ يتدبَّرُ ما يُمليه، والكاتبَ يُحقِّقُ ما يكتبه، والقراءةُ من الشيخ أو عليه رُبَّما غَفَلَ فيها أحدُهما.

ويتخذ مُستملياً مُحصِّلا متيقظاً يُبلِّغ عنه إذا كثر الجمع كما كان جماعة من الحفاظ يفعلون، ويستملي مرتفعاً على مكان وإلا قائماً.

وعلى المستملي تبليغُ لفظه على وجهه، وفائدةُ المستملي تفهيمُ السامع على بُعْدٍ، ومَنْ لم يسمع إلا المِبلِّغَ لم تجز له روايته عن الشيخ المملي إلا إذا بَيَّن الحال، وقد تقدم هذا[١].

ويستنصتُ المستملي الناسَ بعد قراءة حسن الصوت كما تقدم، ثم يُبسمل ويحمد الله تعالى ويصلي على رسوله ﷺ، ثم يُقبل على الشيخ ويقول: (مَنْ ذَكَرْتَ؟) أو (ما ذَكَرْتَ رحمك الله أو رضي الله عنك؟).

وكلما ذكر النبي ﷺ صلّى عليه، وكلما ذكر الصحابي ترضَّى عنه، ويُثني المحدثُ على شيخه حالَ الرواية بما هو أهله ويدعو له، ولا بأس بذكره بما يُعرف به من لَقَبٍ أو نِسْبةٍ ـ ولو إلى أُمٍّ ـ أو صَنْعةٍ أو وَصْفٍ في بَدَنِهِ.

وحسن أن يَجْمَعَ في إملائه جمعاً من شيوخه مُقدِّماً أفضلُهم، ويُملي عن كلِّ شيخٍ حديثاً، ويختار ما علا سندُهُ وقَصُرَ متنُهُ، ويتحرى المُستفادَ منه، ويُنبِّهُ إلى ما فيه من علوٍّ وفائدةٍ وضبطِ مُشْكِلٍ.

ويتجنَّبُ ما لا تحتمله عقولُ الحاضرين أو يخافُ عليهم الوَهَمَ في فهمه.

ثم يختم إملاءه بشيء من الحكايات والنوادر والإنشادات، وهو في الزُّهدِ والآدابِ ومكارمِ الأخلاق أولى.

وإذا قَصُرَ المحدثُ عن التَّخريجِ أو اشتغلَ عنه استعانَ ببعض

---

(١) انظر: «المنهل الروي» (ص٢٦٥ ـ ٢٦٦).

الحفاظ في التخريج له، قال الخطيب: «كان جماعة من شيوخنا يفعلونه»، وإذا فرغ من الإملاء قابل ما أملاه.

النوع السادس في أدب طالب الحديث، قد تقدمت جُمَلٌ من هذا النوع، ووراء ذلك فصول:

الأول: تصحيحُ النية في طلبه لله تعالى خالصاً، والحذرُ من قصدِ التوصل به إلى الأغراض الدنيوية، ويبتهلُ إلى الله تعالى في التوفيق والتيسير.

ويأخذُ نفسه بالآداب السَنِيَّة والأخلاق المرضية؛ فعن سفيان الثوري: «ما أعلم عملاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله به».

وقد تقدم الكلامُ في السنِّ الذي يبتدئ فيه بسماع الحديث(١)، وليغتنمْ مُدَّةَ إمكانه، ويُفرِّغَ جُهدَهُ في تحصيله.

الثاني: أن يبدأ بسماعِ ما عند أرجحِ شيوخِ بلدِهِ إسناداً وعلماً وديناً وشهرةً، فإذا فرغ من مهمّات بلده رحل في الطلب؛ فإنَّ الرَّحلةَ من عادةِ الحفاظِ المبرزين.

ولا يَحملهُ الشَّرَهُ في الطلب على التساهل في السماعِ والتَّحمُّلِ فيخل بشيء من شروطه، وليستعمل ما يمكنه استعماله مما يسمعه من الحديث في أنواع العبادات والآداب، فذلك زكاةُ الحديث كما قاله بِشْرٌ الحافي، وهو سببُ حفظه، قال وَكيع: «إذا أردتَّ حفظَ الحديث فاعمل به».

الثالث: أن يُعظِّمَ شيخَهُ وكلَّ مَنْ يسمع منه، فإن ذلك من إجلال العلم، ويتحرى رضاه، ولا يطيلُ عليه بحيثُ يُضجرُهُ، فرُبَّما كان ذلك سببَ حرمانه، وعن الزُّهْري قال: «إذا طال المجلسُ كان للشيطان فيه نصيبٌ».

---

(١) انظر: «المنهل الروي» (ص٢٥١ ـ ٢٥٣).

وليستشر شيخَهُ في أمورِهِ وكيفيةِ ما يعتمدُهُ من اشتغاله وما يشتغل فيه، وقد ذكرتُ في كتاب «أدب العالم والمتعلم» من هذا الباب ما يروي الظمآن إليه[1].

الرابع: إذا ظَفَرَ بسماعٍ أو فائدةٍ أرشد غيرَهُ من الطلبة إليه، فإن كتمان ذلك لُؤْمٌ من جَهَلَةِ الطلبة يُخاف على فاعله عدم النفع، فإن بركة الحديث إفادته، وبنشره يَنْمِي.

ولا يمنعه الحياءُ والكِبْرُ من السَّعْيِ في التَّحصيلِ وأخذِ العلم ممن هو دونه في سِنٍّ أو نَسَبٍ أو منزلةٍ.

وليصبر على جفاءِ شيخه، وليعتنِ بالمهمِّ ولا يضيع زمانه في الإكثار من الشيوخ لمجرد الكثرة، وليكتب وليسمع ما يقع له من كتابٍ أو جُزْءٍ بكماله، ولا ينتخب منه لغير ضرورة، فإن احتاج إليه تولاه بنفسه، فإن قَصُرَ عنه استعان بحافظ.

الخامس: أن لا يقتصر على مجرَّدِ سماعه وكَتْبِهِ دون معرفته وفهمه، بل يتعرفُ صحتَهُ وضعفَهُ ومعانِيَهُ وفقهَهُ وإعرابَهُ ولغتَهُ وأسماءَ رجالِهِ، ويحقِّقُ كلَّ ذلك.

ويعتني بإتقان مُشْكِلِهِ حفظاً وكتابةً، ويقدِّم في ذلك كلِّهِ الصحيحين، ثم بقيةَ الكتب للأئمة؛ كسنن أبي داودَ والترمذيِّ والنسائيِّ وابن ماجه، ثم كتابَ «سنن البيهقي»، ثم المسانيد؛ كـ«مسند أحمدَ بنِ حنبل» وغيره، ثم من كتبِ العلل كتابَهُ وكتابَ الدارقطني، ومن التواريخ تاريخَ البخاري وابن أبي خيثمة، ومن كتب الجرح والتعديل كتابَ ابنِ أبي حاتم، ومن مُشْكِلِ الأسماء كتابَ

---

(١) يشير المصنف رحمه الله إلى كتاب: «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم».

ابن ماكولا. ويعتني بكتبِ غريب الحديث وشروحه، وكلما مرَّ به مُشْكلٌ بَحَثَ عنه وأتقنه ثمَّ حَفِظَهُ وكَتَبَهُ، ويتحفظُ الحديثَ قليلاً قليلاً.

السادس: أن يشتغلَ بالتخريجِ والتَّصنيف إذا تأهَّلَ له، مُعتنياً بشرحه وبيانِ مُشْكلِهِ وإتقانِهِ، فقلَّما يَمْهَرُ في علم الحديث من لم يفعله، ولعلماء الحديث في تصنيفه طريقان:

أجودهما: على الأبواب، كما فعله البخاريُّ ومسلمٌ، فيذكر في كل باب ما عنده فيه؛ إما مطلقاً كالبيهقي، أو على شرطه كالبخاري.

الثانية: على المسانيد، فيجمع في ترجمةِ كلِّ صحابي ما عنده من حديثه؛ صحيحِهِ وضعيفِهِ، وعلى هذه الطريقة فقد يُرتب على الحروف، وقد يُرتبِ على القبائل؛ فيقدم بني هاشم ثم الأقربَ فالأقربَ، وقد يُرتب بالسابقة فيقدم العشرة، ثم أهل بدر، ثم الحديبية، ثم مَنْ هاجر بينها وبين الفتح، ثم أصاغر الصحابة، ثم النساء يبدأ بأمهات المؤمنين.

ومن أحسنه تصنيفاً ما جَمَعَ في كلِّ حديثٍ أو بابٍ طُرُقَهُ واختلافَ روايتِهِ مُعلَّلاً، كما فعل يعقوبُ بنُ شَيْبة.

وقد يُرتب على الشيوخِ، فيجمعُ حديثَ كلِّ شيخٍ على انفراده، أو على التراجم كـ: نافع عن ابنِ عمر، وهشام عن أبيه.

وليحذر من إخراج تصنيفه قبل تهذيبه وتحريره وتكرير نظره فيه، ويتحرى العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة، وليحذر من تصنيف ما لم يتأهل له.

وقد بسطت من الآداب في هذا النوع وفي الذي قبله في كتابي في «أدب العالم والمتعلم» ما لا يحتمله هذا المختصر، فمن أراده فعليه به، أو ما في فنه».

تم المقصود بحمد الله.

المحلق الثاني

قصيدةُ أبي الحسن الجرجاني رحمه الله

توطئة:

نحن بين يدي قصيدةٍ من غُرَرِ الشِّعر، سارت في الآفاق[١]، وتناشدها العلماء وحفظوها، وكان بعضهم يلقنها طلابه[٢].

قال ابنُ خَلِّكان (ت:٦٨١هـ) عن هذه القصيدة: «وهي أبيات طويلة مشهورة»[٣]، وسماها الذهبي (ت:٧٤٨هـ): «الأبيات الفائقة»[٤]، وعدَّها ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، وابن كثير (ت:٧٧٤هـ) من حَسَنِ الشعر[٥].

وأما تاج الدين السبكي (ت:٧٢٧هـ) فقال بعد روايته لها: «لله هذا الشعر ما أبلغه وأصنعه! وما أعلى على هَامِ الجوزاء موضعه! وما أنفعه لو سمعه مَنْ سمعه! وهكذا فليكن ـ وإلا فلا ـ أدبُ كلِّ فقيه، ولمثل هذا الناظم يَحْسُنُ النظمُ الذي لا نظير له ولا شبيه، وعند هذا ينطق المنصفُ بعظيم الثناء على ذهنه الخالص لا بالتمويه».

والقاضي أبو الحسن الجرجاني هو: علي بن عبد العزيز

---

(١) كما وصفها بذلك السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» (٣/ ٤٦٠).
(٢) انظر: «حلية طالب العلم» لبكر بن عبد الله أبو زيد (ص١٩٣) ضمن المجموعة العلمية.
(٣) انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٧٩).
(٤) انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٠).
(٥) انظر: «المنتظم (٧/ ٢٢١)، البداية والنهاية (١١/ ٣٨٠).

الجرجاني، الفقيه الشافعي، كان إلى جانب فقهه أديباً شاعراً ذا يدٍ طولى في الخط، ذا اطلاع كثير ومادة كثيرة، يشهد له بذلك كتابه «الوساطة بين المتنبي وخصومه»[(١)].

وكان حسن السيرة في قضائه، محمود الطريقة، ومن مستجاد شعره:

ما تَطَعَّمْتُ لذة العيش حتى صرتُ للبيت والكتابِ جليسا

ليس عندي شيءٌ ألذ من الـ ـعلم فما أبتغي سواه أنيسا

توفي سنة (٣٩٢هـ) بالري، وحمل تابوته إلى جرجان فدفن فيها[(٢)].

الشروع في المقصود:

أورد ابن جماعة رحمه الله ثلاثة أبيات من قصيدة القاضي أبي الحسن الجرجاني رحمه الله[(٣)] فرأيتُ إيراد القصيدة كاملة ليحفظها من يحب ذلك من طلبة العلم.

والقصيدة رواها تاج الدين السُّبْكي (ت: ٧٢٧هـ) بإسناده في «طبقات الشافعية الكبرى»[(٤)]، وفي «معيد النعم ومبيد النقم»[(٥)]، قال السُّبْكي:

«ومن شعر أبي الحسن السائر في الآفاق:

---

(١) مطبوع بتحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، وصدر عن دار القلم، بيروت سنة (١٩٦٦م).

(٢) مصادر ترجمته: «المنتظم» لابن الجوزي (٧/ ٢٢١)، «وَفَيَات الأعيان» لابن خَلِّكان (٣/ ٢٧٨)، «طبقات الشافعية» للسبكي (٣/ ٤٥٩)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٩/ ١٧)، «البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٣٨٠)، وغيرها.

(٣) تقدمت في (ص٤٩).

(٤) انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» (٣/ ٤٦٠ ـ ٤٦١).

(٥) انظر: «معيد النعم ومبيد النقم» (ص٩٧ ـ ٩٩).

ما أنشدناه الحافظ أبو العباس بن المُظفَّر بقراءتي عليه، قال: أنشدنا الحسنُ بنُ عليٍّ بنِ محمدِ بنِ الخلَّالِ بقراءتي، أنشدنا جعفرُ بنُ عليٍّ الهَمْدَانيُّ سماعاً عليه، قال: أنشدنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمٰن بنِ يحيى العُثمانيُّ الدِّيباجيُّ الإمام، قال: كتب إليَّ العلامة أبو القاسم محمودُ بنُ عمرَ بنِ محمدٍ الزَّمَخْشَرِيُّ من مكة وأجاز لي.

ح: وكتب إليَّ أحمدُ بنُ عليٍّ الحنبلي، وزينبُ بنتُ الكمالِ، وفاطمةُ بنتُ إبراهيمَ بنِ أبي عمر، عن محمدِ بنِ عبدِ الهادي، عن الحافظ أبي طاهرٍ السِّلَفِيِّ، عن الزَّمَخْشَرِيِّ، قال: أنشدنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الخُوارزميُّ، قال: أنشدنا أبو سعدٍ المحسنُ بنُ محمدٍ الجُشَمِيُّ، قال: أنشدنا الحاكمُ أبو الفضلِ إسماعيلُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ، قال:

أنشدنا القاضي أبو الحسن عليُّ بنُ عبدِ العزيز الجُرجانيُّ لنفسه:

يَقولون لي فيكَ انقباضٌ وإنَّما ... رأوا رجلاً عن مَوْقِفِ الذُّلِّ أَحْجَمَا

أرى الناسَ من داناهمُ هانَ عندَهُمْ ... ومن أكرمتْهُ عِزَّةُ النَّفسِ أُكرِمَا

وما كلُّ بَرْقٍ لاحَ لِيْ يَستفزُّني ... ولا كلُّ مَنْ لاقَيْتُ أرضاهُ مُنْعِما

وإنِّيْ إذا ما فاتني الأمرُ لم أَبِتْ ... أُقَلِّبُ كَفِّيْ إِثْرَهُ مُتندِّمَا

ولم أقضِ حقَّ العلمِ إنْ كانَ كُلَّما ... بدا طَمَعٌ صيَّرتُهُ لِيَ سُلَّمَا

إذا قيلَ هذا مَنْهَلٌ قلتُ قَدْ أَرى ... ولكنَّ نَفْسَ الحُرِّ تَحْتَمِلُ الظَّمَا

ولم أبتذِلْ في خِدْمَةِ العلمِ مُهجتي ... لأخدمَ من لاقَيْتُ لكنْ لأُخْدَمَا

أأشقى به غَرْساً وأجنيهِ ذِلَّةً؟ ... إذاً فاتباعُ الجَهل قد كان أَحْزَمَا

ولو أنَّ أهلَ العِلْمِ صانوهُ صانَهُمْ ... ولو عظَّمُوهُ في النُّفوسِ لَعُظِّما

ولكنْ أهانوهُ فهانَ ودنَّسُوا ... مُحيَّاهُ بالأطماعِ حتى تَجهَّما

فائدة:

قال السُّبْكيُّ بعد هذه روايته للقصيدة في «معيد النعم»[1]:

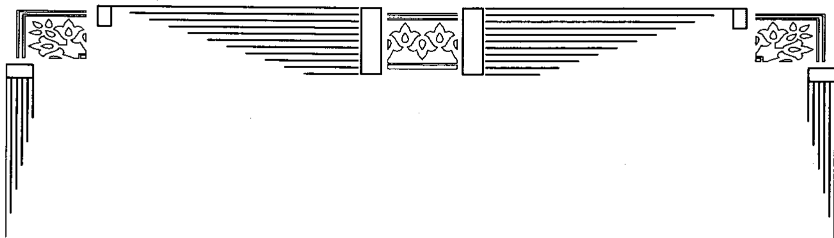
«فلقد صدق هذا القائل، لو عظموا العلم لعظمهم.

وأنا أقرأ قوله: «لعظما» بفتح العين، فإن العلم إذا عُظِّمَ يُعَظِّم، وهو في نفسه عظيم؛ ولهذا أقول: «ولكن أهانوه فهانوا».

ولكن الرواية: «فهان»، و«لعظِّما» بضم العين، والأحسنُ ما أشرتُ إليه».

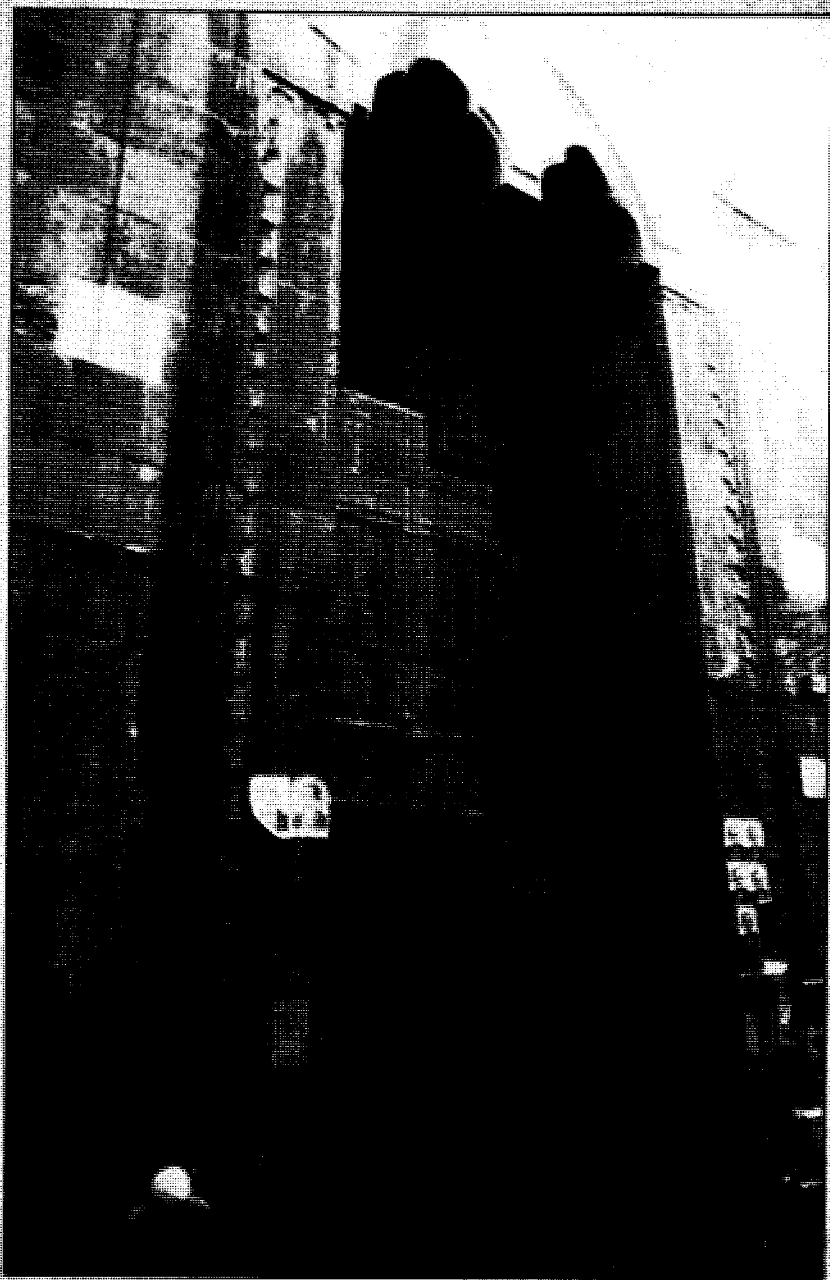


(١) انظر: «معيد النعم ومبيد النقم» (ص٩٩).



الملحق الثالث

صورٌ لبعض المدارس التي تولَّى المُصنِّفُ ابنُ جَمَاعة رحمه الله التَّدريسَ فيها



بوابة المدرسة العادلية في دمشق.



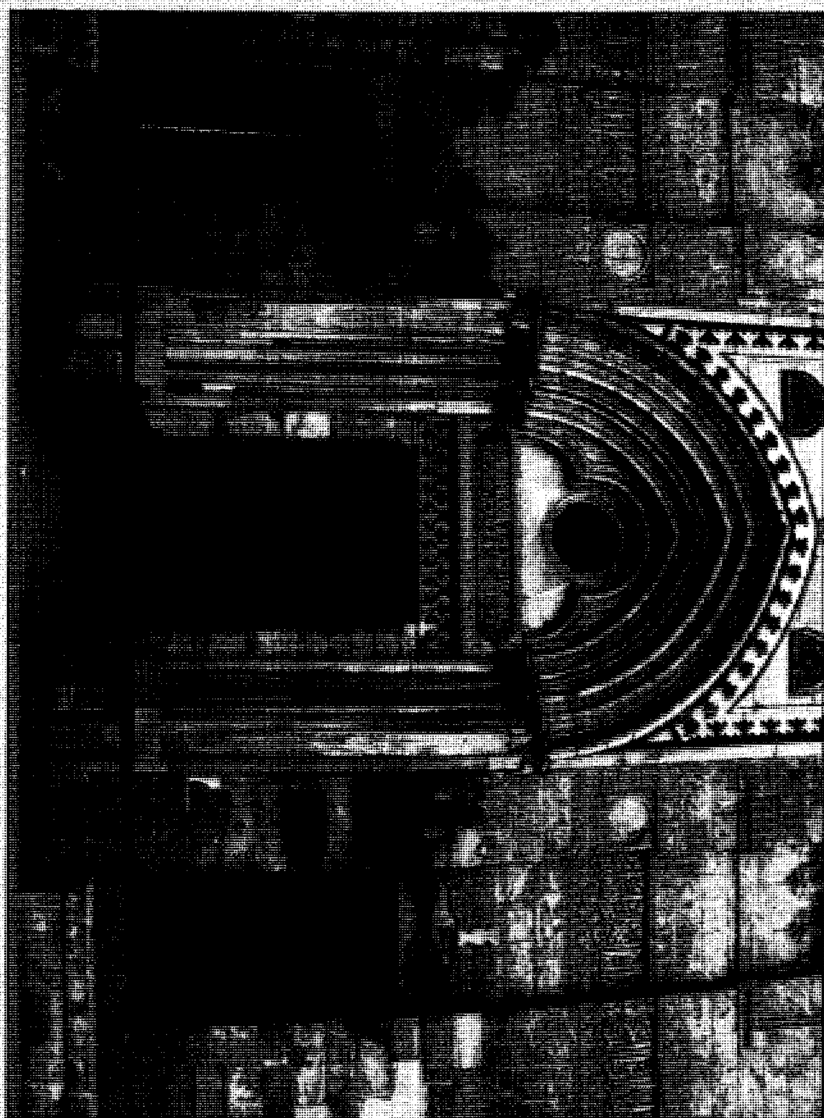
أحد أبواب المدرسة العادلية في دمشق.



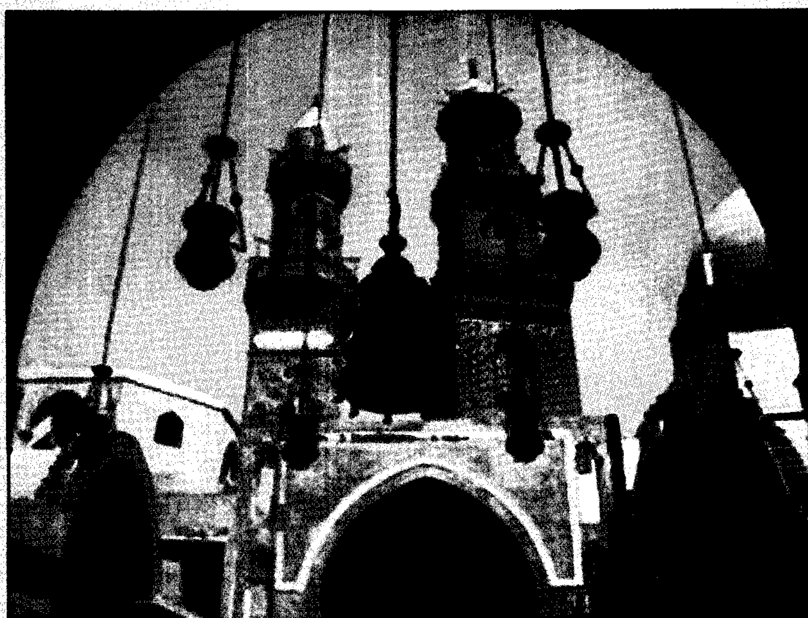
صورة قديمة للمدرسة الشامية البرانية في دمشق
وتظهر في الصورة مئذنة مسجد المدرسة



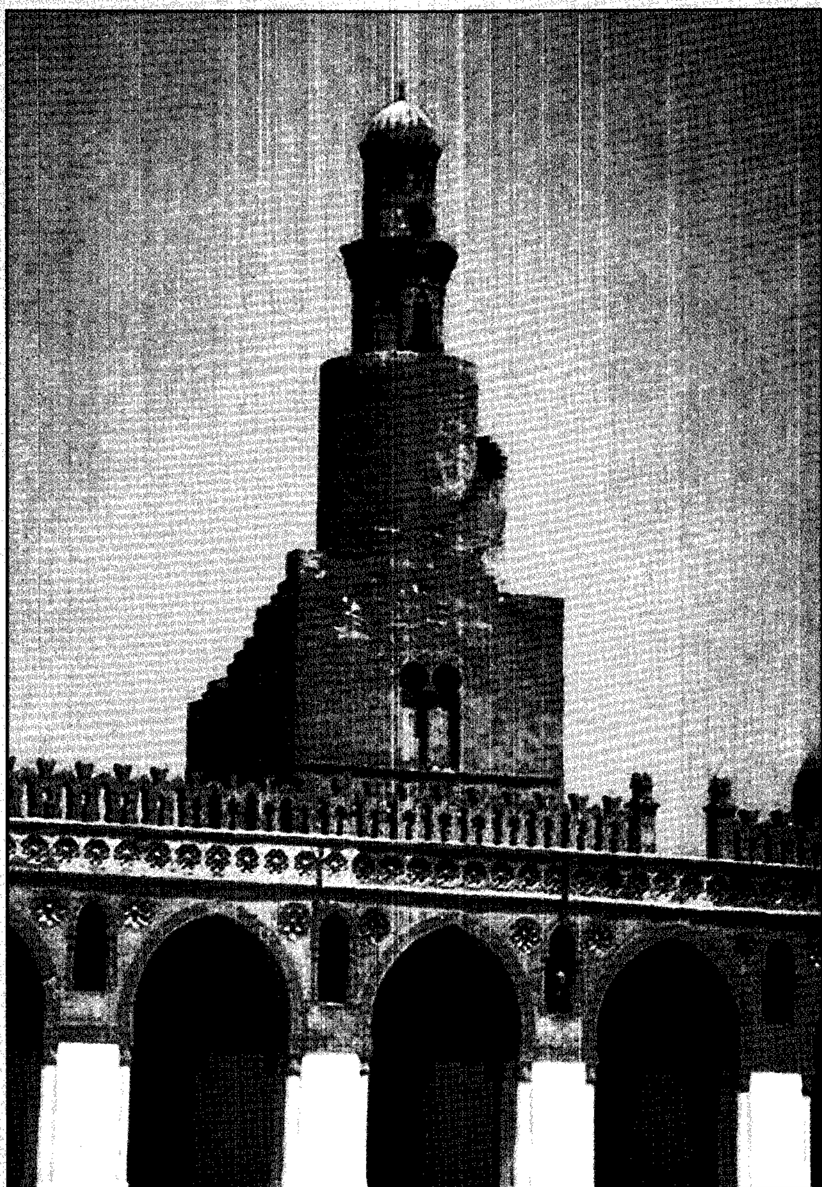
صورة حديثة للمدرسة الشامية البرانية في دمشق.



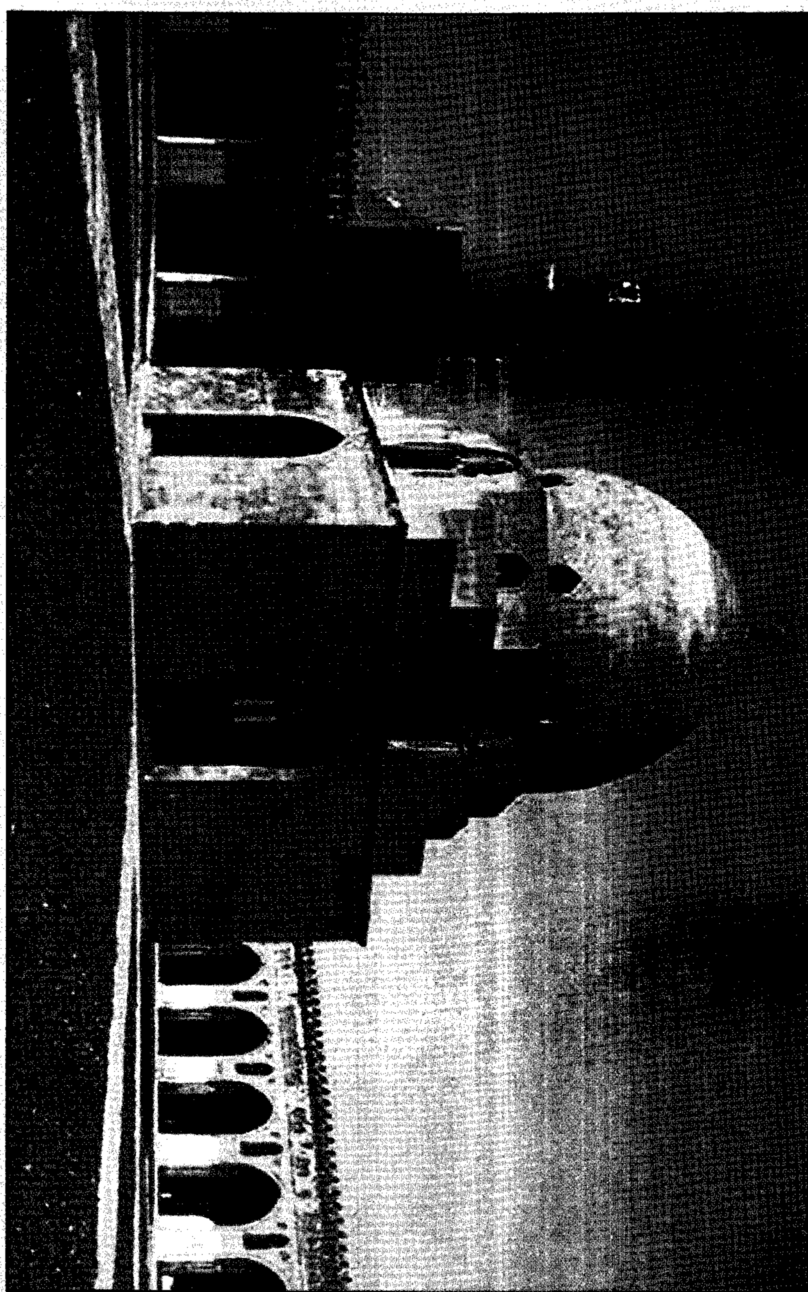
باب المدرسة الناصرية في القاهرة.



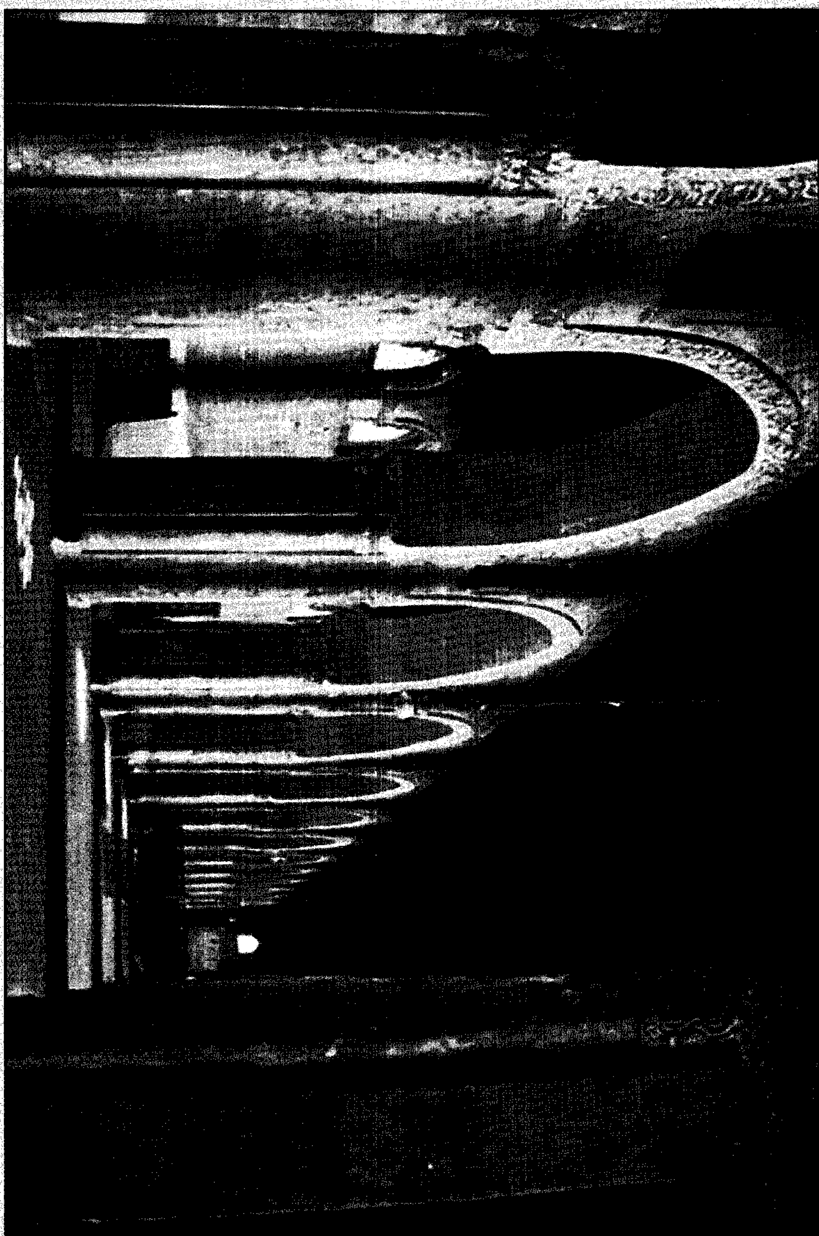
مسجد المدرسة الناصرية في القاهرة من الداخل.



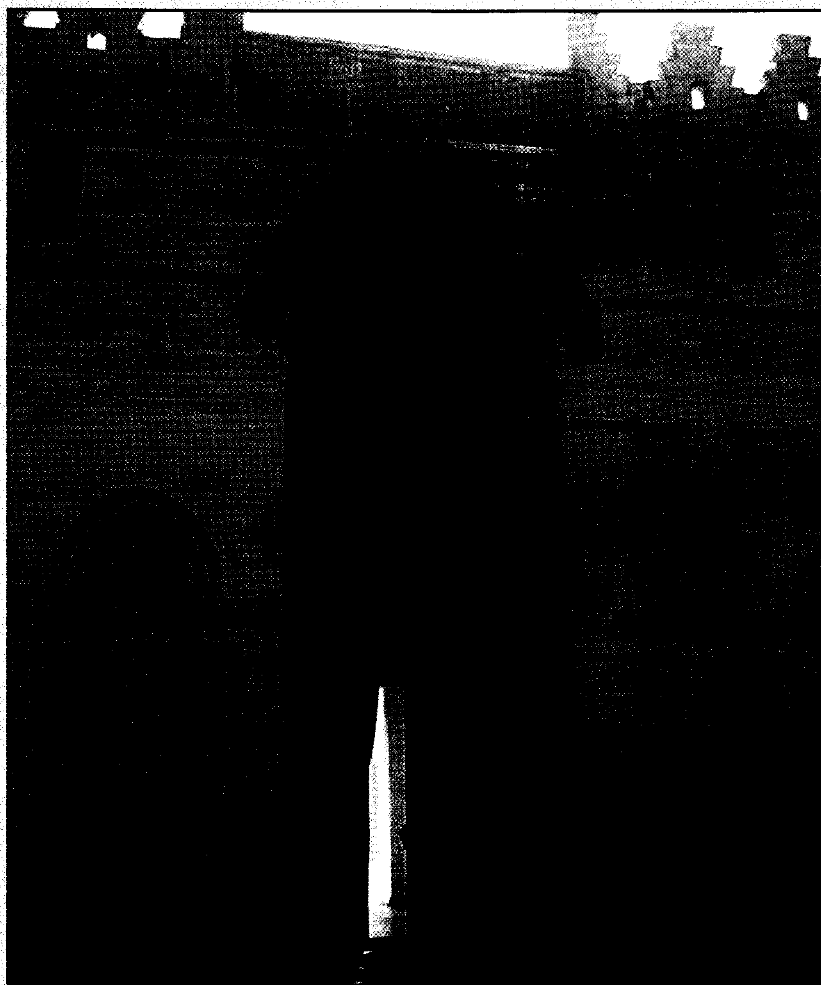
مئذنة جامع ابن طولون في القاهرة.



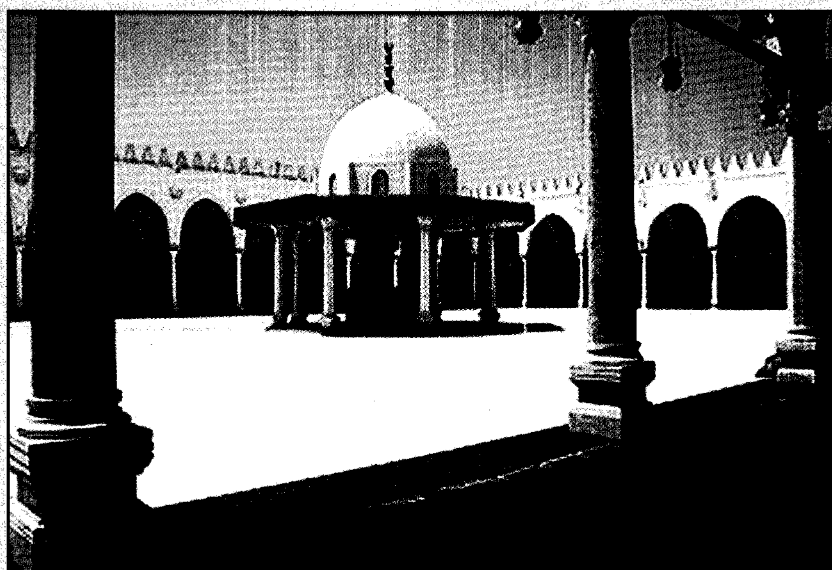
القبة التي تتوسط جامع ابن طولون في القاهرة.



أحد أروقة جامع ابن طولون



أحد أبواب جامع الحاكم في القاهرة.



جامع الحاكم في القاهرة من الداخل.

الفهارس

١ ـ فهرس الآيات القرآنية



٢ - فهرس الأحاديث النبوية



٣ ـ فهرس الآثار الموقوفة

٤ ـ فهرس الأعلام المترجمين



٥ ـ فهرس الشعر

٦ ـ فهرس المصادر والمراجع

١ ـ **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، للأمير علاء الدين ابن بلبان (ت:٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢ ـ **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت:٥٠٥هـ)، الناشر: مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني ـ مصر، بلا تاريخ نشر.

٣ ـ **أخلاق حملة القرآن**، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمود النقراشي، مكتبة النهضة ـ القصيم، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤ ـ **الآداب الشرعية**، لشمس الدين محمد بن مفلح الحنبلي (ت:٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٢٦هـ.

٥ ـ **الأدب المفرد**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦)، خرج أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، صنع فهارسه: رمزي دمشقية، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ.

٦ ـ **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٧ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق: جماعة من الباحثين، مركز هجر ـ مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٨ ـ **إكمال إكمال المعلم**، لأبي عبد الله محمد الأُبِّي المالكي (ت:٨٢٧هـ)، مطبعة السعادة ـ مصر سنة ١٣٢٨هـ، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، بلا تاريخ.

٩ ـ **إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء ـ مصر، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.

١٠ ـ **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة العتيقة ـ تونس، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

١١ ـ **البداية والنهاية**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٢ ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**، للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: جماعة من الباحثين، مطبعة حكومة الكويت.

١٣ ـ **التاريخ الكبير**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن المعلمي، مطبعة مجلس المعارف النظامية ـ حيدرآباد الدكن.

١٤ ـ **تاريخ مدينة دمشق**، لأبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: محب الدين العمروي، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٥ ـ **تاريخ مدينة السلام**، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٦ ـ **تتمة المختصر في أخبار البشر**، لزين الدين عمر ابن الوردي (ت: ٧٤٩هـ)، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

١٧ ـ **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، لعياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: عبد القادر الصحراوي، طبع: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ مملكة المغرب، سنة ١٣٨٨هـ.

١٨ ـ **ترتيب الموضوعات**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: كمال بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٩ ـ **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت:٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٠ ـ **تقريب التهذيب**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢)، تحقيق: أبي الأشبال الباكستاني، دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٢١ ـ **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت:٨٠٦)، تحقيق: د. أسامة خياط، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٢٢ ـ **تقييد العلم**، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: يوسف العش، نشر: دار الوعي ـ حلب، الطبعة الثالثة ١٩٨٨هـ.

٢٣ ـ **تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع**، لمحمد عمرو بن عبد اللطيف (ت:١٤٢٩هـ)، نشر: مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي ـ الجيزة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٢٤ ـ **تلخيص مستدرك الحاكم**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨)، مطبوع مع المستدرك.

٢٥ ـ **تلخيص الواهيات**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، مكتبة الرشد.

٢٦ ـ **التمثُّل والمحاضرة**، لأبي منصور الثعالبي (ت:٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية ـ القاهرة، سنة ١٣٨١هـ.

٢٧ ـ **التمهيد لما في الموطأ في المعاني والأسانيد**، لأبي عمر ابن عبد البر (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، مؤسسة قرطبة.

٢٨ ـ **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة والموضوعة**، لأبي الحسن ابن عراق الكناني (ت:٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، سنة ١٤٠١هـ.

٢٩ ـ **تهذيب الأسماء واللغات**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، بلا تاريخ.

٣٠ ـ **تهذيب التهذيب**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ـ حيدرآباد الدكن، الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ.

٣١ ـ **الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام**، لمحمد بن علي بن طولون الحنفي الصالحي (ت:٩٥٣هـ)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي.

٣٢ ـ **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر ابن عبد البر (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي ـ الدمام، الطبعة الرابعة ١٤١٩هـ.

٣٣ ـ **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.

٣٤ ـ **الجامع لشعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٣٥ ـ **الجرح والتعديل**، لعبد الرحمٰن بن أبي حاتم (ت:٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن المعلمي اليماني، مطبعة دائرة المعارف ـ حيدرآباد الدكن، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.

٣٦ ـ **جمهرة الأمثال**، لأبي هلال الحسن بن سهل العسكري (ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: د. أحمد عبد السلام، وأبو هاجر محمد سعيد زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣٧ ـ **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، لمحيي الدين عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي (ت:٧٧٥هـ)، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٣٨ ـ **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ.

٣٩ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤٠ ـ **الحيوان**، لأبي عمرو عثمان بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل ـ بيروت، طبع سنة ١٤١٦هـ.

٤١ ـ **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، لمنصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

٤٢ ـ **دلائل النبوة**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعه جي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٣ ـ **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، لابن فرحون المالكي (ت: ٧٩٩هـ)، تحقيق: د. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث ـ القاهرة، بلا تاريخ نشر.

٤٤ ـ **ديوان أبي الطيب المتنبي**، تصحيح: د. عبد الوهاب عزام، طبع: لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة، بلا تاريخ.

٤٥ ـ **ديوان أبي العتاهية**، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٤٦ ـ **ديوان ابن الرومي**، اعتنى به: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٣هـ.

٤٧ ـ **ديوان بشار بن برد**، قرأه وقدم له: د. إحسان عباس، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٣١هـ.

٤٨ ـ **ديوان جميل بثينة**، اعتنى به: بطرس البستاني، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦٦م.

٤٩ ـ **ديوان الحماسة**، لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي (ت: ٢٣١هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم أحمد صالح، دار الجيل ـ بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ.

٥٠ ـ **ديوان علي بن أبي طالب** رضي الله عنه، تحقيق: د. عبد المجيد همو، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

٥١ ـ **رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار ابن الجوزي ـ الدمام، الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ.

٥٢ ـ **الزهد**، لعبد الله بن المبارك (ت:١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، دار عمر بن الخطاب، بلا تاريخ.

٥٣ ـ **الزهد**، لوكيع بن الجراح (ت:١٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمٰن الفريوائي، مكتبة الدار ـ المدينة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٥٤ ـ **سؤالات البرذعي سعيد بن عمرو لأبي زرعة**، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، دار الوفاء ـ المنصورة، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ.

٥٥ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف ـ الرياض.

٥٦ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة**، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٧ ـ **سمط اللآلي في شرح أمالي القالي**، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت:٤٨٧هـ)، تحقيق: عبد العزيز الميمني، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، بلا تاريخ.

٥٨ ـ **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة ـ جدة، ومؤسسة الريان ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.

٥٩ ـ **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر، بلا تاريخ طبع.

٦٠ ـ **سنن الترمذي**، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت:٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

٦١ ـ **سنن الدارقطني**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت:٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزميلاه، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٦٢ ـ **السنن الكبرى**، لأبي عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي (ت:٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٣ ـ **السنن الكبرى**، لأبي بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، تصحيح: السيد هاشم الندوي وزملاؤه، دائرة المعارف، تصوير، دار المعرفة ـ بيروت.

٦٤ ـ **سنن النسائي**، لأبي عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي (ت:٣٠٣هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ.

٦٥ ـ **سير أعلام النبلاء**، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، تحقيق: جماعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة ١٤١٢هـ.

٦٦ ـ **شرف أصحاب الحديث**، لأبي بكر أحمد بن علي البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد أوغلي، دار إحياء السنة ـ أنقرة، بلا تاريخ نشر.

٦٧ ـ **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، اعتنى به: د. محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٦٨ ـ **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٦٩ ـ **الضعفاء**، لأبي جعفر العقيلي (ت:٣٢٢هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصميعي ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٧٠ ـ **ضعيف الجامع الصغير وزيادته**، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.

٧١ ـ **طبقات الصوفية**، لأبي عبد الرحمٰن السلمي (ت: ٤١٢هـ)، تحقيق: نور الدين شريبة، مكتبة الخانجي ـ مصر، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٧٢ ـ **طبقات المفسرين**، لشمس الدين محمد بن علي الداوودي (ت: ٩٤٥هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة ـ مصر، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.

٧٣ ـ **عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، لأبي بكر ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، بلا تاريخ.

٧٤ ـ **عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**، لجلال الدين بن نجم بن شاس (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الأجفان وعبد الحفيظ منصور، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٧٥ ـ **العلل**، لأبي محمد عبد الرحمٰن بن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

٧٦ ـ **العلل**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمٰن زين الله السلفي وصاحبيه، دار طيبة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٧٧ ـ **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشر: إدارة العلوم الأثرية ـ فيصل آباد، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٧٨ ـ **العلم**، لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت: ٢٣٤هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٧٩ ـ **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، لأبي العباس أحمد بن قاسم ابن أبي أصيبعة (ت:٦٦٨هـ)، د. نزار رضا، دار مكتبة الحياة ـ بيروت، بلا تاريخ.

٨٠ ـ **عمل اليوم والليلة**، لأبي عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣)، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.

٨١ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، اعتنى به: محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٨٢ ـ **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: د. عبد الكريم الخضير، و د. محمد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٨٣ ـ **فضائل القرآن**، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير ـ دمشق، بلا تاريخ نشر.

٨٤ ـ **فضائل القرآن**، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، الناشر مكتبة ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٨٥ ـ **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن المعلمي، تصوير دار الكتب العلمية ـ بيروت، سنة ١٤١٦هـ.

٨٦ ـ **الفقيه والمتفقه**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عادل العزازي، دار ابن الجوزي ـ الدمام، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ.

٨٧ ـ **القاموس المحيط**، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، اعتنى به: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة السادسة ١٤١٩هـ.

٨٨ ـ **القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع**، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، بلا تاريخ.

٨٩ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد ابن عدي (ت: ٣٦٥هـ)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٩٠ ـ **كشف الخفاء ومزيل الإلباس**، لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت: ١١٦٢هـ)، تصحيح: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة السابعة ١٤١٨هـ.

٩١ ـ **لسان العرب**، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

٩٢ ـ **المجالسة وجواهر العلم**، لأبي بكر أحمد بن مروان الدِّينَوَري المالكي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سليمان، نشر: جمعية التربية الإسلامية ـ البحرين، ودار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٩٣ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، دار الكتاب ـ بيروت، بلا تاريخ.

٩٤ ـ **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا يحيىٰ بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: المطيعي، دار الفكر ـ بيروت، بلا تاريخ.

٩٥ ـ **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** (ت: ٧٢٨هـ)، جمع وترتيب: عبد الرحمٰن بن قاسم وساعده ابنه محمد، بلا تاريخ.

٩٦ ـ **المحاسن والأضداد**، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، مكتبة الخانجي ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

٩٧ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي الواعي**، للحسن بن عبد الرحمٰن الرامهرمزي (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ.

٩٨ ـ **محاضرات الأدباء**، للراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت، بلا تاريخ نشر.

٩٩ ـ **المدخل إلى السنن الكبرى**، لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمٰن الأعظمي، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ـ الكويت، بلا تاريخ نشر.

١٠٠ ـ **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (ت: ٣٤٦هـ)، الشركة العالمية للكتاب ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٩٩٠م.

١٠١ ـ **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، بلا تاريخ نشر.

١٠٢ ـ **مسند الإمام أحمد**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: جماعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ.

١٠٣ ـ **مسند البزار**، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق، نشر: مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة، الطبعة الأولى بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.

١٠٤ ـ **مسند الدارمي**، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني ـ الرياض، ودار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٣١هـ.

١٠٥ ـ **مسند الشهاب**، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٠٦ ـ **مشيخة قاضي القضاة شيخ الإسلام بدر الدين ابن جماعة**، تخريج: علم الدين القاسم بن محمد البرزالي (ت: ٧٣٩هـ)، دراسة وتحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٠٧ ـ **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسني، دار الحرمين، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٠٨ ـ **معجم الصحابة**، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان ـ الكويت.

١٠٩ ـ **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مطبعة الوطن العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

١١٠ ـ **المعرفة والتاريخ**، ليعقوب بن شيبة الفسوي (ت:٢٧٧هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، توزيع: مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

١١١ ـ **معرفة علوم الحديث**، لأبي عمرو بن الصلاح عثمان بن عبد الرحمٰن الشهرزوري (ت:٦٤٣هـ)، تحقيق: د. نور الدين عتر، نشر: المكتبة العلمية بالمدينة النبوية، الطبعة الثانية ١٩٧٢م.

١١٢ ـ **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت:٤٠٥هـ)، تحقيق: د. أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

١١٣ ـ **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن بن قائد، دار عالم الفوائد ـ مكة، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

١١٤ ـ **مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها**، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت:٣٢٧هـ)، تحقيق: د. عبد الله الحميري، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

١١٥ ـ **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت:٥٩٥هـ)، دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ.

١١٦ ـ **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

١١٧ ـ **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، لبدر الدين محمد ابن جماعة (ت:٧٣٣هـ)، تحقيق: جاسم بن محمد الفجي، دار غراس ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

١١٨ ـ **الموضوعات**، لأبي الفرج عبد الرحمٰن ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن محمد عثمان، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ.

١١٩ ـ **معيد النعم ومبيد النقم**، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت:٧٢٧هـ)، تصحيح: داود ولهلم، مطبعة بريل ـ ليدن، سنة ١٩٠٨م.

١٢٠ ـ **ميزان الاعتدال**، لأبي عبد الله محمد بن عثمان الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر، بلا تاريخ.
١٢١ ـ **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار ابن كثير ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
١٢٢ ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت:٨٧٤هـ)، اعتنى به: محمد حسين شمس، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢م.
١٢٣ ـ **نزهة الخاطر وبهجة الناظر**، لشرف الدين موسى بن يوسف الأنصاري (ت: بعد ١٠٠٢هـ)، تحقيق: عدنان محمد إبراهيم، منشورات وزارة الثقافة ـ دمشق ١٩٩١م.
١٢٤ ـ **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق: د. ربيع بن هادي عمير، دار الراية ـ الرياض، الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ.
١٢٥ ـ **نكت الهميان في نكت العميان**، لصلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي (ت:٧٦٤هـ)، المطبعة الجمالية ـ مصر، تاريخ الطبع ١٣٣٩هـ.
١٢٦ ـ **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي (ت:١٠٠٤هـ)، دار الفكر ـ بيروت، سنة ١٤٠٤هـ.
١٢٧ ـ **الهداية شرح البداية**، لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني (ت:٥٩٣هـ)، تصحيح: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
١٢٨ ـ **وَفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لشمس الدين أحمد بن محمد بن خَلِّكان (ت:٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر ـ بيروت، بلا تاريخ.



٧ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة